الجمهورية اليمنية
جامعة عدن
كلية التربية – عدن
قسم الدراسات الإسلامية

الأمن المجتمعي في ضوء العقيدة والفكر الإسلامي
المجتمع البحريني نموذجاً

رسالة مقدمة

إلى مجلس كلية التربية - عدن - جامعة عدن

لاستكمال متطلبات نيل درجة الماجستير في الدراسات الإسلامية

تخصص (عقيدة و فكر اسلامي)

إعداد الطالب
سلمان محسن عبدربه عبدالله

إشراف
أ.د. حسن حميد عبيد الغرباوي

1435هـ –2014م

مركز الإعلام الأمني
Police Media Center

أشهد أن هذه الرسالة قد أنجزت تحت إشرافي بكافة مراحلها وأرشحها للمناقشة.

المشرف العلمي:

أ. د. حسن حميدعبيد الغرباوي

مركز الإعلام الأمني
Police Media Center

قرار لجنة المناقشة:

بناء على قرار مجلس الدراسات العليا رقم (42) بشأن تشكيل لجنة المناقشة لرسالة الماجستير الموسومة بـ(الأمن المجتمعي في ضوء العقيدة والفكر الإسلامي) المقدَّمة من الطالب سلمان محسن عبدربه عبدالله

نقر نحن رئيس وأعضاء لجنة المناقشة بأننا اطلعنا على الرسالة المشار إليها وقد قمنا بمناقشة محتوياتها وفيما له علاقة بها بتاريخ:14 يونيو 2014م

ووجدناها جديرة بالقبول لنيل درجة الماجستير في الدراسات الإسلامية تخصص (عقيدة وفكر)

رئيس وأعضاء لجنة المناقشة:

الأسماء	
1 أ. د. حسن حميد عبيد الغرباوي	**رئيساً**
2 أ. د. فؤاد عبدالرحمن محمد البنا	**عضواً**
3 أ. مشارك د. أحمد غالب علي المغلّس	**عضواً**

مركز الإعلام الأمني
Police Media Center

الإهداء

-إلى أبويّ العزيزين اللذين أنارا لي الطريق.

-إلى شريكة حياتي الوفية الصابرة التي رافقتني في رحلة التعب والجهد.

-إلى أبني العزيزين أنس ومحسن.

-إلى كل من ساعدني من أصدقاء وأساتذة.

-إلى كل من أعانني بمعلومة وذكّرني بفائتة وتذكَّرني بدعوة.

أهدي هذه الثمرة عرفانا بالجميل.

الباحث

مركز الإعلام الأمني
Police Media Center

شكر وتقدير

أشكر الله تعالى أولاً وآخراً الذي وفقني لإنجاز هذا البحث.

وامتثالاً لقوله ﷺ: "من صنع إليكم معروفاً فكافئوه، فإن لم تجدوا ما تكافئونه فادعوا له حتى تروا أنكم قد كافأتموه"[1].

فإنني أقدم جزيل شكري إلى صاحب الخلق الرفيع، والتواضع الحسن الجميل لسعادةالدكتور حسن حميد عبيد الغرباوي،الذي تفضل بالإشراف على هذه الدراسة،وعلى ما أولاني به من تشجيع واهتمام، وقدّم لي يد المساعدة في كل شيء، وما غمرني به من فيض علمه،وكثير نصحه،وتسامحه وتواضعه،وحسن معاملته، وجميل صبره.

كما أقدم شكري وامتناني إلى قسم الدراسات الإسلامية في كلية التربية–جامعة عدن– ممثلة برئيس القسم الأستاذ المشارك الدكتور أحمد غالب المغلّس، وكافة أعضاء هيئة التدريس في القسم، ولا أنسى الأصدقاء الأعزاء الذين قدموا لي كل العون والمساعدة، منهم الأستاذ العزيز أنيس حسن مجمّل، والأستاذ زياد علي عبدالغفار، والأستاذ أكرم منصّر (أبوالزبير)والأخ الأكرم د. وضاح سالم هيثم الشبحي،وإلى أخينا العزيز مدير إدارة الأوقاف السنية بمملكة البحرين الشيخ يوسف أحمد نور.

مركز الإعلام الأمني
Police Media Center

1-أخرجه أبو داوود في سننه،ح(1672)كتاب(الزكاة)باب(عطية من سأل بالله) 128/2.

ملخص الرسالة

موضوع البحث:الأمن المجتمعي في ضوء العقيدة والفكر الإسلامي.

ينتظم موضوع البحث في مقدمة، وفصل تمهيدي، وثلاثة فصول رئيسة، وخاتمة، وفهرس المحتويات كما يأتي:

مركز الإعلام الأمني
Police Media Center

أولاً: المقدمة:

وتشتمل على أهمية الموضوع، ومنهج البحث وطريقته، ومشكلة البحث،إضافة إلى نبذة عن الدراسات السابقة، والصعوبات التي واجهها الباحث في البحث، بالإضافة إلى خطة البحث.

ثانياً: فصول الدراسة:

بدأتُ هذا البحث بفصل تمهيدي،وقسمته إلى ثلاثة مباحث، وكل مبحث يحتوي على مطلبين.

فالمبحث الأوليحتوي على مطلبين:**الأول:** يتكلم عن التعريف اللغوي للأمن المجتمعي، و**الثاني:** يتكلم عن التعريف الاصطلاحي للأمن المجتمعي.

والمبحث الثاني: يحتوي على مطلبين: **الأول:** يتكلم عن التعريف اللغوي للعقيدة، و**الثاني** يتكلم عن التعريف الاصطلاحي للعقيدة.

والمبحث الثالث: يحتوي على مطلبين:**الأول** يتكلم عن التعريف اللغوي للفكر الإسلامي، و**الثاني:** يتكلم عن التعريف الاصطلاحي للفكر الإسلامي.

مركز الإعلام الأمني
Police Media Center

أما **الفصل الأول:** فينقسمإلى ثلاثة مباحث، وكل مبحث يحتوي على مطلبين،**فالمبحث الأول:** يحتوي على مطلبين:**الأول:** يتكلم عن مفهوم الأمن المجتمعي وأهميته في القانون، و**الثاني** يتكلم عن أثر الأمن المجتمعي في حياة الأفراد

والمؤسسات والدول، وتكلمت في هذا الجانب عن دور الأسرة والمسجد والمدرسة والدولة في أهمية وحفظ الأمن المجتمعي.

والمبحث الثاني:فينقسم إلى مطلبين:**الأول:** يتكلم عن مقومات الأمن المجتمعي، و**الثاني:** يتكلم عن أسباب تحقيق الأمن المجتمعي.

و**المبحث الثالث:**فينقسم إلى مطلبين:**الأول:** يتكلم عن عناية الدول بالأمن المجتمعي، و**الثاني:** يتكلم عن عناية المؤسسات المدنية بالأمن المجتمعي.

أما **الفصل الثاني:** يتكلم عن مفهوم الأمن في الإسلام، قسمته إلى أربعة مباحث، وكل مبحث يحتوي على مطلبين، ماعدا المبحث الأول فهو يحتوي على ثلاثة مطالب.

فالمبحث **الأول:** يحتوي على ثلاثة مطالب:**الأول:** يتكلم عن التأصيل الشرعي للأمن المجتمعي في القرآن الكريم، و**الثاني:** يتكلم عن التأصيل الشرعي للأمن المجتمعي في السنة النبوية، و**الثالث:** يتكلم عن التأصيل الشرعي للأمن المجتمعي في الفقه الإسلامي.

و**المبحث الثاني:** فينقسم إلى مطلبين:**الأول:** يتكلم عن أهمية الأمن المجتمعي في الإسلام، و**الثاني:** يتكلم عن أسباب حفظ الأمن المجتمعي في الإسلام.

و**المبحث الثالث:** يحتوي على مطلبين:**الأول:** يتكلم عن أثر الإيمان بالله في حفظ الأمن المجتمعي، و**الثاني:** يتكلم عن أثر الإيمان في تطبيق الأحكام وحفظ النظام للأمن المجتمعي.

و**المبحث الرابع:** فينقسم إلى مطلبين:**الأول:** يتكلم عن أثر العبادة في حفظ الأمن المجتمعي، و**الثاني:** يتكلم عن أثر نظام العقوبات في الإسلام على الأمن المجتمعي.

مركز الإعلام الأمني
Police Media Center

وأما الفصل الثالث: وفيه تمهيد وثلاثة مباحث، **فالتمهيد:** تناولت فيه تاريخ البحرين قديماً وحديثاً.

و**المبحث الأول:**فينقسم إلى مطلبين:**الأول** يتكلم عن عناية النظام الحاكم بالأمن المجتمعي، و**الثاني:** الأمن المجتمعي ودوره في ترسيخ حقوق الإنسانفي مملكة البحرين.

و**المبحث الثاني:**فينقسم إلى مطلبين:**الأول** يتكلم عن المخاطر الداخلية التي تهدد الأمن المجتمعي في مملكة البحرين، و**الثاني:** يتكلم عن المخاطر الخارجية التي تهدد الأمن المجتمعي في مملكة البحرين.

و**المبحث الثالث:** فينقسم إلى مطلبين:**الأول:** يتكلم عن سبل مواجهة المخاطر الداخلية للأمن المجتمعي، و**الثاني:** يتكلم عن سبل مواجهة المخاطر الخارجية للأمن المجتمعي في مملكة البحرين.

ثالثاً: الخاتمة:

وتشتمل على أهم النتائج والتوصيات التي توصل إليها الباحث.

هذا، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وآله وصحبه أجمعين والحمد لله رب العالمين.

مركز الإعلام الأمني
Police Media Center

محتويات البحث

الموضوع ..... الصفحة

الإهداء ..... هـ

شكر وتقدير ..... و

ملخص الرسالة ..... ز

المحتويات ..... ي

المقدمة ..... 1 . 10

أسباب اختيار الموضوع 3

الدراسات السابقة 4

منهج البحث وطريقته 5

صعوبات البحث 6

خطة البحث 6

الفصل التمهيدي:تعريفات ومفاهيم.....10 . 20

المبحث الأول: تعريف الأمن المجتمعي..... **10**

المطلب الأول: التعريف اللغوي 11

المطلب الثاني: التعريف الاصطلاحي للأمن المجتمعي..... 12

المبحث الثاني:تعريفالعقيدة الإسلامية 16

المطلبالأول: التعريفاللغوي 17

المطلبالثاني: التعريفالاصطلاحي 18

المبحث الثالث:تعريف الفكر الإسلامي 19

مركز الإعلام الأمني
Police Media Center

المطلبالأول: التعريف اللغوي 20

المطلبالثاني: التعريف الاصطلاحي 21

الفصل الأول:الأمن المجتمعي وأهميته في الواقع والقانون ..... 23 . 58

المبحث الأول:أهمية الأمن المجتمعي 24

المطلبالأول: أهمية الأمن المجتمعي في القانون 25

المطلبالثاني: أثر الأمن المجتمعي في حياة الأفراد والمؤسسات والدول ...29

المبحث الثاني:مقومات الأمن المجتمعي وعوامل تحقيقه 47

المطلبالأول: مقومات الأمن المجتمعي 48

المطلبالثاني: عوامل تحقيق الأمن المجتمعي 50

المبحث الثالث:مسؤولية الأفرادوالأجهزة الحكومية في تحقيق الأمن المجتمعي..55

المطلبالأول: مسؤولية الأفراد في الأمن المجتمعي 56

المطلبالثاني: مسؤولية الأجهزة الحكومية في الأمن المجتمعي 60

الفصل الثاني:مفهوم الأمن المجتمعي في الإسلام 66. 99

المبحث الأول: التأصيل الشرعي للأمن المجتمعي 67

المطلب الأول: الأمن المجتمعي في القرآن الكريم 68

المطلب الثاني: الأمن المجتمعي في السنة النبوية الشريفة ... 73

المطلب الثالث: الأمن المجتمعي في الفقه الإسلامي 76

المبحث الثاني:رعاية الإسلام للأمن المجتمعي 83

المطلبالأول: أهمية الأمن المجتمعي في الإسلام 84

المطلب الثاني:أسباب حفظ الأمن المجتمعي في الإسلام 88

مركز الإعلام الأمني
Police Media Center

المبحث الثالث:أثر العقيدة الإسلامية في حفظ الأمن المجتمعي 93

المطلبالأول: أثر الإيمان بالله تعالى في حفظ الأمن المجتمعي 94

المطلب الثاني: أثر الإيمان في تطبيق الأحكام وحفظ النظام 98

المبحث الرابع:أثر الفكر الإسلامي في حفظ الأمن المجتمعي 102

المطلبالأول: أثر الشعائر التعبدية في حفظ الأمن المجتمعي 103

المطلب الثاني: أثر تطبيق نظام العقوبات في الإسلام في حفظ الأمن المجتمعي ... 108

الفصل الثالث:الأمن المجتمعي في مملكة البحرين 115. 139

التمهيد 116

المبحث الأول:العناية بالأمن المجتمعي في ممكلة البحرين 120

المطلبالأول: عناية النظام الحاكم بالأمن المجتمعي في مملكة البحرين 121

المطلبالثاني: الأمن المجتمعي ودوره في ترسيخ حقوق الإنسان في مملكة البحرين.....127

المبحث الثاني:المخاطر التي تهدد الأمن المجتمعي في مملكة البحرين 136

المطلبالأول: المخاطر الداخلية..... 137

المطلب الثاني:المخاطر الخارجية 144

المبحث الثالث:سبل مواجهة المخاطر التي تهدد الأمن المجتمعي في مملكة البحرين..... 149

المطلب الأول: سبل مواجهة المخاطر الداخلية 150

المطلب الثاني: سبل مواجهة المخاطر الخارجية 160

خاتمة البحث 163

النتائج 164

أهم التوصيات 165

قائمة المصادر والمراجع.....167

ملخص البحث باللغة الانجليزي 178

مركز الإعلام الأمني
Police Media Center

المقدمة

مركز الإعلام الأمني
Police Media Center

المقدمة

إن الحمد لله، نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له؛ وأشهد ألا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، صلى الله عليه وعلى آله وأصحابه وسلم تسليماً كثيراً.

مركز الإعلام الأمني
Police Media Center

قال تعالى﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلا تَمُوتُنَّ إِلاّ وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾[1] قال تعالى ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلاً سَدِيدا يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزاً عَظِيماً ﴾[2]

قال تعالى ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالاً كَثِيراً وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيباً﴾[3]أما بعد:

فإن الأمن المجتمعي من أهم حاجات الإنسان الاجتماعية، وقد اهتم المفكرون على مر العصور بقضايا أمن الإنسان، لذا فإن الأمن المجتمعي يعد من أهم مطالب الحياة، بل لا تتحقق أهم مطالبها إلا بتوفره، حيث يعتبر ضرورة لكل جهد بشري، فردياًكان أم جماعياً، لتحقيق مصالح الأفراد والشعوب.

مركز الإعلام الأمني
Police Media Center

---

[1]– سورة آل عمران: 102.

[2]– سورة الأحزاب: 70–71.

[3]- سورة النساء رقم 1

والتاريخ الإنساني يدل على أن تحقيق الأمن للأفراد والجماعات الإنسانية كان غاية بعيدة المنال في فترات طويلة من التاريخ، وأن الأمن لم يعُمَّ الناس في المعمورة إلا خلال فترات قليلة، فالحرب والقتال بين البشر ظاهرة اجتماعية لم تختف حتى الآن، وكان تغير الدول والإمبراطوريات قديماً، ونشأتها، وضعفها، وزوالها، مرتبطاً في الغالب بالحروب ونتائجها، فللأمن حضور شامل في حياة الإنسان، ولا يتوفر الأمن للإنسان بمجرد ضمان أمنه على حياته فحسب، فهو كذلك يحتاج إلى الأمن على عقيدته التي يؤمن بها، وعلى هويته الفكرية والثقافية، وعلى موارد حياته المادية.

والشعوب والدول، تحتاج – فضلاً عن الحفاظ على أمنها الخارجي– إلى ضمان أمنها السياسي والاجتماعي والاقتصادي، بدون أن يتحقق لها ذلك، لا تتمكن من النهوض والتطلع إلى المستقبل، بل يظل الخوف مُهيمناً على خطواتها، ومقيداً لتطلعاتها؛ ولذلك فإن تكامل عناصر الأمن في مجتمع معين، هو البداية الحقيقية للمستقبل الأفضل، وتوفر عناصر الأمن الديني والاجتماعي والاقتصادي والثقافي، وبقاؤه في المجتمع، ضمان له لاستعادة أمنه الخارجي، حتى لو فقده بصفة مؤقتة أو عارضة. ويمثل التزام الإسلام، عقيدة وشريعة وقيماً وأصولاً اجتماعية، أهم عناصر الأمن المجتمعي في المجتمعات الإسلامية.

أولاً : أهمية الموضوع وأسباب اختياره:

تتلخص أهمية الموضوع وأسباب اختياره فيما يأتي:

1. حاجة الناس اليوم إلى معرفة مفهوم الأمن المجتمعي ودوره في حفظ وتحقيق الأمن والاستقرار.
2. استجابة لنتائج وتوصيات العديد من الأبحاث والمؤتمرات التي تؤكد على دراسةمثل هذه المواضيع الحساسة ومنها الأمن المجتمعي،وبخاصة في ظل التحولات والمتغيرات الهائلة في واقعنا المعاصر.
3. يعد هذا البحث ذا أهمية لما يقدمه من دراسة قيمة ومختصرة سوف يستفيد منها طلاب العلم المهتمون بالعلوم،وبخاصة المختصون في العلوم الأمنية.
4. نشر الثقافة الأمنية وفق منظور الأمن الشامل، وفي ضوء العقيدة الإسلامية الصحيحة.
5. إن قوة عقيدة المسلم والتزامه المنهج الصحيح، بعيداً عنالتطرف أوالغلو سببلتحقيق الأمن المجتمعي.
6. تُسهم نتائج هذه الدراسة في فتح آفاق جديدة أمام الباحثين للقيام ببحوث مستقبلية في مجال دراسات الأمن المجتمعي في المنظور الشرعي والقانوني.
7. توضيح أهم ما يحققه الأمن المجتمعيبحياة الفرد والمجتمع.

ثانياً: الدراسات السابقة

من خلال اطلاع الباحثعلى بعض الكتب والرسائل التي تتكلم عن الأمن المجتمعي، ولو من جانب آخر، وجدت كتاباًيتحدث عن مقومات الأمن الاجتماعي

للـدكتور محمـد عمـارة، إضـافة لكتـاب يـتكلم عـن الأمـن الاجتمـاعي وقضـية الحرية،للدكتور نبيل رمزي اسكندر، وهما كالآتي:

1. **مقومات الأمن الاجتماعي في الإسلام**: للدكتورمحمد عمارة، وقد تكلم فيه عن حقـائق وأرقـام للأمـن الاجتمـاعي ومقوماتـه، ودورة فـي الإصـلاح الفكـري والاجتماعي، وآليات تطبيقه، وهو كتاب قيم جداً، وتمكن الاستفادة منه في طريقة إصلاح الأمن[1].
2. **الأمن الاجتماعي وقضية الحرية**: للدكتور نبيل رمزي اسكندر، وقد تكلم عن الأمن الاجتماعي والسياسي بين النظرية والتطبيق، وقضية الاغتراب وانعدام الأمن بينهما في المجتمعات، وقضية تحقيق الأمن المجتمعي بينهما، وقد استفدت منهما نوعا ما في الرسالة[2].

أما دراستي فقد تضمنت رؤيه تطبيقيه معاصره في المجتمع البحريني

ثالثاً: منهج البحث وطريقته:

يعتمد منهج البحث على المنهج الوصفي الاستقرائي والتحليلي، أما خطوات العمل في البحث فقد كانت على النحو الآتي:

---

[1]– مقومات الأمن الاجتماعي في الإسلام،المفكر الإسلامي الدكتور محمد عمارة،مكتبة الإمام البخاري للنشر والتوزيع، ط1، القاهرة 2009م.

[2]– الأمن الاجتماعي وقضية الحرية، الدكتورنبيل رمزي اسكندر،دار المعرفة الجامعية،ط1 الإسكندرية 1988م.

1. عزو الآيات القرآنية إلى مواضعها في السور، وذلك بذكر اسم السورة،ورقم الآية.
2. تخريج الأحاديث النبوية الشريفة من كتب السنن، واكتفيت بتخريجها إذا كانت في الصحيحين أو في احدهما.
3. توثيق المصادر والمراجع حسب مواصفات وآليات البحث العلمي.

رابعاً: صعوبات البحث:

مركز الإعلام الأمني
Police Media Center

1. قلة المصادر والمراجع التي تتحدث عن الأمن المجتمعي، وكانت أغلب الكتب تتكلم عن الأمن الفكري والاقتصادي حسب اطلاعي.
2. تشعيب مواضيع البحث.

تقسيم البحث:

لقد اشتملت هذه الرسالة على مقدمة وفصل تمهيدي وثلاثة فصول رئيسية وخاتمة وفهرس للمصادر والمراجع كالآتي:

<u>الفصل التمهيدي: تعاريف ومفاهيم وفيه ثلاثة مباحث:</u>

المبحث الأول: تعريف الأمن المجتمعي، وفيه مطلبان:

المطلب الأول: التعريف اللغوي.

المطلب الثاني: التعريف الاصطلاحي.

مركز الإعلام الأمني
Police Media Center

المبحث الثاني : تعريف العقيدة الإسلامية وفيه مطلبان:

المطلب الأول: التعريف اللغوي.

المطلب الثاني: التعريف الاصطلاحي.

المبحث الثالث: تعريف الفكر الإسلامي وفيه مطلبان:

المطلب الأول: التعريف اللغوي.

المطلب الثاني: التعريف الاصطلاحي.

<u>الفصل الأول: مفهوم الأمن المجتمعي وأهميته وفيه الآتي:</u>

المبحث الأول: أهمية الأمن المجتمعي، وفيه مطلبان:

المطلب الأول: مفهوم الأمن المجتمعي وأهميته في القانون.

المطلب الثاني: أهمية الأمن المجتمعي في حياة الأفراد والمؤسسات والدول.

المبحث الثاني: مقومات الأمن المجتمعي وأسباب تحقيقه، وفيه مطلبان:

المطلب الأول: مقومات الأمن المجتمعي.

المطلب الثاني: أسباب تحقيق الأمن المجتمعي.

المبحث الثالث: عناية الدول والمؤسسات المدنية بالأمن المجتمعي، وفيه مطلبان:

المطلب الأول: عناية الدول بالأمن المجتمعي.

المطلب الثاني: عناية المؤسسات المدنية بالأمن المجتمعي.

<u>الفصل الثاني: أثار الأمن المجتمعي في الإسلام وفيه الآتي:</u>

المبحث الأول: التأصيل الشرعي للأمن الاجتماعي، وينقسم إلى ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: التأصيل الشرعي للأمن المجتمعي في القرآن الكريم.

المطلب الثاني:الأمن المجتمعي في السنة النبوية الشريفة.

المطلب الثالث:الأمن المجتمعي في الفقه الإسلامي.

المبحث الثاني: رعاية الإسلام للأمن المجتمعي، وينقسم إلى مطلبين:

المطلب الأول: أهمية الأمن المجتمعي في الإسلام.

المطلب الثاني: عوامل حفظ الأمن المجتمعي في الإسلام.

المبحث الثالث:أثر العقيدة الإسلامية في حفظ الأمن المجتمعي، وينقسم إلى مطلبين:

المطلب الأول: أثر الإيمان بالله تعالى في حفظ كيان المجتمع.

المطلب الثاني: أثر الإيمان في تطبيق الأحكام وحفظ النظام.

المبحث الرابع: أثر الفكر الإسلامي في حفظ الأمن المجتمعي،وينقسم إلى مطلبين:

المطلب الأول: أثر الشعائر التعبدية في حفظ الأمن المجتمعي.

المطلب الثاني: أثر نظام العقوبات في حفظ الأمن المجتمعي.

<u>الفصل الثالث:الأمن المجتمعي في مملكة البحرين وفيه الآتي:</u>

تمهيد التعريف بالبحرين تاريخاً وشعباً ومملكةً.

المبحث الأول: العناية بالأمن المجتمعي في مملكة البحرين، وينقسم إلى مطلبين:

المطلب الأول: عناية النظام الحاكم بالأمن المجتمعي في مملكة البحرين.

المطلب الثاني: الأمن المجتمعي وأثره في ترسيخ حقوق الإنسان في مملكة البحرين.

المبحث الثاني: المخاطر التي تهدد الأمن المجتمعي في مملكة البحرين، وينقسم إلى مطلبين:

المطلب الأول: المخاطر الداخلية.

المطلب الثاني: المخاطر الخارجية.

المبحث الثالث: سبل مواجهة المخاطر التي تهدد الأمن المجتمعي في مملكة البحرين، وينقسم إلى مطلبين:

المطلب الأول: سبل مواجهة المخاطر الداخلية.

المطلب الثاني: سبل مواجهة المخاطر الخارجية.

<u>الخاتمة، وفيها:</u>

- النتائج.
- التوصيات.

<u>الفهارس العامة:</u>

فهرس المحتويات.

فهرس المصادر والمراجع.

مركز الإعلام الأمني
Police Media Center

الفصل التمهيدي

تعريفات ومفاهيم

ويشتمل على ثلاثة مباحث:

المبحث الأول: تعريف الأمن المجتمعي

المبحث الثاني: تعريف العقيدة الإسلامية

المبحث الثالث: تعريف الفكر الإسلامي

مركز الإعلام الأمني
Police Media Center

المبحث الأول: تعريف الأمن المجتمعي

ويشتمل على:

مركز الإعلام الأمني
Police Media Center

المطلب الأول: التعريف اللغوي

المطلب الثاني: التعريف الاصطلاحي للأمن المجتمعي

مركز الإعلام الأمني
Police Media Center

المطلب الأول: التعريف اللغوي

أن يعرف الباحث معنى مفردات عنوانه لغوياً واصطلاحياً، وذلك لتكون عندة وعند القارئ الكريم صورة أولية عن البحث وما سيتناوله، وعليه سوف يتناول الباحث التعريف اللغوي مستعيناً بما توفرمن معاجم لغوية.

كلمة (الأمن) أصلها:الألف والميم والنون، ولقد كثرت وتعددت معاني الأمن في اللغة، وسوف نورد بياناً موجزاً لذلك:

أولاً: الأمن لغة: قال صاحب القاموس المحيط:

الأمن والآمن كصاحب، ضد الخوف. والأمانة والأمنة:ضد الخيانة. وقد أمنه كسمع وأمنه تأمينا وائتمنه واستأمنه، وقد أمن ككرم فهو أمين، وأمان يأمنه كل أحد في كل شيء[1].

وقال الدكتور أحمد مختار عمر: أمن يأمن أمانة، فهو أمين، أمن الرجل: حافظ على عهده وصان ما أؤتمن عليه... أمِن الرجل اطمأن ولم يَخَف. يأمن الناس عندما

[1]– القاموس المحيط، الفيروزآبادي، مؤسسة الرسالة، ط 2005م، مادة (أمن) ص1176.

تسود العدالة- أمن البلد: أطمأن به أهله[1]قال تعالى ﴿وَإِذْ جَعَلْنَا الْبَيْتَ مَثَابَةً لِّلنَّاسِ وَأَمْناً﴾[2].

وجاء في المعجم الوسيط: أمن البلد: اطمئن فيه أهله. وأمن الشر ومنه سلم.وأمن فلانا على كذا: وثق به واطمأن إليه، أو جعله أمينا عليه[3].

مركز الإعلام الأمني
Police Media Center

ثانياً: المجتمعي:

جمع المتفرق جمعاً: ضم بعضه إلى بعض... أجمع القوم: اتفقوا. تجمّع: انضم بعضه إلى بعض. ويقال رجل اجتماعي مزاول للحياة الاجتماعية كثير المخالطة للناس[4].

مجتمع (مفرد) اسم مفعول من (اجتمع) واسم مكان من اجتمع/اجتمع بمجلس "أقبل عليهم في مجتمعهم".

المجتمع: جماعة من الناس تربطهم روابط مصالح مشتركة وعادات وتقاليد وقوانين واحدة.

وقال الدكتور أحمد مختار عمر: جمع المتفرق:حشده، ضم بعضه إلى بعض، وألفه، ولم أر جمع المال داء[5]قال تعالى﴿إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُ وَقُرْآنَهُ﴾.[1]

2- معجم اللغة العربية المعاصرة، الأستاذ الدكتور أحمد مختار عمر، ط1، 2008م، مج1، ص 122.

3- سورة البقرة رقم 126.

4- المعجم الوسيط، مادة (أمن) مكتبة الشروق الدولية، ص28، الطبعة 2004/4.

1- المعجم الوسيط، مكتبة الشروق الدولية، الطبعة 2004/4م، ص134.

2- معجم اللغة العربية، الدكتور أحمد مختار عمر، مج1، ط1، ص396.

المطلب الثاني: التعريف الاصطلاحي للأمن المجتمعي

التعريف الاصطلاحي كما عرّفه الدكتور ذياب البداينه: بأن الأمن الوطني وقدرة الدولة على المحافظة على أراضيها واقتصادها ومواد الطبيعة ونظمها المختلفة الاجتماعيةوالسياسية[2].

مركز الإعلام الأمني
Police Media Center

ويعرفه الدكتور ماكنمار بأنه ما تقوم به الدولة أو مجموعة الدول التي يضمها نظام جماعي واحد من إجراءات في حدود طاقتها للحفاظ على كيانها ومصالحها في الحاضر والمستقبل مع مراعاة المتغيرات المحلية والدولية[3].

ويعرفه الدكتور علي الجحني: بأنه مجموعة إجراءات تربوية ووقائية وعقابية تتخذها السلطة لتأمين الأمن واستتبابه داخليا وخارجياًانطلاقاً من المبادئ التي وضعها الإسلام لضمان الأمن على المصالح المعتبرة.[4]

ويعرفه التهامي: الأمن زوال الخوف واطمئنان القلبوالشعور بالسلامة في حياة الفرد والمجتمع بالوطن[1]قال تعالى ﴿وَإِذْ جَعَلْنَا الْبَيْتَ مَثَابَةً لِّلنَّاسِ وَأَمْناً﴾[2].

مركز الإعلام الأمني
Police Media Center

3- سورة القيامة: 17.

[2]- الأمن في عهد العولمة، د. ذياب موسى البداينه، ط1،الرياض 2011، ص24.

[3]- المصدر نفسه.

[4]- الأمن في ضوء الإسلام، الدكتور علي فايز الجحني،ص 73.

ويعرفه الدكتور نبيل اسكندر بأنه: كل الإجراءات والبرامج والخطط السياسية والاقتصادية والثقافية... إلخ... الهادفة لتوفير ضمانات شاملة تحيط كل شخص في المجتمع بالرعاية اللازمة،وتوفر له سبيل تحقيق أقصى تنمية لقدراته وقواه، وأقصى قدر من الرفاهية في إطار من الحرية السياسية والعدالة الاجتماعية.[3]

يرى الباحثأن أبرز التعريفات في معرفة ودقة الأمن ذلك التعريف الذي ينظر إلى الأمن باعتباره ((الشعور بالطمأنينة الذي يتحقق من خلال رعاية الفرد والجماعة، ووقايتهما من الخروج على قواعد الضبط الاجتماعي، من خلال ممارسة الدور الوقائي والقمعي والعلاجي الكفيل بتحقيق هذه المشاعر))[4].

ومن هذا التعريف يتبين أن هناك عدداً من الجوانب المتصلة بتعريف الأمن وهي:

أولاً:أن الأمن يعني إحساس الفرد بمشاعر الأمن والطمأنينة وعدم الخوف نحو أسرته وماله، وإحساسه بالاعتراف بوجوده وبكيانه ومكانته.

---

[1]– القيم الأخلاقية لجهاز الأمن وتطبيقاتها في مجالات العمل الأمني،الدكتور نقرة التهامي، ص161.

[2]– سورة البقرة 125.

[6]– الأمن الاجتماعي وقضية الحرية،الدكتور نبيل اسكندر،دار المعرفة الجامعية الاسكندرية 1988م،ص4.

[4]–الأمن في ضوء مقاصد الشريعة والقضايا المعاصرة، رابعة بن ناصر السياري، ط1 جامعة نايف للعلوم الأمنية ص22.

ثانياً: أن الأمن يبدأ من الفرد الذي يمثل الخلية الأولى في المجتمع، ويُعنى الأمن بحمايةالفرد ووقايته من المسالك الخاطئة التي تتنافى مع الدين الحنيف.

ثالثاً:أن تحقيق الأمن يستدعي من الجماعةأن تمارس ثلاثةأدوار رئيسة من شأنها دعم مشاعر الطمأنينة والاستقرار، وهي دور وقائي، ودور قمعي،ودور علاجي:[1]

مركز الإعلام الأمني
Police Media Center

1 -الدور الوقائي: يعني اتخاذ عدد من التدابير من شأنها الحيلولة دون الخروج على قواعد الضبط الاجتماعي،وصونها وإشاعة الطمأنينة في نفوس الأفراد، والحيلولةدون وقوع الجريمة.
2 -الدور القمعي: يقصد به قيام أجهزة العدالة الجنائية ذات الاختصاص بالتصدي لكل من تسول له نفسه الخروج على قواعد الضبط الاجتماعي وتقديمه للعدالة حتى ينال جزاء ما اقترف من ذنب طبقا للقواعد والأنظمة والقوانين.
3 -الدور العلاجي يتمثل في التصدي للمشكلات الأمنية بالحل والعلاج، والحد من آثارها السيئة، فهذا يركز على تأهيل المجرمين حتى يعودوا إلى مجتمعهم مرة أخرى[2].

---

[1] – الأمن في ضوء مقاصد الشريعة والقضايا المعاصرة، رابعة بنت ناصر السياري، ط1 جامعة نايف للعلوم الأمنية ص22.

[2] – المصدر السابق ص24.

مركز الإعلام الأمني
Police Media Center

المبحث الثاني: تعريف العقيدة الإسلامية

ويشتمل على:

المطلب الأول: التعريف اللغوي

المطلب الثاني: التعريف الاصطلاحي

مركز الإعلام الأمني
Police Media Center

المطلب الأول: التعريف اللغوي

العقيدة لغة: مأخوذة من العقد،وهونقيض الحل،وهويدل على الشدة والوثوق،ومنه:عقد الشئ،يعقده،عقدا،وانعقد وتعقد،وعقدت الحبلأعقدهعقداً، وقد انعقد[1].

والعقد يستعمل في المعاني والأجسام، فمن استعمالاته في المعاني أن يقال عقد العهد واليمين يعقدهما عقدا، أي أكّدهما، ومنه قوله تعالى﴿وَلِكُلٍّ جَعَلْنَا مَوَالِيَ مِمَّا تَرَكَ ٱلْوَالِدَانِ وَٱلأَقْرَبُونَ والذين عقدت أيمانكم فآتوهم نصيبهم ﴾[2]كما استعمل العقد في البيع والنكاح وغيره، وهو إبرامهما وإحكامهما ووجوبهما، ومنه اعتقد الامر، أي صدّقه،واعتقدت أمراً ما: عقدت عليه القلب والضمير، حتى قيل العقيدة:هي مايدين به الإنسان.

ومن استعمالات العقد في الأجسام أن نقول:اعتقدَالشئُ:أي صلُبَ، وعقد العسل اشتد،وعقد الحبل أو الخيط إذا شده[3].

ومن هنا فإن العقيدة في اللغة: تطلق على الأمر الذي يعتقده الإنسان ويعقد عليه قلبه وضميره،بحيث يصير عنده حكماً لايقبل الشك فيه لدى معتقده، لأنه لما كان

1- معجم مقاييس اللغة لابن فارس، مج4، ص86، ولسان العرب لابن منظور، مادة (عقد) مج3 ص296.

2- سورة النساء: 33.

3- تاج العروس للزبيدي، مادة (عقد) ص 203.

العقد في اللغة هو الجمع بين أطراف الشئ، فكأن المعتقِدَ قد جمع أطراف قلبه وعقد ضميره على معتقده، فأحكمَ وِثاقه بالأدلةالقاطعة لديه، والبراهين التي قامت على معتقده، حتى يكون لانعقاد القلب عليه أثر ظاهر من الإذعان والخضوع له، فأشبهت العقيدةُ العهدَ المشدود، والعروةَالوثقى، لاستقرارها في القلب، رسوخها في الأعماق[1].

المطلب الثاني: التعريف الاصطلاحي

العقيدة اصطلاحا:هي مايدين به الإنسان ربه، وجمعها عقائد، والعقيدة الإسلامية مجموعة الحقائق الدينية[2]والعلمية[3] التي يجب على المسلمأن يصدق بها قلبه وتطمئن إليها نفسه،وتكون يقيناً عنده لايمازجه شك ولا يخالطه ريب[4]قال تعالى ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ لَمْ يَرْتَابُوا وَجَاهَدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أُولَئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ﴾[5]

ويعرف العقيدةَالدكتور محمود شلتوت بأنها: الجانب النظري الذي يطلب الإيمان به أولاً وقبل كل شي إيماناًلا يرقى إليه شك ولاتؤثر فيه شبهة،ومن طبيعتها تضافر النصوص الواضحة على تقريرها، وإجماع المسلمين عليها من يوم أن ابتدأت الدعوة،

---

[1]– عقيدتنا الإسلامية، الدكتور بسام العموش، ط1 الأكاديميون للتوزيع والنشر، عمان الأردن، ص9.

[2]– يقصد بالدينية: الحقائق التي مصدرها الوحي.

[3]–العلمية: هي التي يجب على المسلم أن يعلمها أويكون بذلك مصدقاً بها، ويخرج بذلك الأمور العملية.

[4]– عقيدتنا الإسلامية، الدكتور بسام العموش، ط1 الأكاديميون للتوزيع والنشر، الأردن، ص 10.

[5]– سورة الحجرات: 15.

وهي أول ما دعا إليه الرسول، وطلب من الناس الإيمان به في المرحلة الأولى من مراحل الدعوة[1].

مركز الإعلام الأمني
Police Media Center

[1] – الإسلام عقيدة وشريعة، محمود شلتوت، ط4، دار الشروق القاهرة ص22.

المبحث الثالث: تعريف الفكر الإسلامي

مركز الإعلام الأمني
Police Media Center

ويشتمل على:

المطلب الأول: التعريف اللغوي

المطلب الثاني: التعريف الاصطلاحي

مركز الإعلام الأمني
Police Media Center

المطلب الأول: التعريف اللغوي

تدور معاني كلمة الأمن في اللغة على الطمأنينة وعدم الخوف والسلام،أما كلمة الفكر فتعني في اللغة: تردد القلب في الشئ،يقال: تفكّر.إذا ردد قلبه معتبراً.[1]

وعرفه الدكتور عبدالرحمن الزنيدي بقوله: "الفكر في المصطلح الفكري والفلسفي خاصة هو الفعل الذي تقوم به النفس عند حركتها في المعقولات، أي النظر والتأمل والتدبر والاستنباط والحكم ونحو ذلك، وهو كذلك المعقولات نفسها أي الموضوعات التي أنتجها العقل البشري"[2]

والفكر:هو إعمال الخاطر في الشئ[3]والتفكر التأمل.[4]

ويقال إن الفكر: فكر في الأمر فكرا:أي أعمل العقل فيه، ورتّب بعض ما يعلم ليصل به إلى المجهول... التفكير: إعمال العقل في مشكلة للتوصل إلى حلها.[5]

---

[1]– معجم مقاييس اللغة لابن فارس، مادة (فكر) مج4 ص446.

[2]– حقيقة الفكر الإسلامي، د. عبد الرحمن الزنيدي،، دار المسلم، الرياض، ط2، 1422هـ ص 10..

[3]– لسان العرب، ابن منظور،مادة (فكر) مج5 ص76.

[4]– مختار الصحاح، محمد بن أبي بكر الرازي، مادة (فكر)ص445.

[5]– المعجم الوسيط، مكتبة الشروق الدولية، الطبعة 4/2004م، ص698.

تفاكر المجتمعون:تبادلوا الآراء والأفكار في أمر ما وتحاوروا يسعى المجتمع الدولي إلىالتفاكر مع كل أطراف النزاع – تم التفاكر في الاجتماع حول المقترحات المقدمة

تفكر الشخص: تدبّر واعتبرواتعظ﴿فَاقْصُصِ القَصَصَ لَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ﴾[1]

مركز الإعلام الأمني
Police Media Center

المطلب الثاني: التعريف الاصطلاحي

يقول الدكتور محسن عبد الحميد: "مصطلح الفكر الإسلامي من المصطلحات الحديثة، وهو يعني كل ما أنتج فكرُ المسلمين منذ مبعث رسول الله عليه الصلاة والسلام إلى اليوم في المعارف الكونية المتصلة بالله سبحانه وتعالى والعالم والإنسان، والذي يعبر عن اجتهادات العقل الإنساني لتفسير تلك المعارف العامة في إطار المبادئ الإسلامية عقيدة وشريعة وسلوكا[2].

وإلى نفس التعريف تقريباً يذهب الدكتور محمد البهي بقوله: "الفكر الإسلامي هو المحاولات العقلية من علماء المسلمين لشرح الإسلام في مصادره الأصلية: القرآن، والسنة الصحيحة".

أولاً:إما تفقها واستنباطا لأحكام دينية في العبادات أو المعاملات.

مركز الإعلام الأمني
Police Media Center

[1]– سورة الأعراف: 176.

[2]–*تجديد الفكر الإسلامي، الدكتور محسن عبدالحميد،أستاذ التفسير والعقائد الإسلامية، كلية التربية، بغداد ط1 1987مكتبة دار الأنبار ص18.*

ثانيا:أو توفيقا بين مبادئ الدين وتعاليمه من جانب، وأفكار أجنبية دخلت على الجماعة الإسلامية.

ثالثاً:أو دفاعا عن العقائد التي وردت فيه، أو ردًّا لعقائد أخرى مناوئة لها[1].

غير أن التعريف الأول أدق وأشمل، إذ يضم سائر المعارف والعلوم الإنسانية والطبيعية، شريطة أن يستند إلى إطار مرجعي محدد هو الوحي الإلهي، في حين اقتصر تعريف محمد البهي على بعض العلوم الإسلامية كالفقه والعقيدة والفلسفة فحسب.

وكل فكر إنساني لم ينطلق من الأرضية الإسلامية في مفاهيمه وتصوراته لحقائق الأمور لا يستحق صفة الإسلامي، بل ويحمل بالضرورة سمات مفاهيمه المذهبية أو الدينية غير الإسلامية، ومن الواجب رده إليها بطريقة أو بأخرى.

مركز الإعلام الأمني
Police Media Center

[2]– الفكرالإسلامي في تطوره، الدكتور محمد البهي، مكتبة وهبة، دار التضامن للطباعة، القاهرة ط2، 1981م ص6.

الفصل الأول:

أثار الأمن المجتمعي في الإسلام

ويشتمل على ثلاثة مباحث:

المبحث الأول: أهمية الأمن المجتمعي

المبحث الثاني:مقومات الأمنالمجتمعي وعوامل تحقيقه

المبحث الثالث:مسؤولية الأفراد والأجهزة الحكومية في تحقيق الأمن المجتمعي

مركز الإعلام الأمني
Police Media Center

المبحث الأول: أهمية الأمن المجتمعي

مركز الإعلام الأمني
Police Media Center

ويشتمل على:

المطلب الأول: أهمية الأمن المجتمعي في القانون

المطلب الثاني:أثر الأمن المجتمعي في حياة الأفراد والمؤسسات والدول

(الأسرة – المسجد –المدرسة – الدولة)

مركز الإعلام الأمني
Police Media Center

المطلب الأول:أهمية الأمن المجتمعي في القانون

الإسلام هو الدين الذي يسلم به الإنسان من الشقاوة ويفوز بالسعادة، فهو الدين الشامل الكامل الذي لايتطرق إليه النقص،قال تعالى ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الإِسْلامَ دِينًا﴾[1]وهو صالح لكل مكان وزمان، فكلما تمسك المسلم بهذا الدين وامتثل أوامر الله، واجتنب نواهيه، حصل له بحسب ذلك من الأمن الحسي في الدنيا والأمن المعنوي من ثمار الهداية، مايمن الله به عليه، ليحصل له الأمن التام يوم القيامة فيفوز برضا ربه والجنة.

والحياة السعيدة الهنيئة ليست هي الحياة التي تتوفر فيها أنواع المأكل والمشرب والملابس والأماكن وغيرها، إنما هي الحياةالآمنة التي تطمئن فيها القلوب، وتسكن فيها النفوس،ويأمن بها الإنسان على نفسه وماله وعرضه.

فالأمن هو الغاية التي يسعى إلى تحقيقها الفرد والمجتمع، ولذا فهم يبذلون العديد من الجهود للحصول عليه،لأنه ضروري ومطلب أساسي للحياة، ليس للإنسانفحسب، بل حتى للحيوان[2].

كان الأمن ولا زال هاجس الأفراد والجماعات، وتسعى الأمم إلى تحقيقه بشتى السبل، باعتباره العامل الجوهري الذي يحفظ الوجود الإنساني، ويمنحه مكانة في

---

[1]–سورة المائدة : 3.

[2]– الأمن الداخلي في ضوء مقاصد الشريعة والقضايا المعاصرة، رابعة بنت ناصر السياري، الرياض ط2011م.

الحياةبكرامـة، لـذلك فقـد رافـق تصـور الحيـاة المطمئنـة الآمنـة كـل العصـور والأزمنـة بمايتفق مع الفطرة التي جبل عليها البشر، وهي غريزة البقاء وغريزة الدفاع عن الحياة وسلامة الجسد والحرية، وتطورت أساليب الدفاع والحفاظ علية بتطور وسائل التقنية التي توصل إليها الإنسان من العصور البدائية والحجريةإلى الزراعة فالصناعة وتطور وسائل المواصلات إلى تكنولوجيا الاتصالات وتقنية المعلومات.

والواقع أن التاريخ ينبؤنا أن البشر منذ وجودهم شغلوا بالاستقرار المكاني والشعور بالطمأنينة والقوة، وهو ما اقترن بالحاجة الماسةإلى تحقيق الأمن بأبعاده المختلفة وفي مقدمتها أمنهم الاقتصادي الغذائي والأمن العائلي والعشائري والأمن الصحي، وهذا مايعرف بالأمن المجتمعي بمفهومه التقليدي، ويعرف حديثا بالحق في التنمية البشرية المستدامة[1].

وسيذكر الباحث بعض النقاط المهمة والمختصرة لأهمية الأمن المجتمعي:

أولاً:إن الأمن قيمة عظيمة تمثل الفيء الذي لا يعيش الإنسان إلا في ظلال، وهو قرين وجوده وشقيق حياته،فلا يمكن أن تقوم حياةإنسانيةإلا إذا اقترنت تلك الحياة بأمن وارفٍ يستطيع الإنسان الحياة في ظله، وتوظيف ملكاته وإطلاق

[1]– مقومات الأمن الاجتماعي، د. مريم بنت حسن آل خليفة ص 136.

قدراته واستخدام معطيات الحياة من حوله لعمارةالحياة والإحساس بالأمن يطمئن الإنسان على نفسه ومعاشه وأرزاقه[1].

ثانيـــاً:الأمــن أساســي للتنميــة: فلاتنميــة ولا ازدهــار إلا فــي ضــلال أمــن سـابغ،فالتخطيط السـليم والإبـداع الفكـري والمثـابرة العلميـة، هـي أهـم مرتكـزات التنمية، وهـي أمور غير ممكنـة الحدوث إلا فـي ظل أمن واستقرار يطمئن فيها الإنسان على نفسه وثرواته واستثماراته.

ثالثاً: الأمن غايةللعدل: فإذا كان العدل يقتضي الشرع والحكم بميزانه الذي يمثل القسـطاس المسـتقيم، فـإن الشـرع ذاتـه مـانزل إلا لتحقيـق الأمـن فـي الحيـاة، وغيابُالعدل يؤدي إلـى غياب الأمن،ولذا فإن الحكمـة الجامعـة تقول: إن واجبات الدولة تنحصر في أمرين هما ((عمران البلاد وأمن العباد))[2].

رابعاً:إن الأمن غاية الشرائع وهدفها الأسمى: فقد أنزل الله الشرائع متعاقبةمتتالية منــذ اهــبط أول إنســان إلــى هــذه الأرض، حيــث ظلــت عنايــة الله متتابعــة ومتلازمـة،فما تقوم أمـة ولا يبعث جيل إلا ويكون لرسالة السماء شأن معه[3]قال الله عزوجل ﴿وَإِنْ مِنْ أُمَّةٍ إِلا خَلا فِيهَا نَذِيرٌ﴾[4].

---

[1]– الأمن القومي والأمن الجماعي، د. ممدوح شوقي، دار النهضة، القاهرة 1985م ص 28.

[2]– بحوث وتوصيات مؤتمر الأمن الاجتماعي في حياة الأفراد والمؤسسات، ص 136–137.

[3]– المصدر السابق ص 137.

[4]– سورة فاطر: 24.

لقد أصبح موضوع الأمن المجتمعي من الموضوعات الجديرة بالدراسة في عالم تتنازعه التيارات الآيدلوجية المختلفة، وتهيمن عليه سياسة القطب الواحد،التي تحاول فرض قوانيها وثقافتها، مما أفرز اتجاها متطرفا قد يكون إحدى أدوات العولمة أو أداة مناهضة لها، لكنها غير قادرة على تلمس طريقها، فجاء مسلكها لا إنسانيا، وفشلت تقارير التنمية البشرية التي حاولت تسليط الضوء على حجم المشكلة وأخطارها في التأثير على مجرى السياسات الدولية الخاضعة للغة السوق والمصلحية، على حساب أمن الأفراد والشعوب[1].

إن الإنسان دائما ما يميلللتعايش مع بني جنسه، إذ لايمكنه العيش بمعزل عن الناس، وقد عبر عن ذلك ابن خلدون بقوله:[2]إن الاجتماع الإنساني ضروري[3].

والطبيعية الإنسانية فيها الخير والشر،قال تعالى﴿وَنَفْسٍ وَمَاسَوَّاهَا*فَأَلْهَمَهَا فُجُورَهَا وَتَقْوَاهَا*قَدْ أَفْلَحَ مَنْ زَكَّاهَا*وَقَدْ خَابَ مَنْ دَسَّاهَا﴾[4]لذا لا بد من وجود سلطة قوية تمنع الناس من العدوان، وتدفعهم للتعايش مع بعضهم بعضا باحترام إذا توفر لهم الأمن.

1- بحوث وتوصيات مؤتمر الأمن الاجتماعي تحت شعار:تطلعات وتحديات 2008م ص137.

2- أبوزيد عبدالرحمن بن محمد بن محمد بن محمد بن الحسن بن محمد بن إبراهيم الحضرمي الأشبيلي المعروف بابن خلدون، عالم أديب مؤرخ اجتماعي حكيم أصيل المجد عالي الحكمة، له عدة كتب منها: الباب المحصول في أصول الدين،توفي سنة 808هـ.

3- مقدمة ابن خلدون، ابن خلدون عبدالرحمن ص 46.

4- سورة الشمس: 7-8-9-10.

ثم إن تعدد بواعث الخوف والقلق والفزع يجعل الإنسان بحاجةإلىأمن يشعر معه بالراحة والطمأنينة، حيث إن الحياة لا تهنأ بدون أمن، لذا جاءت تعاليم الإسلام لتحقق هذا الأمن ((ففي ميدان النفس يعالج الإسلام ما يهدد أمنها من خوف وقلق واضطراب، ويبعث فيها السكينة والطمأنينة، وفي ميدان المجتمع يشيع معاني السلام والمحبة والأخوة والتسامح والتعاون والتناصر... وما يمكن أن يلخص بشعور الجسد الواحد))[1].

وقد كانت غاية هذه الرسالات هي إقامة السلم الاجتماعي بين بني الإنسان، فتأتي الرسالة مبينة الحلال والحرام والباطل، وقد ذكر رسول الله ﷺ هذا المعنى بقوله ((المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده، والمؤمن من أمنه الناس على دمائهم وأموالهم))[2].

مركز الإعلام الأمني
Police Media Center

1- التربية وتوفير الأمن في الكتاب والسنة، الرشيد محمد بن أحمد، ص28.

2- أخرجه الترمذي والنسائي،سنن الترمذي الجامع الصحيح، دار الفكر بيروت، 1980م ص 71ص128.

المطلب الثاني :

أثر الأمن المجتمعي في حياة الأفراد والمؤسسات والدول

(الأسرة – المسجد –المدرسة – الدولة)

لا شك أن الأسرة هي العمود الفقري للمجتمع، وهي البيئة الأولى التي يتعلم منها الطفل، فإذا وجد الأبوان اللذان يرعيان ويوجهان ويحسنان التربية، نشأ الأطفال نافعين لأنفسهم ولأمتهم، ومطيعين لربهم، منجين لأنفسهم وأهليهم من عقاب الله وسخطه، لأن النشأة الطيبة والتربية الحسنة لن تزول آثارها بسهولة، ولا بد أن نجد بصماتها في كلام الأجيال ومشاعرهم. والطفل الذي يربى تربية سليمة في أسرة يتمثل فيه الخلق الفاضل والضمير اليقظ، لا يمكن أن ينحرف كليا.[1]

أولاً:أثر الأسرة في الأمن المجتمعي:

إن المنهج الذي يختطه الأبوان يجب أن يسير وفق التعاليم الإسلامية، ولابد أن تكون التربية الإسلامية المتزنة هي المحور الذي يقوم عليه بناء الأسرة، لأن التربية الإسلامية متعددة في أغراضها، متنوعة في أهدافها وغايتها، وتركز على بناء الشخصية الإسلامية الصالحة، فيجب على الأبوين توعيةأبنائهم بالمفاهيم والمعتقدات الإسلامية، وتقديم النماذج السلوكية المقبولة.

مركز الإعلام الأمني
Police Media Center

[1]– أثر الأمن الاجتماعي في حياة الأفراد والمؤسسات والدول، د. ناصر الخليفي ص 147.

إن البيت هو المؤثر الأول، لأنه يتسلم الطفل منذ بداية العمر، فيبذر بذوره،ولأن الوالدين من أكثر الناس تأثيراً في الطفل، والعلاقات بين الزوجين وتربية الأبناء.[1]كذلك إذا شحن عقل الصغير باحترام الآخرين، ولوكانوا غير مسلمين، وصب في أذنه قول النبيﷺ((لايُقتل مسلم بكافر، ولاذو عهد في عهده))[2].

ولذا فواجب الأبوين المسلمين رعاية الفطرة والاجتهاد في تحسين أبنائهم، ولا يكفل لهم النجاة يوم الحساب إلا أن يبذل ما بوسعهما لصلاح رعيتهما، وصيانةالفطرة من الانحراف، فهي الأمانة التي سيسألان عنها فـ((كلكم راع وكلكم مسئوول عن رعيته))[3].

وحيث تقع مسئولية أمن الوطن على جميع المواطنين فهم الذين سوف ينعمون بالراحة والطمأنينة فيه، والمسؤوليةالأولى في حفظ أمن المجتمع تقع على الأسرة، ومكان إعدادهم، لذا يجب على الأسرةأن تعي دورها تماما تجاه أمن المجتمع، وأن تقوم بدورها خير قيام، وإلا حصل خلل وقصور يؤدي إلى نتائج سلبية تجاه الأمن المطلوب في الوطن.

وفيما يلي سوف نلقي الضوء على الأدوار التي يجب أن تقوم بها الأسرة من تنشئه أولادها على حب الوطن وحفظ أمنه على النحو التالي:

---

[1]- المصدر السابق 148.

[2]- أخرجه أبوداوود، ج4، باب الديات،باب إيقاد المسلم بالكافر. ص666

[3]- أخرجه البخاري، مج 2/ مع الفتح،كتاب الجمعة، باب الجمعة في القرى والمدن. ص 666

1 -الـدور التربـوي:تقـع مسـؤولية تربيــة الأبنــاء علــى الوالــدين فــي المرتبــة الأولى،ابتـداء مـن الصـغر بقـول الله تعـالى﴿وَاخْفِضْ لَهُمَـا جَنَـاحَ الـذُّلِّ مِـنَ الرَّحْمَةِ وَقُلْ رَبِّ ارْحَمْهُمَا كَمَا رَبَّيَانِي صَغِيرًا﴾[1].

والتربيـة شـاملة، تشـمل ديـن الإنسـان ودنيـاه، يقـول السـعدي رحمـه الله فـي تفسـير هذه الآية ((أي ادع لهما بالرحمة أحياء وأمواتا، جزاء على تربيتهما إياك صغيرا، وفهم من هذا أنـه كلمـا زادت التربيـة ازداد الحـق، وكذلك من تـولى تربيـة الإنسـان فـي دينـه ودنياه تربية صالحة غير الأبوين فإن له على ما رباه حق التربية)).[2]

كما أن من الجوانب العقدية التي يجب على الأبوين تربية أولادهم عليها وهو جانب مهم يحقق تطبيقه أمن المجتمع واطمئنانه،هوتربية الأولاد منذ الصغر على الهدي الإسلامي في وجوب طاعه ولي الأمر، يقول الله ﴿ﷻ يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُوْلِي الأمْرِ مِنْكُمْ فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلا﴾ (59)[3].

وأولو الأمر هم: الأمراء والولاة، لصحة الإخبار عن رسول الله ﷺ بالأمر بطاعة الأئمة والولاة فيما كان لله طاعة وللمسلمين مصلحة.[4]

---

[1]- سورة الأسراء: 24.

[2]- تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، عبدالرحمن بن ناصر السعدي، دار ابن الجوزي،الدمام 1415هـ، مج3-4، ج4، ص159.

[3]- سورة النساء: 59.

[4]- تفسير الطبري جامع البيان عن تأويل القرآن،أبو جعفر محمد بن جرير الطبري، هجر للطباعة والنشر، القاهرة ط1، 1422هـ ج4ص 182.

وبسبب أن الرسول ﷺاهتم في هذا الموضوع بشأن الأمراء حتى قرن طاعتهم إلى طاعته حتى تقول قريش بذلك،لأنهم لم يقروا إلا لرؤساء قبائلهم، فأعلمهم الصادق المصدوق ﷺ أن طاعتهم مربوطة بطاعته، ومعصيتهم بمعصيته، حثا لهم على طاعة أمرائهم لئلا تتفرق الكلمة.[1]

2 -الدور التوعوي: لابد أن يقوم الآباء بأداء رسالتهم نحو أولادهم خير قيام، متمثلين قول الله ﴿ﷺيَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا قُوا أَنفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ عَلَيْهَا مَلائِكَةٌ غِلاظٌ شِدَادٌ لا يَعْصُونَ اللَّهَ مَا أَمَرَهُمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ﴾[2] هذا نداء الله إلى عباده المؤمنين، يعظهم وينصح لهم فيه،أن يقوا أنفسهم وأهليهم من زوجة وولد نارا عظيمة وقودها،أي ماتوقد به الناس من المشركين والحجارة التي هي أصنامهم التي كانوا يعبدونها يقن أنفسهمبطاعة الله ورسوله، تلك الطاعة التي تزكي أنفسهم وتؤهلهم لدخول الجنة بعد النجاة من النار[3].

الحقيقةأن هذا النداء من رب العزة والجلال، المتضمن الأمر بوقاية الزوجة والأولاد نارا تلظى والعياذ بالله، يجب علينا أن نهتم بأولادنا من كل خطر قد يصيب

---

[1]– المصدر السابق ص 245.

[2]– سورة التحريم: 6.

[3]– أيسر التفاسير لكلام العلي الكبير، أبو بكر جابر الجزائري، راسم للدعاية والإعلان، ط3 مج5 1410هـ ص 387–388.

دينهم أو يصيب دنياهم، توعية شاملة تجعلهم يعيشون في سعادة وأمن في الدنيا، وتكسبهم فعل الخيرات ورضا الله ﷻ.

والدور التوعوي : هو ثمرة من ثمرات الحوار مع الأبناء، وهنا نصيحة لمن أراد أن يفتح معهم باب الحوار، ويناقش معهم جزئيات وتفاصيل موضوعات النقاش، وينتج عنها توعية بأخطار لا يعيها الأولاد أو تصحيح مفاهيم تكون خاطئه لديهم.

وعن أهمية الحوار في تربية الأولاد يقول خلف الله ((للحوار قيمة حضارية وإنسانية،وعلينا أن نعمل ونأخذ به في حياتنا وممارستنا التربوية والأسرية،ويجب أن تؤمن به كل أمة،ولابد من أن يوصل الحوار إلى كشف الحقيقة، وخاصة إذا كانت غائبة،فهو الوسيلة المهمة في بناء شخصية الطفل كفرد، وكشخصية اجتماعية،فهو يبث فيهم روح الألفة والمحبة، ويعودهم على النظام والتعاون))[1].

3- الدور الوقائي: يأتي بعد الدور التربوي للأسرة في حفظ أمن البلاد الدور الوقائي، وهو مكمل للدور التربوي، ولا يقل أهمية عنه، إذ يظن كثير من الآباء والأمهات أن دورهم في تربية أولادهم ينتهي عند بلوغ الولد أوالبنت سنا معينا، فيترك له الحبل على الغارب، ظنا أن أولادهم كبروا في السن، ولا يحتاجون إلى توجيه ومتابعة،وهذا خلل في التربية ينتج عنه مشاكل لا تحمد عقباها.

---

[1]- الحوار وبناء شخصية الطفل، خلف الله سلمان محمود، مكتبة العبيكان، الرياض ط1 1419هـ ص51.

إن مسؤولية الأبوينلا تنتهي، فيبقى الابن مهما كبر صغيرا في نظر والديه، ويحتاج إلى توجيههم ونصحهم وإرشادهم بسبب الرحمة التي وضعها الله في قلب الأبوين، وبسبب الفرق في الخبرات والتجارب ومصارعة الحياة،ومن أبرز النقاط التي يجب على الأسرة أن تقوم بها في هذا الجانب ما يلي:

أ –إبعادهم عن وسائل الغزو الفكري،وتقديم البديل النافع لهم من الوسائل المسموعة أو المرئية أو المكتوبة.

ب – إبعادهم عن رفاق السوء،وهذه النقطة في غاية الأهمية، فلا يمكن أن تكتمل تربيةالأسرةإذا كان لأولادهم رفاق سوء يهدمون ما بناه الوالدان، فمعظم الجرائم وتعاطي المخدرات والانحراف الفكري يقفون وراءه رفقاء السوء.

جـ – ومن الأدوار الوقائية لحفظ أمن المجتمع تربية الأولاد على المحافظة على أوقاتهم، وأن صرفها يعود عليهم بالنفع في الدنيا والآخرة، وكذلك شغل أوقاتهم وتوجيه طاقتهم عن طريق البرامج النافعة والدورات التدريبية النافعة[1].

ثانياً: أثر المسجد في الأمن المجتمعي

إن المسجد لم يكن مكانا للطاعة والتعبد ومقرا للصلاة والتهجد فقط، بل هوإضافةإلى ذلكتاريخ حافل بالإنجاز والمكرمات، وموئل يلتقي فيه المسلمون لتلقي

[1]–أثر الأمن الاجتماعي في حياة الأفراد والمؤسسات والدول، د. ناصر الخليفي ص 151.

المواعظ والإرشادات والاستماع إلى النصائح والتوجيهات،وينصتون إلى ما يلقى فيه من الوصايا والعظات، ويعرضون فيه ما يحدث بينهم من عوائق ومتغيرات، ويتناولون فيه ما يطرأ في مجتمعهم من تغير واختلافات، ويتشاورون في جنباته لحل مختلف القضايا والمشكلات.

فرسالة المسجد شاملة ومتنوعة ومتعددة، تنتظم مجالات مختلفة لنشر القيم الإسلامية، وغرس الآداب والأخلاق الحميدة، وتقويم سلوكه وإشعاره بالأمن والطمأنينة من خلال الأدوار المتعددة والمجالات المختلفة التي يضطلع بها المسجد، لتحقيق الأمن المجتمعي وتوفير الطمأنينة النفسية والروحية التي تخفف عن الناس أعباء الحياة.

إن الصورة المشرقة للمسجد في الفكر الإسلامي، والمكانة الخاصة له في نفوس المسلمين، تجعل منه أثرا فاعلا ومهما في حياة الإنسان، حيث يُهرع المصلون إلى المسجد لأداء العبادة.

وهناك العديد من المجالات المحققة للأمن المجتمعي من خلال المسجد، سأذكرهافيمايأتي:

1-المسجد مصدر الأمان:للمسجد قدسية خاصة، ومكانة فريدة في قلب كل مسلم، فهو المكان الذي تطمئن فيه النفوس، وتهنأ في رحابه القلوب، وتجد فيه

الخلاص مما يساروها من قلق، والنجاة مما تشعر به من خوف، وراحة مما تحس به من اضطراب،إذ تتردد في جنباته أسباب الاطمئنان، وبواعث الاستقرار والأمان، ومنها ذكر الله ﴿الَّذِينَ آمَنُوا وَتَطْمَئِنُّ قُلُوبُهُمْ بِذِكْرِ اللَّهِ أَلا بِذِكْرِ اللَّهِ تَطْمَئِنُّ الْقُلُوبُ﴾[1]وكلما ازداد تردد المسلم على المسجد كلما ازداد تعلقه به والتصاقا بخالقه،فاترتقى بروحه نحو مرضاة الرب، وابتعد عن النوازع العدوانية، والدوافع الإجرامية.

مركز الإعلام الأمني
Police Media Center

والمسجد موئل يتسابق إليه المسلمون إذا نزلت بهم كارثة، أو حلت بأوطانهم مصيبة، أوهددهم خطر،فيلجؤون فيه إلى ربهم، وتخضع نفوسهم لعظمته، ويلحون عليه بالدعاء ليفرج كرباتهم، ويزيح أحزانهم، ويدفع عنهم الشرور، ويرفع عنهم المصيبة والبلاء، فحين تصاب البلاد بالقحط ويعمها الجدب وينقطع عنها الغيث وتموت الزروع والأشجار، يفزع الناس إلى المساجد ليصلوا صلاة الاستسقاء، وترفع أياديهم إلىالسماء،ويتضرعون إلى فارج الكربات حتى يفتح عليهم من الفضائل والبركات، ويفيض عليهم من النعم والخيرات، ويغير حالهم من شدة إلى رخاء، ومن عسر إلى يسر وطمأنينة وأمان، ولتكون هذه الآية موعظة لهم، ليأخذوا حذرهم ويستعدون لما هو آت، ويَجُدّون في إصلاح أنفسهم وتزكيتها، حتى يتحقق موعود ربهم، فيزول عنهم الحزن والخوف، وينعمون بالأمان، ويعمهم الاستقرار والإطمئنان[2]﴿إن الذين قالوا ربنا

مركز الإعلام الأمني
Police Media Center

[1]– سوره الرعد 28

[2]– أثر الأمن الاجتماعي في حياة الأفراد والمؤسسات والدول، د. ناصر الخليفي،ص 153.

الله ثم استقاموا تتنزل عليهم الملائكةألاتخافوا ولا تحزنوا وأبشروا بالجنة التي كنتم توعدون﴾[1].

2-الخطب والمحاضرات:يقوم المسجد بدور مهم في التربية والدعوة وإرشاد الناس وتوجيههم، وتقوية الوازع الديني، والحفاظ على الوحدة الإسلامية حقيقة ومظهرا.

ولقد كان النبي ﷺيجلس في المسجد النبوي يعلم الصحابةأحكام دينهم، ويبصرهم بعاقبة أمرهم، حتى كان التنافس بينهم في التسابق إلى حضور مجلسه لينهلوا من مناهله الثرة العذبة،فلم يكن المسجد مخصصا للعبادة فقط، بل كان جامعة علمية للتربية الإسلامية والعلوم المفيدة.

ولا يزال المسجد يواصل دوره، ويؤدي رسالته في تعليم أفراد المجتمع وتوجيههم، من خلال النشاط العلمي المقام في جنباته، والذي يتنوع بين الحلقات العلمية والمحاضرات وخطب الجمعة والندوات والكلمات المرتجلة التي يلقيها إمام المسجد وخطيبه أو يستضاف فيها علماء بارزون لهم إسلوبهم المميز في التعليم والإرشاد،فتنظم لقاءات متنوعة يناقشفيها المتحدثون ماتمس الحاجةإلى معرفته،وما يتصل اتصالا وثيقا بأحوال الناس ومعالجة مشكلاتهم الاجتماعية.

فللمسجد روحانية خاصة، وتميز فريد، حيث تتقبل النفوس ما تسمع فيه من كلمات، وتصغي القلوب إلى ما يلقى في رحابه من توجيهات إلى طريق الهداية

[1]- سورة فصلت 30.

والفلاح، فالعلوم المتنوعة والمعارف المتعددة الموجهة من صحن المسجد ومنبره تؤدي أهدافها الشرعية وأغراضها التربوية في بناء المجتمع الآمن واستقامةأفراده، وتقويم سلوكهم، وترابط المجتمع وتآلف أفراده، وإذابة الفوارق المصطنعة المؤديةإلى إيغار الصدور، وإيجاد النزاع والشقاق في أوساطهم[1].

3-المساواة وترسيخ الأمن في النفوس:يؤدي المسجد دورا مهماً في تهذيب النفوس وتنقيتها من شوائب الحقد والضغينهالمؤديةإلى التشتت والافتراق والمثيرة للنزاع والانقسام والشقاق،إذ يغرس في نفوس الأفراد السلوك الصحيح لتنمية الشعور بأن الجميع أسرة واحدة، تجمعهم رابطة الإسلام، وتضمهم وشيجة الإيمان، وذلك من خلال المساواة التي هي من أبرز القيم التي أصلها الإسلام في النفوس،والمنبثقة من وحدة الأصل الإنساني.

فالإسلام منذ بزوغ فجره قضى على جميع الفوارق المصطنعة، وأزاح نظرة الاستعلاء التي كانت سائدة في الحياة الاجتماعية الجاهلية.فحين ينطلق من مأذنةالمسجدكلمة التوحيد مدوية في كل اتجاه،يستجيب المؤمنون لنداء الحق ويلبون دعوه خالق الخلق قال تعالى﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اسْتَجِيبُوا لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحْيِيكُمْ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يَحُولُ بَيْنَ الْمَرْءِ وَقَلْبِهِ وَأَنَّهُ إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ﴾[2]إن عباده الله تتجلى فيها المساواة، وتبرز الوحدة بأسمى صورها، وأجلّ معانيها، فتعمق في نفوس

[1]- مؤتمر الأمن الاجتماعي تطلعات وتحديات، د. ناصر الخليفي ص 162.

[2]- سورة الأنفال: 24.

المصلين انتمائهم إلىأصل واحد، وأنهم أمة نبعت من منبع واحد قال تعالى﴿يَأَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾[1].

إن هذا المنظر البديع للمصلين، وتلك الصورة الفريدة لاتتكرر عند غير المسلمين، ولذلك أبهرت المساواة الباحثين من المنصفين الغربيين الذين عبروا عن إعجابهم بالمعاني الفاضلة والقيم السامية التي تظهر خلال أداء الصلاة، والدور الفاعل لها في جمع كلمة المسلمين وتوحيد صفوفهم.

تقول الكاتبة الإنجليزيةساروجينياديو في كتاب ((محاضرات ومقالات)): إن الدين الإسلامي كان الدين الأول الذي دعاإلى الديمقراطية وعمل بمبادئها، فلا يرتفع صوت الأذان من منارة مسجد إلا ويأتي من يريد أن يعبد الله، فيجتمعون في صف واحد خمس مرات في اليوم، ويركعون لله على صوت التكبير، وتتجلى المساواةالإسلامية في أروع أشكالها،إنني شعرت مرة بعد مرة بأن الإسلام بقوة الوحدة العملية يجمع أفرادا مختلفين من بني آدم في سلك واحد من الأخوّة.[2]

إذن، فالمسجد يؤكد المبدأ القويم الذي قرره الإسلام من المساواة بين جميع أفراده، ويؤكد الحقيقة الناصعة من تساوي الناس كلهم أمام خالق واحد،لاتفاضل بينهم إلا بتقواه وشدة الخوف منه ورجواه، وهي دعوةإلى نبذ الاستعلاء، وتنقية الصدور من

---

[1]– سورة النساء: 1.

[2]– الإسلام وأثره في الحضارة، الندوي ص 49.

الكبرياء،قال الله تعالى ﴿يَأَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَىٰ وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْإِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ﴾[1].

ووقف الرسول ﷺأمام الجموع في حجة الوداع ليعلن المساواة فقال: ((إن ربكم واحد، وإن اباكم واحد، ألا لا فضل لعربي على أعجمي،ولا لعجمي على عربي، ولا لأحمر على أسود، ولا لأسود على أحمر، إلا بالتقوى))[2]والمساواةتتكرر في المسجد كل يوم خمس مرات، حتى تترسخ في نفوس المصلين ولا تنسى، ولتتضاءل في أحاسيسهم كل الفوارق الزائفة المؤديةإلى تفتيت المجتمع، ويحل محلها المحبة والوئام والتآلف والانسجام، حتى يبقى المجتمع قويا آمنا رصينا متماسكا بعيدا عن كل مايثير العداوة والشحناء، أو يسبب القطيعة والبغضاء[3].

ثالثاً: التوعية الأمنية في المؤسسات التعليمية المختلفة

من أهم رسالات المدرسة بجانب التعليم والبحث العلمي، وفي إطار خدمة المجتمع، العناية بالثقافة وتحديدها ونشرها والعمل على تنميتها في المجتمعات؛ لقد أصبحت المدرسة من أدوات المجتمع الأساسية التي تعنى بتطوير العلم والمعرفة، من

---

[1]– سورة الحجرات 62.

[2]– رواه أحمد 411/5.

[3]– المصدر السابق ص164.

أجل النهوض بتلك المجتمعات، وحل مشاكلها، وتحقيق حياة أفضل لأبنائها، فأصبح لهم الدور الأساسي في تحقيق التنمية بكل أبعادها.

لقد أثبتت الدراسات الحديثة أن معالجة السلوك الإجرامي يجب أن تبدأ بمعالجة الأسباب والعوامل المؤدية له، أي معالجة الأوضاع الاجتماعية والاقتصادية والثقافية والتربوية المتردية في المجتمع، كما أن الاتجاهات الحديثة للوقاية من الجريمة ترمي إلى إعطاء كل الإصلاحات الأساسية في المجتمع بعداً أمنيا، أي أن يدخل ضمن أهدافها تحقيق الوسائل القادرة على توفير الأمن للفرد والسلامة للجميع، وهذا المقترح يرتكز على عنصرينمهمين في تحقيق الأمن للفرد والمجتمع وهي: طلاب المدارس وأجهزة الأمن والمؤسسات التعليمية الأخرى.[1]

هناك نوعان من التوعية: التوعية التحذيرية، والتوعية التقييمية، فالتوعية التحذيرية تعني تحذير الناس من أساليب المجرمين، والتوعية التقييمية تعني نقد وتقييم ما يشاهدون، وهناك عدة أمور تحتم الاهتمام بالتوعية الأمنية في مرحلة التعليم قبل الجامعي منها[2]:

مركز الإعلام الأمني
Police Media Center

[1]– واقع التعليم والأمن العربي، د. مصطفى كاره، المؤتمر العربي للتعليم والأمن، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض 1420 ص 6–7.

[2]– رؤية حول التوعية الأمنية في المدارس، صالح بن عطية الغامدي، مركز الدراسات والبحوث، جامعة نايف للعلوم الأمنية 1420 ص2–4.

1. بث القيم الأخلاقية والاجتماعية بما يؤثر على تصرفاتهم وتحميهم من الانحراف، مع تضمين المنهج الدراسي النواحي الأمنية الوقائية،وحثهم على مساعدة السلطات المختصة بالقبض على الجناة عند وقوع الجريمة.
2. الاهتمام بالتثقيف الأمني في مراحل التعليم المختلفة،والذي يقوم على أساس تدعيم مساهمة المواطن العادي مع رجال الأمن في بعض الأحوال في تحقيق الأمن.
3. إن ظاهرة العولمة التي يشهدها العالم المعاصر لها أبعادها على كافة الأصعدة في المجتمع، ولها انعكاسها أيضا على الأمن، فضلا عن التقدم التكنولوجي الهائل في مجال الإعلام والمعلومات، وتزايد استخدام الكمبيوتر والإنترنت في ارتكاب الجريمة، بما يضاعف في أهميه دور المؤسسات التعليمية في الدولة خلال مراحل التعليم المختلفة، فهذه المؤسسات مطالبة بمواكبة التطور المذهل، ومطالبة في الوقت نفسه بتزويد الدارسين بالمعلومات والخبرات التي تمكنهم من كشف الأنشطة الإجرامية المختلفة المرتبطة بالتطور التكنولوجي.
4. التوعية بأنواع العقاب الإسلامي الشرعي،بما يؤدي إلى الامتناع عن الإجرام قال الله تعالى﴿وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَاةٌ يَا أُولِي الأَلْبَابِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾[1].
5. الحفاظ على أعراض الناس وممتلكاتهم، وعدم ممارسة أنواع الجرائم المختلفة مثل اللواط والسرقة والقتل والتزوير وغيرها.

[1]– سورة البقرة: 179.

6. احترام رجل الأمن في أي مكان، واليقين بأنه يؤدي واجبا مكلفا به للحفاظ على الأمن، والكشف عن الجريمة،وأن يتعاون معه ويسهل مهمته.
7. عدم السكوت عن الجرائم التي يشاهدها، والإسراع بالتبليغ عنها، والإدلاء بالشهادة دون خوف أو ارتباك، مع عدم اقتناء السلاح إلا بتصريح يخوله، وأن يعرف أن حمله للسلاح بدون تصريح يعرضه للعقوبة من قبل الدولة.
8. التوسع في مشاركة الطلبة في الأنشطة الأمنية مثل حملات التوعية الأمنية، مع تفعيل دور المشرف الاجتماعي داخل المدرسة ليقوم بالنصح والإرشاد بأسباب الجرائم وشرورها، وخلق حس أمني له.

رابعاً: أثر الدولة في الأمن المجتمعي

لاشك أن من بين أهم القضايا الاستراتيجية التي تؤثر بشكل واضح على تنمية المجتمعات هي قضايا الأمن الوطني التي ارتبطت بالمجتمعات منذ نشأة الإنسان، إلا أن دور المدارس والجامعات ومراكز البحث العلمي في إجراء الأبحاث والدراسات المتعلقة لم تتبلور بشكل واضح إلا في بداية الخمسينيات الميلادية من القرن الماضي، حيث كان مفهوم الأمن الوطني في مرحلة ما بعد الحرب العالمية الثانية مقتصرا على البعد العسكري، متمثلا في ضمانات الحفاظعلى الأسرار السياسية والحربية، وتوفير القدرات اللازمة لحماية حدود البلاد واالدفاع عنها.

لقد شهد العالم الغربي في أوروبا وفي أمريكا تطورا كبيرا في أعداد ونوعية مراكز البحوث، ولقد وعت هذه الدول أهمية توظيف المعرفة والبحث العلمي في خدمة قضايا الأمن الوطني والاستراتيجي.

خامسا: مسؤولية الأمن الوطني

تتأثر قضايا الأمن الوطني بدرجة كبيرة بالظروف والأحداثالتي توجد في المحيط الداخلي للدولة، كما أنها تتوقف أيضا على طبيعة القوى الداخلية المؤثرة، والتي يمكنها أن تلعب دورا رئيسا في الأمن الوطني، وبالرغم من ذلك فإن المحيط الخارجي على المستوى الإقليمي والمستوى الدولي يمثل نوعا من الضغوط الخارجية، والتي تعتبر من القضايا الهامة بالنسبة لقضايا الأمن الوطني، ولقد ظل الاهتمام لفترة طويلة بقضايا الأمن سواء أكان قوميا أو وطنيا هو مسؤولية المعاهد الاستراتيجيةللدراسات الأمنية، حيث وجدت قناعة بأن هذه القضايا تخص الأجهزة الأمنية دون سواها،وسوف نقوم بذكر بعض المقومات الأساسية لدعم الأمن وتنمية مسبباته.

1. العقيدة الدينية: باعتبار أن العقيدة تحث على فعل الخير ومحاربة الشر، والإسلام دين عدالة وأمر بمعروف ونهي عن منكر، وتألف ومحبة بين أفراد المجتمع وأمن واستقرار [1].

[1]– التربية كوسيلة للوقاية من الانحراف، د. مصطفي العوجي، جامعة نايف للعلوم الأمنية، الرياض 1401هـ ص13.

2. الإحساس بالتماسك والتعاطف والانتماء بين أفراد المجتمع الواحد: من شروط المجتمع المسلم السليم التماسك، بحيث يشعر كل منهم بانتمائه إلى وطنه ومجتمعه، ومن يشعر بأن له دورا يتوجب عليه القيام به للمحافظة على وطنه وأمته.

3. التوافق على مبادئ سلوكية وأخلاقية ودينية واحدة: فحين يتربى الإنسان تربية سليمة يستقي التقوى ومخافة الله، وتنمو معه المسؤولية تجاه نفسه، وتجاه غيره،آمرا بالمعروف ناهيا عن المنكر، متى توفرت هذه الأمور تأمنت معه أحد المقومات الأساسية لتحقيق الأمن[1].

4. الاستقرار السياسي وتوافر الأجهزة المختصة القادرة على تحقيق الأمن:من المقومات الأساسية لتحقيق الأمن توفر الاستقرار السياسي عن طريق الحقوق الدستورية الشرعية للفرد عبر حكم عادل رادع، ويعمل على توفر أسباب الطمأنينةوالاستقرار السياسي، يتطلب دعائم أساسية تحقق الحقوق الأساسية للمواطنين في ظل أنظمة ومؤسسات مختصة قادرة على تأمين المجتمع وتتمثل في:

أ – جهاز أمني قوي وفعال ومستعد للتدخل دوما لصيانة الأمن بوجه عام، ولتأمين الوطن وحماية الأفراد من المجرمين والإرهابيين.

[1]– الأمن بمفهومه الشامل، د. محمد الاصبعي، مركز الدراسات والبحوث، جامعة نايف للعلوم الأمنية، الرياض 1420هـ ص 10–21.

ب –جهاز قضائي عادل وحاسم يضمن حقوق الجميع ويفصل في الأحكام بسرعة، وردع المعتدين ولجم المخالفين حتى يكونوا عبرة لغيرهم.

ج –تخطيط متكامل وسياسة جنائية سليمة، وتعاون وثيق بين كافة المؤسسات والجمعيات، لتوفير مقومات الأمن والأمان للفرد والجماعة.

مركز الإعلام الأمني
Police Media Center

المبحث الثاني:

مقومات الأمن المجتمعي وعوامل تحقيقه

ويشتمل على:

المطلب الأول: مقومات الأمن المجتمعي

المطلب الثاني: عوامل تحقيق الأمن المجتمعي

مركز الإعلام الأمني
Police Media Center

المطلب الأول: مقومات الأمن المجتمعي

يقوم الأمن الاجتماعي أو المجتمعي على مقومات وأسس عدة، يأتي على رأسها الآتي:

أولاً: التماسك بين أفراد المجتمع:فالتماسك بين أفراد المجتمع يعد من المسلمات التي لها أولوية في تحقيق الأمن المجتمعي، والتي يساعد عليها كون المجتمع مكتفيا اقتصاديا وثقافيا، وكون الأفراد يشعرون بانتمائهم إلى وطنهم ومجتمعهم انتماء وثيقاحيا يتفاعل معه الجميع،ذلك أن الانتماء هو الأساس للحياة الاجتماعية الحقة.إن إحساس الفرد بانتمائه إلى مجتمعه يؤدي بالتالي إلى انتمائه إلى أرضه، أي إلى الوطن، هنا تبرز أهمية الانتماء إلى الأرض، وأهميةإذكاء هذا الانتماء منذ الطفولة، كي يصبح حافزا عند الكبار، بأن يعطي معنى للوجود على هذه الأرض دون غيرها، وهذا المجتمع دون غيره يؤدي إليه من تآلف أفراده بمايقوي الراوبط المجتمعية، ويوفرالتماسك المجتمعي[1].

مركز الإعلام الأمني
Police Media Center

[1]– الإسلام والأمن الاجتماعي، د . مريم بنت حسن آل خليفة، مؤتمر وتوصيات الأمن تطلعات وتحديات، مملكة البحرين ص 24.

ثانياً: التوافق على مبادئ سلوكية وأخلاقية واحدة:فإن للألفة دورا في تحقيقه، وذلك عبر توافق المجتمع على مبادئ سلوكية وأخلاقية واجتماعية واحدة تتضمن التناسب والتقارب في المواقف والتطلعات.

هذه المبادئ التي تم ذكرها مبادئ مكتسبة، يرثها الأبناء عن الآباء والأجداد، نتيجة لانتقال الثقافات عبر المحافظة على التراث، ونتيجة للتعلم والاكتساب، مع ضرورة القدرة على التأقلم مع المتطلبات المستحدثةالتي تفرضها الأحداث الطارئة، وهنا تبدو أهمية صلابة تلك المبادئ وصفاؤها وترسخها في جذور المجتمع، فإذا تأمّن هذا التوافق بين أفراد المجتمع وأبناء الوطن الواحد، حول المبادئ السلوكية والأخلاقية والاجتماعية، تكون قد تأمنت إحدى المقومات الأساسية للأمن المجتمعي، والأمن المجتمعي لا يقوم إلا على أرضية ثابتة وصلبة مكونة من تلك المبادئ[1].

ثالثاً:التعاطف بين أبناء الوطن الواحد: فأن المجتمع السليم الذي ينعم أفراده بالأمن، يفترض أن تقوم العلاقات فيما بينهم على الأخوة، تحكمهم روابط أخوية حول مبادئ سامية، وكما في حديث الرسول ﷺ ((المؤمن مألوف، ولا خير فيمن لا يألف ولايؤلف، وخير الناس من نفع الناس))[2]كما أن الماوردي عدّ الألفة الجامعة

---

[1]–الأمن الاجتماعي، د. مصطفى العوجه، 1983م ص 77–78.

[2]– أخرجه البيهقي في شعب الإيمان، حديث 7658.

شرطا من شروط ثلاثةيصلح بها حال الإنسان وهي ذات ((نفس مطيعه إلى رشدها منتهيةعن غيها وألفة جامعة ومادة كافية))[1].

ويحض القرآن في الكثير من الآيات الناس على أن يكونوا رحماء فيما بينهم، كما في قوله سبحانه وتعالى﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُوا بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾.[2].

ومن هنا نجد أن الرابطة بين الأخوة تكون باجتماعهم حول مفاهيم واحدة، وبما تمليه من مبادئ سلوكية، فيسود التعاطف فيما بينهم، وتسود الرحمة، وكلاهما ضروري لحياة اجتماعيةآمنة مطمئنة إلى الحاضر والمستقبل، فنجد الإمام الغزالي يقول في كتاب إحياء علوم الدين ((وكما أن البدن في الابتداء لا يخلق كاملا،إنما يكمل ويقوى بالنشوء والتربية بالغذاء، فكذلك النفس تخلق ناقصة قابلة للكمال، وإنما تكمل بالتربية وتهذيب الأخلاق والتغذية بالعلم))[3].

المطلب الثاني: عوامل تحقيق الأمن المجتمعي

---

[1]– أدب الدنيا والدين، أبو الحسن الماوردي، 1978م ص 148.

[2]– سورة الحجرات 10.

[3]– إحياء علوم الدين، الإمام الغزالي، الجزء الثالث ص61.

يتحقق الأمن المجتمعي طبقا للعديد من العوامل التي تتشكل من مجموعة من الحقوق الإنسانية، ومن هذه العوامل التي لها علاقة بالأمن المجتمعي نختار أربعة وهي الحق في بيئة تربوية، والحق في الاستقرار، والحق في السلام، والحق في سلامة البيئة الطبيعية:

أولاً: الحق في بيئة تربويةمناسبة:فالحق في بيئة تربوية سليمة يعد من أهم البيئات التي حرص الإسلام على الاعتناء بها من حيث ماتوفره هذه البيئة لأبناء المسلمين من شروط تعتمد أسسا تربوية صحيحة، وتحقق لهم العيش في حياة هادئة مطمئنة،تحضهم على الإسهام في صنع حضارة ذات طابع أخلاقي وعلمي في آن واحد.

ومن أبرز الأسس التي تحقق الأمن والسكينة في التربية الإسلامية العناية بالعقيدة الدينية التي توجه الفرد والمجتمع إلى العمل بما يحقق الخير للجميع،حيث تقوم قاعدة الإسلام في التربية على جعل الإنسان نموذجا للإنسان بالمعنى الصحيح، أي ذلك الإنسان الذي يستثمر مواهبه في الخير الذي يعود على البشرية بالرفعة والنهوض[1].

مركز الإعلام الأمني
Police Media Center

[1]– الأمن في الإسلام حاجة إنسانية، د.محمد السيد المليجي، مجلة الوعي الإسلامي، الكويت رقم 493 تاريخ 2006/12/23م.

ثانياً: الحق في الاستقرار: أما الاستقرار فإن الإسلام قد أقام قواعده على العدل والإحسان وصلة الأرحام والأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر والظلم والبغي ، بما يحقق الحماية لكيان المجتمع، وبما يحميه من التفكك والتشرد والضياع، قال سبحانه ﴿إِنَّ اللَّـهَ يَـأْمُرُ بِالْعَـدْلِ وَالإِحْسَـانِ وَإِيتَـاءِ ذِي الْقُرْبَـىٰ وَيَنْهَـىٰ عَـنِ الْفَحْشَـاءِ وَالْمُنْكَـرِ وَالْبَغْيِيَعِظُكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾[1]كذلك حقق الإسلام الاستقرار عندما دعا إلى الحوار ونشر الحريات والأخذ بالشورى فقال تعالىادْعُ إِلَىٰ سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَـةِ وَالْمَوْعِظَـةِ الْحَسَنَةِ وَجَـادِلْهُمْ بِـالَّتِي هِـيَ أَحْسَنُ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنْ ضَلَّ عَنْ سَبِيلِهِ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَـدِينَ﴾[2]وبمايسهم في تحقيق الاستقرار للفرد والمجتمع إقامة عدالة اجتماعية تقضي على عبودية الإنسان لعبوديةأخيه الإنسان، وتعمل على مكافحة الجوع والفقر، ونصرة المظلوم، والتعاون ونبذ العنف والفرقة، والتحرر من الخوف، واتباع القدوة الحسنة، قال الله ﴿يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا يَسْخَرْ قَومٌ مِّن قَوْمٍ عَسَى أَن يَكُونُوا خَيْرًا مِّنْهُمْ وَلا نِسَاء مِّن نِّسَاء عَسَى أَن يَكُنَّ خَيْرًا مِّنْهُنَّ وَلا تَلْمِزُوا أَنفُسَكُمْ وَلا تَنَابَزُوا بِالأَلْقَابِ بِئْسَ الِاسْمُ الْفُسُوقُ بَعْدَ الإِيمَانِ وَمَن لَّمْ يَتُبْ فَأُوْلَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾[3].

ثالثاً: الحق في السلام: يقوم التصور الإسلامي على فكرة العالمية في جميع جوانبه أو رؤيته الكلية للكون والإنسان والحياة،ذلك أن العالمية الإسلامية مثلت ولا تزال تمثل قوة تفاعل عضوي يوحد البشرية، ويرفع الحواجز في ما بينها، فقد جاء

---

[1]– سورة النحل: 90.

[2]– سورة النحل: 125.

[3]– سورة الحجرات: 11.

الإسلام بالسلام، ولم يسجل التاريخ واقعة واحدة قتل فيها المسلمون شعوب المناطق التي فتحوها.

وتتجلى دعوة الإسلام للسلام قوله تعالى﴿ذَٰلِكَ وَمَنْ يُعَظِّمْ حُرُمَاتِ اللَّهِ فَهُوَ خَيْرٌ لَهُ عِنْدَ رَبِّهِ﴾[1]وذلك باعتبار أن كرامة الإنسان وحياته من الحرمات التي يجب تعظيمها، ومما يؤكد أن الإسلام يدعو للسلام بين البشر وعدم الاعتداء على الحياةالإنسانية قولهﷺفي حجة الوداع ((لاترجعوا بعدي كفارا يضرب بعضكم رقاب بعض))[2].

إن الحق في السلام يعني خلو العالم من ويلات الحروب والمنازعات المسلحة مهما كانت أسبابها، وذلك فقد دعا الإسلام إلى التعاون بين الشعوب ﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى وَلا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ﴾[3].

رابعاً: الحق في سلامة البيئة الطبيعية: ينطلق التعريف العام للبيئة من فكرة أن الكائن الحي بصفة عامة يؤثر ويتأثر بالبيئة[4].والبيئة من المنظور الشرعي تتبدى من سياق العديد من آيات القرآن الكريم، والتي تنبئ في مجملها أن البيئة في الشريعة الإسلامية هي الكون وما يحويه من سماء وأرض، وما بينهما من عناصر تتواصل

---

[1]– سورة الحج: 30.

[2]– السيرة النبوية،أبوالحسن الندوي، بيروت 1981م ص 451.

[3]– سورة المائدة: 2.

[4]– حق الإنسان في بيئة سليمة، د. رضوان أحمد الحاف، جامعة القاهرة 1980م ص5.

بعضها بالبعض الآخر من أجل استمرار الحياة[1]أو جملة الأشياء التي تحيط بالإنسان بدءا من الأرض التي تقله، وصعودا إلى السماء التي تظله، وما بينهما من العوامل والمؤثرات المحيطة.

من هذين التعريفين يتضح لنا أن كل ما يقع تحت حس الإنسان ومشاهدته يدخل تحت تعريف البيئة، ويعرف هذا الكل بالعناصر التي تضم مختلف المكونات، حية أو غير حية، ترتبط ببعضها البعض ارتباطاً وثيقاً وهي من هذا المنظور تتميز بأنها مهيئة لحياة الإنسان، كما تتميز بأنها تعمل وفق تناسق وتناغم[2].

مركز الإعلام الأمني
Police Media Center

[1]– البيئة في الفكر الإسلامي والواقع الإيماني، د. عبدالحكيم الصعيدي، القاهرة 1994م ص103.

[2]– رعاية البيئة في شريعة الإسلام، د. يوسف القرضاوي، القاهرة 2001م ص 12.

المبحث الثالث:

مسؤولية الأفراد والأجهزة الحكومية في تحقيق الأمن المجتمعي

ويشتمل على:

المطلب الأول: مسؤولية الأفراد في تحقيق الأمن المجتمعي

المطلب الثاني: مسؤولية الأجهزة الحكوميةفي تحقيق الأمن المجتمعي

مركز الإعلام الأمني
Police Media Center

المطلب الأول: مسؤولية الأفراد في تحقيق الأمن المجتمعي

بعد أن أشرنا في المباحث السابقةإلىأهمية وعوامل تحقيق الأمن الاجتماعي في بناء المجتمعات والدول، ورأينا أنه يشمل منظومة واسعة من المجالات المختلفة، كان لزاما علينا أن نبحث عن الجهة التي ينبغي أن تقوم بتحقيقه، وهنا تتعدد الآراء وتختلف الروئ في تحديد الجهة التي تتحمل مسؤولية تحقيقه، فالأفراد يلقون بالمسؤولية على الدولة والأجهزة الحكومية، والدولة ترى أن على الأفراد أن يتحملوا مسؤولية تحقيق الأمن والاستقرار فيما بينهم.

ومن هنا فإن الأجهزة الحكومية والأفراد يتقاسمون هذه المسؤولية المهمة والخطيرة، ويتحمل كل طرف منهما جانبا من تلك المسؤولية.

ولابد من الإشارة هنا إلى أن مهمة الفرد في تحقيق الأمن المجتمعي يغلب عليها الطابع الوقائي أكثر من الطابع العلاجي، لأن الفرد بإمكاناته البسيطة يسهل عليه التوقي من الأخطاء والمخالفات، وربما يصعب عليه الدور المعالج بعد وقوع الخطأ والمخالفة، ولكنه مع ذلك تبقى المسؤولية جسيمة والمهمة المناطةبه كبيرة، فالمواطن

مركز الإعلام الأمني
Police Media Center

العادي يمكنه أن يساهم مساهمة كبيرة وفعالة في تحقيق الأمن المجتمعي، بل عليه أن يقوم ببعض الأعمال التي تعمل على تحقيق الأمن وتوفيره[1]وأبرز المهام مايلي:

أولاً: الالتزام بالأنظمة والقوانين: إذ يجب على المواطن أن يلتزم بالقوانين النافذة والتعليمات والأنظمة، ويمتثل لتوجيهاتها، وألا يقوم بالأعمال التي تخل بالنظام العام،فقد جاء عن الرسولﷺ((اسمعوا واطيعوا وإن استعمل عليكم عبد حبشي كأن رأسه زبيبة))[2] وجاء عنه ﷺ((على المرء المسلم السمع والطاعة فيما أحب وكره، إلا أن يؤمر بمعصية، فإذا أمر بمعصية فلا سمع ولا طاعه))[3] فثقافة الالتزام بالقانون وتطبيق الأنظمة يجب أن تبدأ من المحيط العائلي والأسري الذي ينشأ فيه الإنسان، وأخيراً فإن علماء الدين والمرجعيات الشرعيةبمالهم من مكانه وتأثير في نفوس المواطنين عليهم أن يبينوا البعد الشرعي لمسألة الالتزام بالقوانين، فكما يجب على المسلم أن يلتزم بأحكام صلاته وصيامه وزكاته، عليه أن يلتزم بالأنظمة والقوانين التي تعمل على تنظيم الحياه وديمومة الاستقرار فيها.

ثانياً: الامتناع عن الفواحش والمنكرات والإشاعات المغرضة:ومن المهام التي ينبغي على الفرد القيام بها لتحقيق الأمن المجتمعي عدم ارتكاب المخالفات الشرعية

---

[1]– مسؤولية الأفراد في تحقيق الأمن الاجتماعي، د. فتحي يكن، مؤتمر وتوصيات الأمن الاجتماعي، ص403.

[2]– أخرجه البخاري في صحيحه ، كتاب الأذان ،باب إمامة العبد والمولى ،حديث رقم (693) ص 140.

[3]– أخرجه مسلم في صحيحه ،كتاب الإماره، باب وجوب طاعة الأمراء في غير معصية وتحريمها في المعصية حديث رقم (1839) ص 1469.

والقانونية، والمنع من إشاعتها،لأن ممارسة تلك الفواحش وعدم إنكارها يدفع الناس إلىاستساغتها والتطبع عليها، وفي هذا يقول الله تعالى﴿إِنَّ الَّذِينَ يُحِبُّونَ أَنْ تَشِيعَ الْفَاحِشَةُ فِي الَّذِينَ آمَنُوا لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لا تَعْلَمُونَ﴾[1]ويدخل في هذا الإطار المنعمن بثالإشاعات والأراجيف الكاذبة لغرض إشاعةالاضطراب والفوضى بين أفراد المجتمع، وقد حذرالقرآن منهذه الشائعات والأخبار الكاذبة،وطالبهم بفحصها والتأكد منها، وعدم تصديق المرجفين والكاذبين، والتي تسعىلهدم سمعة المسلمين.

ثالثاً: الولاء للوطن وتنمية الانتماء: يجب على الفرد أن يقدم الولاء لهذا الوطن المسلم، وأن ينبذ جميع صور العداء لإخوانه المسلمين،وأن يتجنب النظرة السوداوية أوالنبرة الفوقية للمجتمع المسلم، ويبتعد عن العزلةعن من حوله، والتشرذم إلى فئات معينة ذات طابع متشدد حاقد يكفر من حوله،وأن ينبذ صور الغلو بجميع أشكاله،إن تحقيق الأمن المجتمعي يتطلب الاعتزاز بالهوية وولاء المواطن لدولته، وشعوره بإنه جزء منها، يدافع عنها ويحرسها ويحافظ على منجزاتها، فحينما يكون الولاء للوطن يكون الوطن قويا، وينعم أفراده بالأمن والاستقرار،إن حب الوطن والانتماء إليه حالة إيمانية يجب على جميع الأفرادالتمسك بها، فقد ورد عن النبي ﷺأنه قال لمكة عندما خرج منها مهاجرا ((ماأطيبك من بلد،وأحبك إلي،ولولاأن قومك أخرجوني منك ماسكنت

[1]– سورة النور: 19.

غيرك))[1]إن المواطنة قاعدة جامعة تشد أركان المجتمع، وتوحد فعله الجماعي، وتتسع لجميع مكونات المجتمع المتعددة، بما تعنيه من صفة موضوعية محايدة لاتقبل التفاوت في الانتماء الوطني.

رابعاً: المحافظة على الممتلكات العامة والخاصة:

ذلك أن الممتلكات العامة برمتها ملك للجميع، ووجودها مرتبط بوجود الإنسان أياً كانت مكانته، ونعني بالممتلكات العامة كل شي يدخل في حسابات الدولة (المال العام)الذي ليس مملوكا لأحد ملكا خاصا،والذي يستفيد منه المجتمع بأكمله، ومنها المرافق العامة، والمؤسسات العامة، والمساجد والمدارس،واالمستشفيات والطرق والجسور...الخ هذه الممتلكات وجدت لأجلنا، وهي أمانة في أعناقنا، والله ﷻ حرم الاعتداء على مال الغير بأي نوع من الأنواع، وجعله ظلما كظلمات يوم القيامة، ووضع له عقوبات دنيوية بما يتناسب وحجم الاعتداء وأهميته، فإنه حرم علينا الاعتداء على الممتلكات العامة، ومن هنا كان لزاما على الأفراد المحافظة عليها والتعاطي معها، ولتحقيق الأمن المجتمعي ينبغي المحافظة على الأموال والممتلكات العامة والخاصة، وصيانتها من العبث والإهمال، ومن هنا فإن التصرفات التي يقوم بها الأفراد كالاعتداء على المساكن وإشعال الحرائق في الممتلكات العامة والخاصة وغيرها، تعتبر شكلا من أشكال الاعتداء المحرم شرعا، لما تسببه تلك الأعمال

[1]– أخرجه الترمذي في سننه ،أبواب المثاقب– باب في فضل مكة ،حديث رقم 3926،مج 5ص 723

التخريبية من الإخلال بالأمن العام في البلاد، ونشوء حالة من الفوضى والاضطراب وإخافة المسلمين على أنفسهم وممتلكاتهم، والله سبحانه قد حفظ للناس أديانهم وأبدانهم وأرواحهم وأعراضهم وعقولهم وأموالهم بما شرعه من الحدود والعقوبات التي تحقق الأمن العام والخاص قال الله تعالى﴿إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الأَرْضِ فَسَادًا أَنْ يُقَتَّلُوا أَوْ يُصَلَّبُوا أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ مِنْ خِلافٍ أَوْ يُنْفَوْا مِنَ الأَرْضِ ذَلِكَ لَهُمْ خِزْيٌ فِي الدُّنْيَا وَلَهُمْ فِي الآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾[1].

المطلب الثاني: مسؤولية الأجهزة الحكوميةفي الأمن المجتمعي

المتابع للنصوص والتوجيهات والأحكام الشرعيةيدرك أن الرؤية الإسلامية قد اقتضت أن يكون الأمن اجتماعيا وجماعيا، لاتقف طمأنينته عند دنيا الفرد، بل جعلت جماعيته هي السبيل لتحقيقه في الإطار الفردي، وهذه الرؤية الإسلامية قد تجاوزت كون الأمن الاجتماعي حقا إنسانيا لتجعله فريضة إلهية وواجبا شرعيا، وضرورة من ضرورات استقامة العمران الكوني، كما جعلت هذه الرؤية الإسلامية إقامة مقومات الأمن المجتمعي الأساس لإقامة الدين، فرتبت على صلاح الدنيا بالأمن صلاح الدين،وليس العكس، فقد أقام الإسلام قواعد الاستقرار الاجتماعي على العدل والإحسان وصلة الأرحام والأمربالمعروف والنهي عن المنكر،قال الله تعالى ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ

[1]– سورة المائدة: 33.

وَالإِحْسَانِ وَإِيتَاءِ ذِي الْقُرْبَىٰ وَيَنْهَىٰ عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَالْبَغْيِ يَعِظُكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾[1] .

ومما يسهم في تحقيق الأمن المجتمعي إقامةعدالة اجتماعيه تذيب الطبقية وتقضي على عبودية الإنسان لأخيه الإنسان، وتعمل على توزيع الثروات ومكافحة الجوع والفقر، ومراعاة حقوق الأقليات والتحرر من الخوفقال الله تعالى﴿يَاأَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَىٰ وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ﴾[2] .

وجاء في الأثر عن عمر بن الخطاب ﷺ ((إني لم أستعمل عليكم عمالي ليضربوا أبشاركم ولا ليشتموا أعراضكم ولا ليأخذوا أموالكم، ولكني استعملتهم ليعلموكم كتاب ربكم وسنة نبيكم عليه الصلاة والسلام، فمن ظلمه عامله بمظلمة فلا إذن له على ليرفعها إلي حتى أقتص منه))[3]ولذلك فإن تحقيق الأمن المجتمعي يتطلب تضافر الجهود لتقف صفا واحدا في وجه الانحرافات المخلة بالأمن،ومن هنا فإن مؤسسات الدولةوالأجهزة الحكومية تعتبر عاملا أساسيا في تحقيق الأمن المجتمعي، والتماسك الداخلي، والمنعة الخارجية، وهذا يعني قيام النظام السياسي بوظائفه التي تكفل قدرة الدولة بمؤسساتها السياسية والاجتماعية والاقتصادية.

مركز الإعلام الأمني
Police Media Center

[1]– سورة النحل: 90.

[2]– سورة الحجرات 13.

[3]– الطبقات الكبرى لابن سعد،مج 3،القسم الأول ص 201.

ومن هنا فإن الأجهزة الحكومية مطالبة بالقيام بجملة من المهام لغرض تحقيق الأمن المجتمعي، وهنا أذكر شيئا منها:

أولاً: الحق في حرية الرأي:

فقد كفلت جميع الديانات السماوية والمواثيق والقوانين البشرية للإنسان الحق في إبداء الرأي والتعبير، وعدَّته حقا أساسيا من حقوق الإنسان، فلا بد من الإشارةإلىأن الحق في حرية الرأي ليس هدفا بحد ذاته، بل هو وسيلة تستهدف إصلاح المجتمع وتنظيم مؤسساته، والنهوض بها وتطويرها بما يحقق الصالح العام، ومن هنا لابد على الدولة ومؤسساتها أن توفر للمفكرين وأصحاب الرأي مناخا حرا يمكن لهم من خلاله التعبير عن آرائهم دون خوف أووجل، كما ينبغي أن تتيح لوسائل الإعلام بأشكالها المختلفة، المرئية والمسموعة والمقروءة، لكن هذا الحق قد يتم استغلاله بشكل سيء، مما يعرض الهدف المشروع من أجله للخطر عبر نشر أفكار مضللة أو هدامة أوتحث على العنصرية أو الطائفية أو الكراهية والعداء بين أفراد المجتمع، لذا على الدولةأن تخلق التوازن بين ممارسة ذلك الحق والدخول في دائرة المحظور عبر تحديد القيود الجائز فرضها[1].

ثانياً: تفعيل الشورى والمشاركة السياسية:

[1]– مسؤولية الأفراد والأجهزة الحكومية في تحقيق الأمن الاجتماعي، د. عبدالستار الهيتي، مؤتمر الأمن الاجتماعي، ص 14.

مما لاشك فيه أن تفعيل مبدأ الشورى وإشراك جميع الفعاليات السياسية في اتخاذ القرار يعد عاملا من عوامل تحقيق الأمن المجتمعي،إذ تعيد تلك المشاركة إنتاج الوحدة الوطنية وتعززها كل يوم، وقد أثبتت التجارب والأحداث العالمية أن العلاقة بين الشورى وبين الأمن المجتمعي علاقة طردية، فتعزيز مبدأ الديمقراطية وتفعيل مبدأ الشورى يعني تطبيق واحترام القانون وكفالة حقوق الإنسان، ومن هنا يقرر الإسلام أن الشورى حق للأمة وواجب على الحاكم،إن مسؤولية الدولة في تحقيق الأمن المجتمعي يتطلب تفعيل مبدأ الشورى والعمل على مشاركة الفعاليات السياسية في صنع القرار، إذ لا يوجد جيلفي العالم يخلو من التجمع الطائفي، والاختلاف العرقي، والتعدد الثقافي والسياسي.[1]

ثالثاً: تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية:

إن التنمية الاقتصادية والاجتماعية تتطلب تدخلا إيجابيا وفاعلا من قبل الدولة، فهي الوسيلة الأساسية التي يمكن من خلالها حشد كل طاقاتالمجتمع ومكافحة عدم المساواة والتمييز، وحتى تكون المشاركة ذات تأثير فعال يجب أن تشمل جميع الخطوات التي تهدف إلىتحسين الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية، وإشراك الأفراد والجماعات للوصول إلى ذلك الهدف، وتشمل التنمية الاقتصادية والاجتماعية تلبية الاحتياجات الأساسية للمواطنين، ومن هنا فإنه ينبغي على الحكومة أن تعمل على

[1]– المصدر السابق ص16.

توفير فرص العمل المناسبة للأفراد، لتضمن لهم حياة كريمة، وتوفر لهم الكفاية الشرعية، ولتبعد عنهم شبح البطالة، ليكونوا عناصر فعالة ومؤثره في المجتمع، بدل تحولهم إلىأداة فوضى وتخريب،مما يؤثر سلبا على الأمن العام، ويمكن أن نشير إلى بعض المحاور التي وضعتها مملكة البحرين للقضاء على البطالة ومنها:[1]

1 -تفعيل البند الرابع في قانون التأمينات الاجتماعية باستحداث نظام الضمان الاجتماعي للعاطلين عن العمل التأمين ضد التعطل.

2 -تدريب وتنمية القوى العاملة البحرينية.

3 -توظيف وإحلال العمالةالبحريينية في القطاع الخاص، وتنظيم العمالة الوافدة.

4 -العمل المستمر على مراجعةوتطوير القوانين والاجراءات المنظمة لسوق العمل.

رابعاً: توفير التعليم لعموم المواطنين:

ومن المهام والمسؤوليات التي يجب على الحكومة وأجهزتها القيام بها لتحقيق الأمن المجتمعي تهيئة مناخ تعليمي متقدم، من خلال توفير مؤسسات وبرامج كافية، ضمن الولاية القانونية للدولة، ويعتمد ما تحتاج إليها تلك المؤسسات من احتياجات على العديد من العوامل منها على سبيل المثال:توفير المباني المناسبة، وتزويدها بالمياه النقية الصالحة للشرب، وبالمواد التدريسية، وبالمعلمين المؤهلين، ومن واجب الحكومة تيسير الوصول إلى المؤسسات التعليمية في جميع مراحلها، وأن تكون في

[1]-وكالةأنباء البحرين http://www.bna.bh\ID= تقارير ((بنا))2006/12/11م.

متناول الجميع، كما ينبغي أن يكون التعليم مجانيً للجميع قدر الإمكان، وأن يكون ملائما للمرحلة العمرية التي يمر بها الطالب، بغض النظر عن جنسه، ويجب على الدولة أن تسعى بكل جهد من أجل تنمية الأمة في التربية والتعليم، وتحت إشراف كبار المفكرين والعلماء، وتحفظ أفراد المجتمع، وتبعدهم عن الإخلال بالأمن أو الاعتداء على حقوق الآخرين.

مركز الإعلام الأمني
Police Media Center

خامساً: الحزم في تنفيذ القانون وتحقيق الأمن:

الأمن بمعناه الواسع ومقاصده السامية هو أساس كل تنظيم، لأنه العمود الفقري للحياة الإنسانية كلها، وأساس الحضارة والمدنية، وقد أوكلت الحكومات إلى الجهات الأمنية مهمات الحفاظ على هذه المكتسبات القيمة، وتبرز مسؤولية الحكومة في تحقيق الأمن المجتمعي من خلال الحزم في تنفيذ القانون، وعدم السماح لمخالفة الأنظمة والتعليمات، ولذا يجب على الحكومة أن تضطلع بمهام ضبط الجريمة ومنعها، وتنظيم السلوك.

إن واجب الفرد في هذه الحالة مساندة الأجهزة الحكومية في مهامها الأمنية، عملا بالنصوص القرآنية، قال الله ﴿ﷻيَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُوْلِي الأَمْرِ﴾[1]وقال ﷺ((من أطاعني فقد أطاع الله، ومن أطاع الأمير فقد أطاعني،

مركز الإعلام الأمني
Police Media Center

[1]– سورة النساء 59.

ومن عصاني فقد عصا الله، ومن عصا الأمير فقد عصاني))[1]وهذه النصوص تثبت طاعة ولي الأمر في محاربة أهل الفساد، والمحافظة على مقومات الحياة، والضرب بقوة وحزم على يد كل من تسول له نفسه المساس بمقدرات الوطن وحقوق المواطن، لأن التساهل في هذا الجانب يؤدي إلى زعزعة الأمن والاستقرار في الوطن.

مركز الإعلام الأمني
Police Media Center

[1]– أخرجة البخاري في صحيحه، كتاب الجهاد والسير، باب يقاتل من وراء الإمام ويتقي بة، حديث رقم (2957) ج 4 ص 50.

الفصل الثاني:

مفهوم الأمن المجتمعي في الإسلام

ويشتمل على أربعة مباحث:

المبحث الأول:التأصيل الشرعي للأمن المجتمعي

المبحثالثاني: رعاية الإسلام للأمن المجتمعي

المبحث الثالث: دور العقيدة الإسلامية في حفظ الأمن المجتمعي

المبحث الرابع: دور الفكر الإسلامي في حفظ الأمن المجتمعي

مركز الإعلام الأمني
Police Media Center

المبحث الأول:

التأصيل الشرعي للأمن المجتمعي

ويشتمل على:

المطلب الأول:التأصيل الشرعي للأمن المجتمعي في القرآن الكريم

المطلب الثاني:التأصيل الشرعي للأمن المجتمعي في السنة النبوية الشريفة

المطلب الثالث:التأصيل الشرعي للأمن المجتمعي في الفقه الإسلامي

مركز الإعلام الأمني
Police Media Center

المطلب الأول: الأمن المجتمعي في القرآن الكريم

لقد أصلحالقرآن الكريم المجتمع الذي نزل فيه وما بعده من المجتمعات الأخرى، والتي أخذت بهديه، واستضاءت بنوره، فهو كفيل بأن يصلح المجتمعات المعاصرة، ويعالج القضايا المتجددة؛ لأنه لا يزال وسيظل بحمد الله يحمل كل عناصر النمو والتجدد،الكفيلة بأن تجعله صالحاً للتطبيق في كل مجتمع، وإن اختلفت مقوماته قليلاً أو كثيراً عن مقومات المجتمع الذي نزل فيه القرآن، ولن يصلح آخر هذه الأمة إلا بما صلح به أولها، وسيظل هذا المنهج القرآني على اختلاف الأزمان والأجيال الدواء لكل داء، والحل لكل مشكلة، والعصمة من كل ضلال.

إن تأصيل الأمن المجتمعي جاء واضحا في القرآن الكريم، فقد أمر الله المؤمنين بالتعاون على البر والتقوى، ونهاهم عن التعاون على الإثم والعدوان[1]،يقول الله تعالى: ﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى وَلا تَعَاوَنُوا عَلَى الإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ﴾[2]وهذه الأخوّة التي جعلها الله بين المؤمنين، قرينة الولاية المتبادلة بينهم[3]قال تعالى ﴿وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ﴾[4]فلقد نهي الله سبحانه وتعالى عن فرض الإسلام بقوة السيفمصداقا لقوله تعالى ﴿لا إِكْرَاهَ فِي

---

[1]–جامع البيان في تأويل آي القرآن، الطبري490/9.

[2]– سورة المائدة: 2.

[3]– معالم التنزيل في تفسير القرآن، تفسير البغوي، أبو محمد الحسين محمد بن الفراء البغوي، تحقيق عبدالرزاق المهدي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط1 1420 هـ.

[4]– سورة التوبة: 71.

الدِّينِ قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ فَمَنْ يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ وَيُؤْمِنْ بِاللَّهِ فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَى لا انْفِصامَ لَها وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾[1]فشرعية الأمن الاجتماعي في الإسلام تأتيمن قوله تعالى:﴿ وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ وَمِنْ رِبَاطِ الْخَيْلِ تُرْهِبُونَ بِهِ عَدُوَّ اللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ﴾[2] أمر الله سبحانه عباده المؤمنين أن يعدوا لهؤلاء الذين كفروا بربهم، إذا عاهدوهم وخافوا خيانتهم وغدرهم ما استطاعوا من قوة يخيفون به عدوَّ الله وعدوهم من المشركين.

فالقرآن الكريم قد أعطى هذا الجانب اهتماماً كبيراً، لما له من أثر في توطين النفس البشرية على الرضا والاستسلام، والترقب والاهتمام، وفق منطلق عقدي، جعل له التوجيه الإسلامي قاعدة متينة يرتكز عليها، وسنداً قوياً يدعمه، لتشد بذلك جوانب النفس حتى لا تنحرف أو تزيغ. فالإعداد الذي أمر به الحق تعالى المسلمين في القرآن الكريم والسنة النبوية يسع جميع الجوانب الفكرية والعسكرية والاجتماعية والسياسية التي توفر الأمن للجميع، وما القوة التي طالبنا بها الإسلام إلا القدرة التي تحفظ الحق وتصون العهد وترد الظالم وتنصر المظلوم.

كما فرض الإسلام على المسلمين جميعاً، الطاعة لله ولرسوله ﷺ، وطاعة أولي الأمر فيما لا يكون فيه معصية، والرجوع دائماً عند الاختلاف وتعدد الرأي في شؤون

---

[1]– سورة البقرة: 256.

[2]– سورة الأنفال: 60.

الحياة[1] إلى الأصلين العظيمين القرآن والسنة،قال الله تعالى﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلا﴾[2].وهذان الأصلان العظيمان، هما العاصمان من الزيغ والضلال للحاكم والمحكوم على السواء، المحققان للأمن الاجتماعي، فالمجتمع الآمن هو الذي يشعر فيه الناس بحرمة الأنفس والأعراض والأموال فيما بينهم.

وتحدث القرآن الكريم عن أمن المجتمعاتفقال ﴿وَضَرَبَ اللّهُ مَثَلاً قَرْيَةً كَانَتْ آمِنَةً مُّطْمَئِنَّةً يَأْتِيهَا رِزْقُهَا رَغَداً مِّن كُلِّ مَكَانٍ فَكَفَرَتْ بِأَنْعُمِ اللّهِ فَأَذَاقَهَا اللّهُ لِبَاسَ الْجُوعِ وَالْخَوْفِ بِمَا كَانُواْ يَصْنَعُونَ﴾[3]فضرب الله مثلاً قرية أي جعلها مثلا لكل قوم أنعم الله عليهم فأبطرتهم النعمة فكفروا، فأنزل الله بهم نقمته، أو كانت آمنة مطمئنة لا يزعج أهلها خوف، يأتيها رزقها أقواتها رغداً واسعاً من كل مكان من نواحيها، فكفرت بأنعم الله، فأذاقها لباس الخوف والجوع،فاستعار الذوق لإدراك أثر الضرر، واللباس لما

مركز الإعلام الأمني
Police Media Center

[1]–تفسير الإمام الشافعي، أبو عبد الله محمد بن إدريس بن العباس الشافعي القرشي المكي617/2، جمع وتحقيق ودراسة د.أحمد بن مصطفى الفرَّان، دار التدمرية، المملكة العربية السعودية، ط1، 1427–2006م.

[2]– سورة النساء.

[3]– سورة النحل 112.

غشـيهم واشـتمل علـيهم مـن الجـوع والخـوف، وأوقـع الإذاقـة عليـه بـالنظر إلـى المستعـــــار له[1].

كما تحدث عن أمن غير المسلمين، قال الله تعالى﴿لا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ أَنْ تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ إِنَّمَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ قَاتَلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَأَخْرَجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ وَظَاهَرُوا عَلَى إِخْرَاجِكُمْ أَنْ تَوَلَّوْهُمْ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾[2] وفي الآية الكريمة، إشارة إلى البر بالمخالف في الدين، وهي درجة لم يصل إليها أهل الحضارة المعاصرة من غير المسلمين، فالأساس لحقوق غير المسلمين الذين يعيشون في المجتمع المسلم، لم يكن وليد تطور اجتماعي أو تقدم حضاري، ولكن أساسه في القرآن الكريم.

وفي مجال المناظرة والدعوة يقول الله تعالى﴿وَلا تُجَادِلُوا أَهْلَ الْكِتَابِ إِلا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِلا الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْهُمْ وَقُولُوا آمَنَّا بِالَّذِي أُنْزِلَ إِلَيْنَا وَأُنْزِلَ إِلَيْكُمْ وَإِلَهُنَا وَإِلَهُكُمْ وَاحِدٌ وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ﴾[3]وهذا يقتضي الكف عنهم.

هذا هو الأمن على الأنفس والأبدان والأموال والأعراض،حين يتعامل المسلم مع غير المسلم في شؤون الحياة.

مركز الإعلام الأمني
Police Media Center

---

[1]-أنوار التنزيل وأسرار التأويل، ناصر الدين أبو سعيد عبدالله بن عمر بن محمد الشيرازي البيضاوي، توفي سنة 685هـ، 242/3 تحقيق محمد عبدالرحمن المرعشلي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط1، 1418هـ.

[2]- سورة الممتحنة 8-9.

[3]- سورة العنكبوت 46.

ولقد عرفت الدولة الإسلامية منذ عهد مبكر نظام تصاريح السفر والدخول ورقابة الأجنبي، في أثناء إقامته المؤقتة على نحو يشبه النظام الحالي؛[1]وفي الوقت الحاضر يتم إعطاء الأجنبي إذنا بالدخول والإقامة بحسب الأنظمة المتبعة في الدول الإسلامية لدخول الأجانب.

فالإسلام يتميز في خصوص التعامل مع غير المسلمين بأمرين مهمين:[2]

الأول: أن له نظاماً يعد جزءاً لا يتجزأ من شريعته المتكاملة، وهو نظام للمسلمين يعملون به دائماً، ويلزمهم بحكم عقيدتهم، ولم يترك الإسلام العلاقة مع غير المسلمين لتقلبات المصالح والأهواء، ولنزعات التعصب العرقي أو اللوني أو الديني، لقد افترض الإسلام وجود الآخر، وأهمية التعامل معه، ووضع القواعد التي تضمن حق المسلمين في المجتمع، وحق الآخرين الذين يعايشونهم، دائماً أو بصفة مؤقتة، ولم يكن ذلك معهوداً في الممالك والإمبراطوريات القديمة قبل الإسلام.

الثاني: أن القواعد التي وضعها الإسلام لتنظيم العلاقة بين المسلمين وغيرهم في المجتمع المسلم، تتميز بالسماحة واليسر، وحفظ الحقوق، وتجنب الظلم لمجرد

مركز الإعلام الأمني
Police Media Center

[1]– الأمن في حياة الناس وأهميته في الإسلام، عبد الله بن عبد المحسن بن عبد الرحمن التركي، 88/1–79.

[2]–المصدر السابق 75/1.

الاختلاف في الدين، فهناك حد أدنى يجب الحفاظ عليه، حتى في حالة العداء أو القتال، وهو الكرامة التي وهبها الله لبني آدم.[1]

المطلب الثاني: الأمن المجتمعي في السنة النبوية الشريفة

إن معنى الأمن المجتمعي جاء واضحاً أشد الوضوح في الحديث الشريف،فعن النُّعْمَانَ بْنَ بَشِيرٍ، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ ﷺ: "تَرَى المُؤْمِنِينَ فِي تَرَاحُمِهِمْ وَتَوَادِّهِمْ وَتَعَاطُفِهِمْكَمَثَلِ الجَسَدِ، إِذَا اشْتَكَى عُضْواً تَدَاعَى لَهُ سَائِرُ جَسَدِهِ بِالسَّهَرِ وَالحُمَّى"[2]. فالتراحم المراد به أن يرحم بعضهم بعضا بأخوة الإيمان، والتواد المراد به التواصل الجالب للمحبة كالتزاور والتهادي، والتعاطف المراد به إغاثة بعضهم بعضاً[3].ففي هذا الحديث الشريف الحض على استعمال الرحمة للخلق كلهم، كافرهم ومؤمنهم ولجميع البهائم والرفق بها، وأن ذلك مما يغفر الله به الذنوب ويكفر به الخطايا، فينبغي لكل مؤمن عاقل أن يرغب في الأخذ بحظه من الرحمة، ويستعملها في أبناء جنسه، وفي كل حيوان، فلم يخلقه الله عبثًا[4].

3- الكشاف عن حقائق غوامض التنزيللزمخشري260/2.

[2]-أخرجه البخاري في صحيحيه كتاب: الأدب. باب: رحمة الناس والبهائم، رقمه6011 ج 8 ص 10

[3]- فتح الباري شرح صحيح البخاري، أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي439/10 الناشر دار المعرفة ،بيروت ،1379هـ.

[4]-شرح صحيح البخاري، ابن بطال أبي الحسن علي بن خلف بن عبد الملك، 219/9. مكتبة الرشد، السعودية، الرياض، الطبعة الثانية، 1423هـ - 2003م.

فـالأمن الاجتمـاعي نعمـة مـن الله تعـالى يبسـطها فـي قلـوب الأفـراد والقـرى والمجتمعات والدول، وقد امتن الله تعالى بهذه النعمة الضرورية على كل كائن حي، بل لكل شيء في هذه الحياة[1].

وفي قول رسول الله ﷺ: ((لا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مَنْ لا يَأْمَنُ جَارُهُ بَوَائِقَهُ)) خير دليل على أصل شرعية الأمن المجتمعي، حيث جعل عدم الأمن من وقوع الضرر سببا لنفي دخول الجنة، فكيف إذا تحقق الضرر والشر.[2]

وفـي السـنة النبويـةوردت أحاديـث كثيـرة تؤكـد علـى أهميـة أمـن الإنسـان، منهـا قولهﷺ:"مَنْ أَصْبَحَ مِنْكُمْ آمِنًا فِي سِرْبِهِ مُعَافًى فِي جَسَدِهِ عِنْدَهُ قُوتُ يَوْمِهِ فَكَأَنَّمَا حِيزَتْ لَـهُ الدُّنْيَا"[3]. فـالأمن علـى نفس الإنسان، وعلـى سـلامة بدنـه مـن العلل، والأمـن علـى الرزق، هو الأمن الشامل الذي أوجز الإحاطة به، وعرفه هذا الحديث الشريف، وجعل تحقق هذا الأمن لدى الإنسان بمثابة ملك الدنيا بأسرها، فكل ما يملكه الإنسان في دنياه، لا يستطيع الانتفاع به، إلا إذا كان آمناً على نفسه ورزقه[4].

---

[1]– الأمن في حياة الناس وأهميته في الإسلام66/1.

[2]– مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، علي بن (سلطان) محمد الملا الهروي القاري، رقمه 4963، كتاب: الآداب، باب:الشفقةوالرحمة على الخلق، دار الفكر، بيروت لبنان، الطبعةالأولى 1422هـ – 2002م.

[3]–سنن الترمذي، محمد بن عيسى بن سَوْرة الترمذي،توفي سنة 279هـ، رقمه 2346 أبواب: الزهد، باب: في التوكل على الله، تحقيق وتعليقإبراهيم عطوة. الناشر: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي، مصر، الطبعة الثانية، 1395 هـ– 1975م.

[4]– مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح3250/8رقمه5191، كتاب:الرقاق.

ولقد دعا الرسول ﷺإلى كل عمل يبعث الأمن الاجتماعي والاطمئنان في نفوس المسلمين، ونهى عن كل فعل يبث الخوف والرعب في جماعة المسلمين، حتى ولو كان أقل الخوف وأهونه، باعتبار الأمن نعمة من أجلِّ النعم على الإنسان، فكان من دعاء النبي ﷺربه: ((اللهُمَّ اسْتُرْ عَوْرَاتِي، وَآمِنْ رَوْعَاتِي))[1].

فالخوف والروع، نقيض الأمن المجتمعي الذي يطلبه المسلم في دنياه وآخرته[2].

وقد كان الرسول ﷺيجدد الدعاء بتجديد الأمن كل شهر مع رؤية كل هلال، ومن ذلك ماروا ه الإمام أحمد في مسنده أن النبيﷺ كان إذا رأى الهلال قال:((اللهُمَّ أَهِلَّهُ عَلَيْنَابِالْيُمْنِ وَالإِيمَانِ،وَالسَّلامَةِ وَالإِسْلامِ،رَبِّي وَرَبُّكَ اللهُ))[3]ونلاحظ في رواية الحديث أن الدعابالأمن قبل الإيمان.

---

[1]– أخرجه أحمد في مسندة، مسند المكثرين من الصحابة ،مسند عبدالله بن عمر رضي الله عنه حديث رقم (4785) ج8 ص 403.

[2]– سبل السلام، محمد بن إسماعيل بن صلاح الكحلاني ثم الصنعاني، المعروف كأسلافه بالأمير، توفي سنة 1182هـ، 711/2،. الناشر: دار الحديث.

[3] – مسند باقي العشـــــره المبشرين في الجنــه،مســـــند أبي محمد طلحه بن عبيدالله حديــث رقم (1397) ج3 ص 17

ولقد نهى الرسول ﷺعن أن يروع المسلم أخاه المسلم، فقال((لا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يُـرَوِّعَ مُسْـلِمًا))[1]ففيـه دليـل علـى أنـه لا يجـوز ترويـع المسـلم ولـو بمـا صـورته صـورة المزح[2].

ونهى الرسول ﷺعن قتل النساء في الحرب تحقيقاً للأمن المجتمعي حتى في وقت الحرب فقد كان رَسُول اللَّهِ ﷺفِي غَزْوَةٍ فَرَأَى النَّاسَ مُجْتَمِعِينَ عَلَى شَيْءٍ فَبَعَثَ رَجُلا، فَقَالَ: "انْظُرْ عَلامَ اجْتَمَعَك هَؤُلاءِ؟" فَجَاءَ فَقَالَ: عَلَى امْرَأَةٍ قَتِيلٍ. فَقَالَ: "مَا كَانَتْ هَذِهِ لِتُقَاتِلَ" قَالَ: وَعَلَى الْمُقَدِّمَةِ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ فَبَعَثَ رَجُلا فَقَالَ: «قُلْ لِخَالِدٍ لا يَقْتُلَنَّ امْرَأَةً وَلا عَسِيفًا"[3].

وجعل الإسلام استحقاق ولاة الأمر في المجتمع المسلم طاعة الناس، بتمسكهم بالقرآن والسنة، عقيدة وأخلاقا وتشريعا، فلا يجوز الخروج على الأئمة، ولا منابذتهم من قبل الرعية سعيا لتحقيق الأمن المجتمعي ما لم يحدث منهم كفر صريحعند الناس منه بينة.

---

[1] – أخرجه أبو داوود في سننه ، كتاب الأدب ، باب من يأخذ الشئ على المزاح ، حديث رقم (5004) ج 4 ص 301

[2]– نيل الأوطار، محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني، توفي سنة 1250هـ، 379/5، ، دار الحديث، مصر، ط:1، 1413هـ - 1993م.

[3]– سنن أبي داود، أبو داود سليمان السِّجِسْتاني، توفي سنة275هـ، 53/3، رقمه 2669، كتاب: الجهاد. باب في قتل النساء. تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية، صيدا بيروت.

والمتأمل في كل ما سبق من الأحاديث النبوية الشريفة يجد أن أصل الأمن المجتمعي مستمد من القرآن الكريم ومن السنة النبوية، كما يجد المرشد والمخرج لحل مشكلات الأمن المجتمعي.

المطلب الثالث: الأمن المجتمعي في الفقه الإسلامي

لقد تمكن وتقدم تراثنا الإسلامي الحنيف في بيان الأصل الشرعي للأمن المجتمعي،عندما استخدم علماؤه والمصلحون فيه مصطلح الأمن المطلق والأمن العام – والمطلق عندهم هو العام– أي المجتمعي فياصطلاحنا الحاضر الحديث.

فأدوات وأساليبالأمن المجتمعي في الرؤية الإسلامية هي أدوات وأساليب العمران الإنساني، فإن علماء الإسلام في أصول الفقه[1] قد استنبطوا من نصوص الكتاب والسنة مقومات العمران الإنساني، واضعين إياها فيباب الضرورات، وليس فقط في باب الحقوق، فتحدثوا فيمبحث مقاصد الشريعة عن الضرورات الخمس، التي لا قيام للدين ولا للدنيا بدون تحققها؛ لأن غيابها يفضي إلى اختلال استقامة المصالح، فتتهدد الحياة الدنيا، والآخرة أيضا، وهذه الضرورات الخمس هي:حفظ الدين والنفس والعقل والعرض والمال.

[1]–نظرية المقاصد عند الإمام الشاطبي، أحمد الريسوني 39/1، الدار العالمية للكتاب الإسلامي، ط2، 1412هـ – 1992م.

ولقد تضمّن التشريع الإسلامي ما يكفل بيان الأصل الشرعي للأمن الاجتماعي وكيفية تحقيقه، ويظهر ذلك فيما يأتي[1]:

أولاً: إن الأمن الاجتماعي له أصل في فقه العبادات، فمثلا في فريضة الحج جعل الله من شرطه أمن الطريق؛ لأنه لا يجب بدون الزاد والراحلة، ولا بقاء للزاد والراحلة بدون الأمن.

ثانياً: تشريع الزكاة التي تؤخذ من أغنياء المسلمين وترد على فقرائهم، وهو تشريع يحقق الأمن الاجتماعي، يشعر فيه القادر بأنه مسؤول عن غير القادر في الوفاء بضرورات حياته، حتى لا يشيع الحقد في المجتمع، إذا كان المال بيد الأغنياء وحدهم، ولا ينال العاجز والضعيف منه شيء.

وهذه الغاية، من أهم الأهداف التي تسعى إليها المجتمعات في زماننا المعاصر، وقد شرع الإسلام الزكاة لتحقيق هذا الهدف الذي ضلت مجتمعات كثيرة في العالم المعاصر كيفية الوصول إليه، واشتطت كثير من المذاهب والآراء في اتخاذ الوسيلة إليه، حتى إنها اتخذت العدوان على الحقوق، وبث الحقد في النفوس، طريقا للأمن الاجتماعي.

فمن أهم محتويات كتب الفقه الإسلامي، كتاب الزكاة، الذي يبين أنواع الزكاة ونصابها، ومن تجب عليه، ومن يستحقها، ومصارفها، وواجب ولي الأمر في

[1]–الأمن في حياة الناس وأهميته في الإسلام1/63.

مركز الإعلام الأمني
Police Media Center

تحصيلها، وتوزيعها على أصناف المستحقين[1]يقول الله تعالى:﴿إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِي الرِّقَابِ وَالْغَارِمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَابْنِ السَّبِيلِ﴾[2]وله أيضاً أصل في فقه المعاملات كشرط القبض في البيع طلبا لتحقيق الأمن والطمائنينة.

وفي الرهن وثيقة لجانب الاستيفاء، وهو أن تكون موصلة إليه، وذلك ثابت له بملك اليد والحبس ليقع الأمن والطمانينة من الجحود مخافة جحود المرتهن الرهن، وليكون عاجزا عن الانتفاع به، فيتسارع إلى قضاء الدين لحاجته أو لضجره[3].

كما جاء التنبيه على الاهتمام بموقع نظر عين الرجل في عدد كبير من النصوص؛ وفي ذلك دلالة على أهميّة ما تلبسه المرأة وما تكشفه لأعين الرجال وما تستره عنها، وأثر ذلك على الأمن الاجتماعي والأخلاقي للأمّة[4].

---

[1]–الجامع لأحكام القرآن، تفسير القرطبي، أبو عبدالله محمد بن أحمد القرطبي، المتوفى سنة 671هـ، 167/8تحقيق أحمد البردوني وابراهيم أطفيش، دار الكتب المصرية، القاهرة، ط2، 1964م.

[2]– سورة التوبة 60.

[3]–الهداية في شرح بداية المبتدي 413/4، التلقين في الفقه المالكي: أبو محمد البغدادي المالكي، المتوفى سنة 422هـ، 163/2.المحقق: أبي أويسالتطواني، دار الكتب العلمية.ط الأولى2004م.

[4]–الحجاب شريعة الله في الإسلام واليهودية والنصرانية، سامى عامرى، 62/1، صدر هذا الكتاب تحت رعاية المؤسسة العلمية العالمية الدعوية، مبادرة البحث العلمي لمقارنة الأديان.

كما أوجب الإسلام نفقة القريب الفقير على القريب الغني، الذي يرثه، مما يقوي رباط الأسرة ويجعل المجتمع متماسكاً، يشعر فيه كل قادر بأنه مسؤول عن أقرب الناس إليه[1].

يضاف إلى ذلك ما ورد في القرآن الكريم وفي السنة المطهرة، في شأن الصدقة وصلة الأرحام والإحسان إلى الأيتام، وتوقير العلماء ، وحض الحكام وولاة الأمر على الرفق بالناس، وتبادل النصح بين الراعي والرعية.

وما حكم الله به على البغاة من الدعوة إلى الجماعة، وإلا فالقتال طلبا للأمن الاجتماعي والأمان.

وفي مشروعية وكيفية الدفن طلبا للأمن الاجتماعي والأمان؛لوقوع الأمن من الانتشار، ودفع الضرر[2].

وفي حكم الأمان ثبوت الأمن للكفرة، فلقد كفلت أحكام الشريعة في الفقه الإسلامي أن يتمتع غير المسلم الذي يعيش في المجتمع المسلم بالأمن الاجتماعي على حياته وماله وعرضه، وهذه الحماية مستمرة، سواء أكانت من المعاهدين والمستأمنين أم من أهل الذمة، ما داموا ملتزمين بالعهد، مؤدين ما اشترطه

---

[1]–البحر الرائق شرح كنز الدقائق، زين الدين بن إبراهيم المصري (توفي سنة 970هـ)233/4 تحقيق محمد بو خبزة، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط1، 1994م.

[2]–بداية المجتهد ونهاية المقتصد، أبو الوليد محمد بن رشد القرطبي الشهير بابن رشدالحفيد(المتوفى: 595هـ)258/1. تحقيق: عبد الله بن عبدالمحسن التركي، مؤسسة الرسالة، ط1، 1424هـ- 2003م.

الإسلام عليهم، فمتى منح الإمام الأمان لغير المسلم، وجب على المسلمين جميعا احترامه، وعدم انتهاكه، لأن الإمام أو نائبه، صاحب الحق في ذلك، فيثبت الأمن الاجتماعي للمستأمن على حياته وماله وعرضه، ويحرم على المسلم التعرض له في نفسه وماله وولده، ويسري الأمان إلى الزوجة، فتجب لهم العصمة في دار الإسلام.[1]

ولقد كفلت الشريعة الإسلامية، تحقيق أمن المجتمع بحد من حدود الله،يقول الله تعالى﴿إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الأَرْضِ فَسَادًا أَنْ يُقَتَّلُوا أَوْ يُصَلَّبُوا أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ مِنْ خِلافٍ أَوْ يُنْفَوْا مِنَ الأَرْضِ ذَلِكَ لَهُمْ خِزْيٌ فِي الدُّنْيَا وَلَهُمْ فِي الآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾[2]فمحاولة الإخلال بأمن المجتمع المسلم عن طريق ارتكاب جرائم القتل أو النهب، أو حتى إرهاب الناس، ونزع الشعور بالأمن من نفوسهم، يعتبر من الناحية الشرعية محاربة لله ورسوله، تستوجب إقامة الحد.[3]

كما أن القاعدة الشرعية أن (الحدود تُدْرَء بالشبهات)[4]ينبغي أن نفهم منها كيفية تطبيق حدود الإسلام في ظل نظامه المتكامل الذي يتخذ أسباب الوقاية قبل أن يتخذ

---

[1]–الهداية في شرح بداية المبتدي، 382/2. الكافي في فقه أهل المدينة469/1. التاج والإكليل لمختصر خليل.المؤلف: محمد بن يوسف بن أبي القاسم بن يوسف العبدري الغرناطي، أبي عبد الله المواق المالكي(المتوفى: 897هـ)557/4.الناشر:دار الكتب العلمية.ط الأولى1416هـ–1994م.

[2]– سورة المائدة 33.

[3]–بدائع الصنائع 92/7. دار الكتب العلمية، بداية المجتهد. المؤلف: أبي الوليد محمد بن رشد الحفيد764/1. دار ابن حزم، ط1 سنة 1420هـ– 1999م.

[4]–القواعد والضوابط الفقهية المتضمنة للتيسير، عبد الرحمن بن صالح العبداللطيف، 265/1، عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية، ط1، 1423هـ/2003م.

أسباب العقوبة، فتنفيذ الحدود يمنع من وقوع الجريمة[1] كما في حد السرقة والزنا والقتل، فلم يطبقوا إلا في أضيق الحدود، فهم من الجرائم السيئة التي تهدد الأمن الاجتماعي.

ويظهر اهتمام الإسلام بالأمن حتى في وقت القتال، فلا يصح إرهاب أو قتال من لا يحارب، كالنساء والصبيان وكبار السن، الذين لا مدخل لهم في القتال ضد المسلمين.

إن للشعور بالخوف الذي يعيق الأمن الاجتماعي في بعض المواضع حكما في الشرع يناسب حال الإنسان عند الخوف، فالخوف[2] من الأعذار المبيحة للتخلف عن صلاة الجماعة، وقد يؤثر في كيفية الصلاة وصفتها، كما هي الحال في صلاة الخوف المشروعة وغير ذلك من الأحكام الشرعية الكثيرة في الفقه الإسلامي.

---

[1]–المبسوط، محمد بن أحمد بن أبي سهل السرخسي (المتوفى: 483هـ)135/26، دار المعرفة، بيروت، 1414هـ–1993م.

[2]–البيان في مذهب الإمام الشافعي، أبو الحسين يحيى بن أبي الخير بن سالم العمراني اليمني الشافعي (المتوفى:558هـ)522/2 تحقيق قاسم محمد النوري، دار المنهاج، جدة، ط1، 1421 هـ– 2000م.

المبحث الثاني:

رعاية الإسلام للأمن المجتمعي

ويشتمل على:

المطلب الأول: أهمية الأمن المجتمعي في الإسلام

المطلب الثاني: أسباب حفظ الأمن المجتمعي في الإسلام

مركز الإعلام الأمني
Police Media Center

المطلب الأول: أهمية الأمن المجتمعي في الإسلام

إن الأمن المجتمعي في الإسلام من أهم الموضوعات التي تشغل هموم الناس فرادى وجماعات، وتمس حياتهم واستقرارهم فيها مساً جوهرياً، والذي يعتبر أهم أنواع الأمن وأخطرها، لما له من الصلة المتينة بهوية الأمة، فالأمة المسلمة أولى من غيرها بحماية أمنها وثقافتها وهويتها من الاضمحلال أمام الأخطار، الذي تعددت أساليبه وتنوعت أشكاله التي تغتال العقائد، وتهدم المبادئ والقيم.

ولذلك فإن الاهتمام بالأمن المجتمعي هو في حقيقته أمن للعقيدة والخلق والمبدأ الإسلامي، الذي لا غنى عنه ولا قيمة للحياة بدونه.

وإن القارئ لآيات الكتاب العزيز والأحاديث النبوية الشريفة يتضح لديه بجلاء اهتمام الشرع الإسلامي المطهر بقضية الأمن اهتماماً بالغاً،وأن الأمن مرتبط بكل شؤون الحياة، وذلك يؤكد أن الحياة بلا أمن ليست بحياة، وأن عمارة الأرض وتحقيق الاستخلاف فيها لا يتم بمعزل عن الأمن.

ومن هنا، وقبل أن أتحدث عن مفهوم الأمن المجتمعي وعناية الشريعة الإسلامية به، فإنني سأتطرق إلى اهتمام الشريعة الإسلامية بقضية الأمن بمفهومه الواسع وعظم منزلته في الإسلام.

مركز الإعلام الأمني
Police Media Center

"مما يدل على أهمية الأمن وخطره، وعظيم أثره في الكون والحياة أنه منذ اللحظة الأولى أرادت الملائكة أن تطمئن على سلامة الأرض من الفساد، وصيانة الأمن فيها، وعلى أن وجود الإنسان لن يكون إخلالاً بذلك النظام المتناسق الذي ينتظم جميع ذرات الكون، والذي ينبغي للإنسان أن يلتزم به ويسير على وفقه، فسألت الملائكة ربها وهي خائفة مشفقة من هذا المخلوق الجديد، فقالت: ﴿أَتَجْعَلُ فِيهَا مَنْ يُفْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ الدِّمَاءَ وَنَحْنُ نُسَبِّحُ بِحَمْدِكَ وَنُقَدِّسُ لَكَ قَالَ إِنِّي أَعْلَمُ مَا لا تَعْلَمُونَ﴾[1] فقد خشيت الملائكة من ضياع الأمن، وانتشار الفساد والظلم على أيدي من يفسد فيها، بسبب سفك الدماء، والإفساد في الأرض بكل ما يعنيه من جرائم واعتداءات"[2] فأجابهم رب العزة جل وعلا بقوله: ﴿إِنِّي أَعْلَمُ مَا لا تَعْلَمُونَ﴾[3]"أي: إني أعلم من المصلحة الراجحة في خلق هذا الصنف، على المفاسد التي ذكرتموها ما لا تعلمون أنتم، فإني سأجعل فيهم الأنبياء والمرسلين، والشهداء والصالحين، والزهاد والصدِّيقين، والعلماء.

إننا نستشعر الرعاية الإلهية من خلال التوجيهات القرآنية المعجزة والتي تدفع باتجاه تربية أمنية واعية للمؤمنين، فنجد في القرآن الكريم عشرين صيغة لمادة (أمن) تبين بمجموعها أن حقيقة الأمن من الله سبحانه، فلا أمن حقيقي لأي فرد أو جماعة

1-سورة البقرة: 30.

2-الأمن وجمعيات تحفيظ القران الكريم، د. عبد العزيز الفوزان، ص 72، ورقة عمل مقدمة للملتقى الرابع لجمعيات تحفيظ القرآن الكريم بالمملكة العربية السعودية، 29 /2/ 2010 م إلى 2010/3/1م، بالمنطقة الشرقية.

3- سورة البقرة: 30.

مركز الإعلام الأمني
Police Media Center

أو أمة مهما كانت احتياطاتها وسياساتها، ما لم يتكفل الله لها بالأمن من عنده، وقد وردت هذه الصيغ في ثمان وأربعين موضعاً من كتاب الله وذلك في أربع وعشرين سورة".[1]

إن معاني ومضامين مصطلح الأمن في القرآن الكريم والسنة النبوية الشريفة تأتي متنوعة منها:المقابلة بين الأمن والخوف أي بين الاطمئنانوالطمأنينة وبين الفزع وهي شائعة في القرآن الكريم الذي ورد فيه مصطلح الأمن، فالإيمان والعمل الصالح وإقامة نظام الاستخلاف في عمارة الأرض وتحقيق شروط التمكين الإنساني لهذا النظام هو سبيل استبدال الإنسان الأمن بدلاً من الخوف"[2]قال ﴿وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُم فِي الأَرْضِ كَمَا اسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمْ الَّذِي ارْتَضَى لَهُمْ وَلَيُبَدِّلَنَّهُمْ مِنْ بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْناً يَعْبُدُونَنِي لا يُشْرِكُونَ بِي شَيْئاً وَمَنْ كَفَرَ بَعْدَ ذَلِكَ فَأُوْلَئِكَ هُمْ الْفَاسِقُونَ﴾[3].

وفي القرآن الكريم أيضاً قوله تعالى: ﴿وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِنَ الأَمْنِ أَوْ الْخَوْفِ أَذَاعُوا بِهِ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُوْلِي الأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ وَلَوْلا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ لاتَّبَعْتُمْ الشَّيْطَانَ إِلاَّ قَلِيلاً﴾[4].

---

[1]–التربية الأمنية في ضوء القرآن الكريم (دراسة موضوعية) د. عبد السلام اللوح ود. محمود هاشم، مجلة الجامعة الإسلامية، المجلد الرابع عشر، العدد الأول، يناير 2006، ص229.

[2]– الإسلام والأمن الاجتماعي، محمد عماره،، دار الشروق، بيروت، الطبعة الأولى، 1998م ص 6.

[3]–سورة النور:55.

[4]–سورة النساء: 83.

وفي القرآن أيضاً مقابلة بين الخوف والفزع قال تعالى﴿مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ خَيْرٌ مِنْهَا وَهُمْ مِنْ فَزَعٍ يَوْمَئِذٍ آمِنُونَ﴾[1].

وهذا الأمن الذي هو الطمأنينة، المقابل للخوف والفزع، يرد الحديث عنه في القرآن الكريم باعتباره نعمة من نعم الله سبحانه وتعالى، وآية من آياته قال تعالى: (لإِيلافِ قُرَيْشٍ * إِيلافِهِمْ رِحْلَةَ الشِّتَاءِ وَالصَّيْفِ * فَلْيَعْبُدُوا رَبَّ هَذَا الْبَيْتِ * الَّذِي أَطْعَمَهُمْ مِنْ جُوعٍ وَآمَنَهُمْ مِنْ خَوْفٍ)[2].

إن نعمة الأمن جزء عظيم لا يتجزأ من الإسلام، والأمن تمام الدين، ولا يتحقق الإسلام إلا بالأمن، ولا يعمل بشعائر الدين إلا في ظل الأمن،لقوله تعالى﴿وَلَيُبَدِّلَنَّهُم مِّن بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْناً يَعْبُدُونَنِي لا يُشْرِكُونَ بِي شَيْئاً وَمَن كَفَرَ بَعْدَ ذَلِكَفَأُوْلَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ﴾[3] إن الصلاة لا تكون في تمام وطمأنينة إلا في ظل الأمن لقوله تعالى ﴿حَافِظُواْ عَلَى الصَّلَوَاتِ والصَّلاَةِ الْوُسْطَى وَقُومُواْ لِلّهِ قَانِتِينَ فَإِنْ خِفْتُمْ فَرِجَالاً أَوْ رُكْبَاناً فَإِذَا أَمِنتُمْ فَاذْكُرُواْ اللّهَ كَمَا عَلَّمَكُم مَّا لَمْ تَكُونُواْ تَعْلَمُونَ﴾[4].

إن الإسلام ينظر إلى الأمن نظرة شمولية وليست نظرة جزئية، فيهتم بالأمن النفسي والروحي والعقلي والجسدي، وجماع هذه الأمور كلها لا يمكن أن تتحقق إلا

---

[1]–سورة النمل: 89.

[2]– سورة قريش:1–4.

[3]– سورة النور :55.

[4]– سورة البقرة: 238– 239.

بالعمل بقول الله تعالى(وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُم فِي الأَرْضِ كَمَا اسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمْ الَّذِي ارْتَضَى لَهُمْ وَلَيُبَدِّلَنَّهُمْ مِنْ بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْناً يَعْبُدُونَنِي لا يُشْرِكُونَ بِي شَيْئاً وَمَنْ كَفَرَ بَعْدَ ذَلِكَ فَأُوْلَئِكَ هُمْ الْفَاسِقُـــونَ)[1] وقوله تعالى﴿الَّذِينَآمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَـــهُمْ بِظُلْمٍ أُوْلَئِكَ لَهُمْ الأَمْـــنُ وَهُمْ مُهْتَدُونَ﴾[2].

وكذلك ينظر إلى الأمن الأخروي وليس الدنيوي فقط، ولا يمكن أن يصل الإنسان إلى الأمن الأخروي إلا إذا نجح في تحقيق الأمن الدنيوي،وقد كانت غاية هذه الرسالات هي إقامة السلام الاجتماعي بين بني الإنسان، فتأتي الرسالة مبينة الحلال والحرام والباطل، وقد ذكر النبي ﷺ ((المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده، والمؤمن من أمنه الناس على دمائهم وأموالهم))[3].

المطلب الثاني: أسباب حفظ الأمن المجتمعي في الإسلام

عرفت مما سبق أن الأمن في المجتمع نعمة يمن الله بها على عباده، ومتى تحقق للأفراد سادت السعادة في مجتمعهم، وعم الرخاء والخير والتطور والتقدم، كما استطاع الناس أن يعبدوا ربهم بأمن وأمان وراحة وطمأنينه[4]وخشوع، كل ذلك عرفناه ودللنا عليه، لكن السؤال المهم الذي يطرح نفسه بقوة ووضوح: ما هي أسباب حفظ

1-سورة النور: 55.

2- سورة الأنعام: 80 -82.

مركز الإعلام الأمني
Police Media Center

3- أخرجه الترمذي والنسائي، الجامع الصحيح، دار الفكر، بيروت 1980م، ص18، ص128.

4- نعمة الأمن في المجتمع، أبو عمر بن عبدالله العماري، دار الأثرية،عمان ط،2008،1م ص 69.

الأمن واستقراره؟ إن هناك أسباب كثيرة يحفظ بها الأمن بعد توفيق الله تعالى، وعوامل تستقر بها الأحوال بفضل الله ﷻ سوف نذكرها:

أولاً: تقوى الله تعالى وطاعته والتزام شرعه والوقوف عند حدوده: ويتحقق ذلك بإقامة التوحيد،ونبذ الشرك، ولزوم السنة،واجتناب البدعة،والمحافظة على واجبات الشرع من العبادات والطاعات،وترك المعاصي والمنكرات،وجاء الوعد على الإيمان والتقوى بالحياة الكريمة والوعيد على التكذيب في قوله﴿وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ الْقُرَى آَمَنُوا وَاتَّقَوْا لَفَتَحْنَا عَلَيْهِمْبَرَكَاتٍ مِنَ السَّمَاءِ وَالأَرْضِ وَلَكِنْ كَذَّبُوا فَأَخَذْنَاهُمْ بِمَاكَانُوا يَكْسِبُونَ﴾[1]وحينما يكون الإعراض عن دين الله وكفران نعمه يقع الخوف والجوع والبلاء والفتن في قوله تعالى﴿وَضَرَبَ اللَّهُ مَثَلا قَرْيَةً كَانَتْ آمِنَةً مُطْمَئِنَّةً يَأْتِيهَا رِزْقُهَا رَغَدًا مِنْ كُلِّ مَكَانٍ فَكَفَرَتْ بِأَنْعُمِ اللَّهِ فَأَذَاقَهَا اللَّهُ لِبَاسَ الْجُوعِ وَالْخَوْفِ بِمَا كَانُوا يَصْنَعُونَ﴾[2].

ثانياً: البعد عن الذنوب والمعاصي: لأن المعاصي والأمن لا يجتمِعان، فالذنوب مُزيلةٌ للنِّعم، وبها تحُلّ النِّقَم؛ قال سبحانه﴿ذَلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ لَمْ يَكُ مُغَيِّرًا نِعْمَةً أَنْعَمَهَا عَلَى قَوْمٍ حَتَّى يُغَيِّرُوا مَا بِأَنفُسِهِمْ﴾[3] وما نزل بلاءٌ إلاَّ بذنب، ولا رُفِع إلا بتوبة.

والطاعةُ هي حِصن الله الأعظمُ الذي مَن دخَلَه كان من الآمِنين.[4]

---

[1]- سورة الأعراف 69.

[2]- سورة النحل 112.

[3]- سورة الأنفال: 53.

[4]- http://www.alukah.net/Sharia/0/29567/#ixzz2pfdXrmTp

مركز الإعلام الأمني
Police Media Center

قال عبدالله بن المبارك:

رَأَيْتُ الذُّنُوبَ تُمِيتُ القُلُوبَ وَقَدْ يَتْبَعُ الذُّلَّ إِدْمَانُهَا

وَتَرْكُ الذُّنُوبِ حَيَاةُ القُلُوبِ وَخَيْرٌ لِنَفْسِكَعِصْيَانُهَا

ثالثاً: أن نتذكر نعمة الأمن دائمًا، ونشكر الله عليها:ونعمةُ الأمن تُقابَل بالذِّكر والشُّكر، قال الله تعالى﴿فَإِذَا أَمِنتُمْ فَاذْكُرُوا اللَّهَ كَمَا عَلَّمَكُمْ مَا لَمْ تَكُونُوا تَعْلَمُونَ﴾[1].

رابعاً: لزوم جماعة المسلمين واتحاد كلمتهم:فالاجتماع والتآلف والاتحاد قوة وعزة، والفرقة والتباغض والاختلاف ضعف وذل وخسران وهوان، والجماعة رحمة،والفرقة عذاب، وإذا اجتمع الناس صلحوا وملكوا، وإذا تفرقوا فسدوا وهلكوا، يقول الله ﴿ﷻيَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ اتَّقُواْ اللهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلاَ تَمُوتُنَّ إِلاَّ وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ وَاعْتَصِمُواْ بِحَبْلِ اللهِ جَمِيعًا وَلاَ تَفَرَّقُواْ وَاذْكُرُواْ نِعْمَةَ اللهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنتُمْ أَعْدَاء فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُم بِنِعْمَتِهِ إِخْوَانًا﴾[2]. **فهذه الآيات تضمنت قواعد الخير والقوة والأمن والاستقرار والسعادة العاجلة والآجلة، فتضمنت تقوى الله وهي أن يطاع الله ﷻ،وتتضمنتالاعتصام بحبل الله الذي هو القرآن والسنة، وهو الشرع والدين الذي لايضل ولا يزيغ من استمسك به واسترشد. ولما كان لزوم جماعة المسلمين والانطواء تحت لوائهم، وعدم مخالفتهم وعدم الخروج عنهم مماتقوم به الشريعة، ويتحقق الأمن، أكد عليه النبي ﷺ ودعاإلى كل طريق يوصل إليه، عن ابن عمر**

مركز الإعلام الأمني
Police Media Center

[1]– سورة البقرة: 239.

[2]– سورة آل عمران: 102–103.

ﷺأن الرسول ﷺقال ((إن الله لايجمع أمتي – أوقال أمة محمد – على ضلالة، ويد الله مع الجماعة، ومن شذ شذ في النار))[1] وقال ﷺ((من خلع يداً من طاعة لقي الله يوم القيامة لاحجة له، ومن مات وليس في عنقه بيعة مات ميتة جاهلية))[2].

خامساً: المحافظة على الأمن مسؤولية الجميع:

وإذا سعى ساعٍ للإخلال بالأمن، أو زعزعته، أو إشاعة الفَوضَى؛ فإنَّ الناس يأخُذون على يده ويتَّحدون ضده؛ لأنهم يعرفون قدر هذه النِّعمة، ولا يريدون أنْ يُسلَبُوها؛ لأنَّ مجتمعًا بلا أمن لا يهنأ بعيشه إنْ دام له عيشة[3].

سادساً:المحافظة**على تطبيق الحدود الشرعية:**

أنْ نحفظ ونُحافِظ على ما شرعه تعالى من إقامة الحدود على المُجرِمين التي فيها زجْر للناس؛ فالله سبحانه وتعالى قد شرع لنا وأمرنا بأنْ نُقِيم حدوده المنصوص عليها في كتابه أو في سنة رسوله ﷺ، وذلك لكي ينزَجِر الناسُ عن الجرأة على المعاصي التي نهى الله تعالى عنها، ولكي يستقرَّ حال المجتمع، ولكي يأمن الناس على أموالهم وأعراضهم،﴿يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلَى الْحُرُّ بِالْحُرِّ وَالْعَبْدُ بِالْعَبْدِ وَالأُنْثَىٰ بِالأُنْثَىٰ فَمَنْ عُفِيَ لَهُ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ فَاتِّبَاعٌ بِالْمَعْرُوفِ وَأَدَاءٌ إِلَيْهِ بِإِحْسَانٍ ذَٰلِكَ تَخْفِيفٌ مِنْ رَبِّكُمْ وَرَحْمَةٌ فَمَنِ اعْتَدَىٰ بَعْدَ ذَٰلِكَ فَلَهُ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾[4].

---

[1]– سنن الترمذي،كتاب الفتن، باب ما جاء في لزوم الجماعة، ص2093.

[2]– صحيح مسلم،كتاب الإمارة، باب وجوب ملازمة جماعة المسلمين عند ظهور الفتن 3441.

[3]– نعمة الأمن، للشيخ محمد سالم الهندي ((مقالات)).

[4]– سورة البقرة: 187.

سابعاً:السمع والطاعة لولاة الأمر في المعروف:

ومن أسباب حفظ الأمن واستقراره طاعة ولي أمر المسلمين في المعروف، وعدم الخروج عليه أو إهانته أو الالتفاف عليه أو منازعته، فذلك من أعظم ما يثير الفوضى ويشيع الخوف بين الناس، قال الله ﴿ﷻ يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُوْلِي الأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلا﴾[1] وعن أبي هريرة ﷺقال قال الرسول ﷺ((عليك السمع والطاعة، في عسرك ويسرك ومنشطك ومكرهك، وأثرة عليك)).[2]

ثامناً:عدم إشاعة الأخبار الكاذبة،والأحداث المختلفة،والروايات المضطربة:

وما جاء منها ينبغي أن يرد علمه إلى من أمرنا الله تعالى بالرد إليهم في قوله تعالى﴿وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِنَ الأَمْنِ أَوِ الْخَوْفِ أَذَاعُوا بِهِ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَىٰ أُولِي الأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ وَلَوْلا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ لاتَّبَعْتُمُ الشَّيْطَانَ إلا قَلِيلا﴾[3].

مركز الإعلام الأمني
Police Media Center

[1]– سورة النساء: 59.

[2]– صحيح مسلم،كتاب الإمارة،باب وجوب طاعة ولي الأمر في غير معصية الله، ص3419.

[3]– سورة النساء: 83.

المبحث الثالث:

أثر العقيدة الإسلامية في حفظ الأمن المجتمعي

مركز الإعلام الأمني
Police Media Center

ويشتمل على:

المطلب الأول : أثر الإيمان بالله تعالى في حفظ الأمن المجتمعي

المطلب الثاني: أثر الإيمان في تطبيق الأحكام وحفظ النظام

مركز الإعلام الأمني
Police Media Center

المطلب الأول : أثر الإيمان بالله تعالى في حفظ الأمن المجتمعي

الإيمان أكمل منهج في الوجود، وأسمى نشيد في الحياة، وهو جوهرة ثمينة تمثل سر البقاء البشري، وأغلى ما يمتلكه الإنسان، لأنها تسري في دمه وكيانه، وتتناغم مع روحه وحياته، والأمن هدف إنساني عام، وأمل بشري عظيم يتطلع إليه الأفراد، وتترنم به الجماعات، وتسعى لتأمينه والحفاظ عليه بكل غال ورخيص.

ونظراً للارتباط بين الإيمان والأمن، وأن الإيمان هو الأساس الحقيقي للأمن، والغذاء النافع له، والوسيلة الفعالة في وجوده، ثم الحفاظ عليه[1].

والإيمان يحقق الأمن، لأنه يمنع المسلم عن الجرائم، فيحثه على الالتزام والمحافظة على دماء المسلمين وأموالهم وأعراضهم،فالمسلم من سَلِم المسلمون من لسانه ويده، والمؤمن من أمنه الناس على دمائهم وأموالهم، والمهاجر من هجر ما نهى الله عنه، والمجاهد من جعل نفسه في ذات الله. فالشرع يهذب سلوك المؤمن، ويقوم اعوجاج أخلاقه، ويلزم احترام الدماء والأعراض، فكل المسلم على المسلم حرام، دمه وماله وعِرضه.

فدم المسلم وماله وعرضه حرام عليك انتهاكه، ودينك يحرم عليك السرقة، ويحرم عليك العدوان والظلم، وجحد الحقوق، وأكل أموال الناس بالباطل، ودينك يمنعك من

[1]– الإيمان أساس العدل، الدكتور محمد الزحيلي، دار المكتبي للطباعة والنشر، ط1، 2008م ص11.

انتهاك أعراض الناس، والخوض في الناس بفيك، ودينك يمنعك من سفك الدماء الحرام، ويحرمها عليك ويجرم ذلك،ويدعوك إلى أن تكون صادقًا في أقوالك وأعمالك، وسامعًا مطيعًا لربك، مطيعًا لولي أمرك، فيما يأمرك به من الخير والهدى.

إذن فالإيمان يجعلك في أمان في الدنيا، والناس منك في أمان، ولك في الآخرة الأمان العظيم، يوم دخول الجنة، والنجاة من النار، قال سبحانه﴿فَمَن زُحْزِحَ عَنِ النَّارِ وَأُدْخِلَ الجَنَّةَ فَقَدْ فَازَ وَمَا الحَيَاةُ الدُّنْيَا إِلاَّ مَتَاعُ الغُرُورِ﴾[1] فالإيمان إذا قوي حَالَ بين العبد وبين المعاصي، ولكن إذا ضعف الإيمان قلَّ الخوف من الله، وجاءت العقوبات والحدود الشرعية رادعة لكل من تزين له نفسه الإقدام على الجريمة، وتردع كل من تسول له نفسه الوقوع بما حرم الله، وتحول بين العبد وبين المعاصي.

وقد قال الله في القصاص﴿وَلَكُمْ فِي القِصَاصِ حَيَاةٌ يَا أُوْلِي الأَلْبَابِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾[2] وقال في السرقة(نَكَالاً مِّنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ) وقال في الزنا(وَلاَ تَأْخُذْكُم بِهِمَا رَأْفَةٌ فِي دِينِ اللَّهِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ)[3]، ولذا قال الله لما ذكر في توثيق الحقوق برهان وكتاب:(فَإِنْ أَمِنَ بَعْضُكُم بَعْضاً فَلْيُؤَدِّ الَّذِي اؤْتُمِنَ أَمَانَتَهُ وَلْيَتَّقِ اللَّهَ رَبَّهُ)[4] فهناك التوثيق عن ضياع الحقوق بكتابة العقود والرهون عليها.

---

[1]- سورة آل عمران: 185.

[2]- سورة البقرة: 179.

[3]- سورة النور: 38- 2.

[4]- سورة البقرة: 232.

ويشكل الإيمان منطلقا أساسيا لبيان الحقوق والواجبات لأفراد المجتمع، ويرشد الناس إلى الخير في الحال والصلاح في المال، وينظم لكل مواطن حقه، ويساعد الناس على تنظيم غرائزهم وشهواتهم في الطريق السوي، فيبعد عنهم نوازع الشر والانحراف والهوى، ويغلق أمامهم سبيل الإجرام والعدوان والبغي، كما يحقق الإيمان التوازن السليم بين الجسم ومتطلباته، والروح وتطلعاتها، والعقل وطموحه،ومن هنا يصبح كل فرد في المجتمع رجل أمن يحافظ على أمن المجتمع والأمة والأفراد، ويحرص على بقاء الأمن، ويقف في وجه من يخل به، أويثير الاضطراب حوله، وكلما استقر الإيمان في القلب شاع الأمن في المجتمع، قال ودعا صاحبه أن يكون رقيبا على نفسه وعلى غيره قال الرسول ﷺ((لايؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه)).[1]

وأثر الإيمان حسب النصوص الشرعية، يطمئن النفوس، ويهدئ المجتمعات من القلاقل، والفتن والأزمات، في أمور كثيرة، اضطربت فيها أنظمة الأمم، وتباينت فيها الآراء رغبة في وجود حل، والقضاء على مشكلة، أجد أن هذا الحيز لا يفيها كلها،

ولكن حسبنا الإشارة إلى نماذج منها:

أولاً: الأمن الزراعي وتوفير الغذاء:

مركز الإعلام الأمني
Police Media Center

[1]– رواه البخاري، مج1، ص14، ومسلم مج1، ص16، عن أنس ﷺ.

نجد هذا في آيات كثيرة في كتاب الله الكريم مثل سورة يوسف[1] والنحل وغيرهما.[2]

ثانياً: الأمن الصحي والاهتمام بالمريض:

كوصايا رسول الله ﷺبزيارة المريض، وهديه في العلاج الطبي حسبما ذكر ابن القيم في كتابه زاد المعاد في هدي خير العباد.

ثالثاً: الأمن الأسري ورباط الزوجية:

كما في قول الله تعالى﴿وَالَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا هَبْ لَنَا مِنْ أَزْوَاجِنَا وَذُرِّيَّاتِنَا قُرَّةَ أَعْيُنٍ﴾[3].

رابعاً: الأمن العائلي والاهتمام بالأولاد:

كما جاء في سورة النساء في تقسيم التركات، وفي قول الرسول ﷺ((إنك أن تدع ورثتك أغنياء خير من أن تدعهم عالة يتكففون الناس))[4]وفي منعهﷺ الوصية للولد وقوله ((لا وصية لوارث))[5].

---

[1]–ينظر: الآيات 47، 48، 49 وغيرها من سورة يوسف.

[2]–ينظر: الآيات 66 إلى 78 من سورة النحل.

[3]– سورة الروم: الآية 21.

[4]– رواه الترمذي في الجامع الصحيح، ص430.

[5]– رواه الترمذي في الجامع الصحيح، ص434.

خامساً: الأمن التربوي وتعليم الأبناء:

يوضح مثل هذا وصية لقمان لابنه[1]وحديث رسول الله ﷺفي تعليم الأولاد الصلاة: ((مروا أبناءكم بالصلاة لسبع، واضربوهم عليها لعشر، وفرقوا بينهم في المضاجع))[2].

مركز الإعلام الأمني
Police Media Center

المطلب الثاني: أثر الإيمان في تطبيق الأحكام وحفظ النظام

إن كل نظام في الدنيا، وكل تشريع في العالم يحتاج إلى رادع لتطبيقه، وسلطة تضمن تنفيذه، وتلاحق من يخرج عليه، وتعاقب المخالف، ومن هنا جاء قانون العقوبات وجهاز الشرطة والأمن والقضاء، ولكن جميع القوانين والمؤسسات والأجهزة تبقى عاجزة عن ملاحقه كل فرد بعينه، والقانون أو الشرطي لايطول كل إنسان، وهنا يظهر أثر الإيمان الذي يحتل المكانة العليا، والسلطان الواسع في كفالة النظام الاجتماعي، والحفاظ على مهابته، لأن المؤمن يشعر بمراقبة الله تعالى الذي يعلم السروما تخفي الصدور، وهذا كفيل بحفظ النظام، وتطبيق الأحكام، وصيانة الحقوق،يقول الدكتور محمد عبدالله دراز:((فالذي نريد أن نثبته في هذه الحلقة أنه ليس

مركز الإعلام الأمني
Police Media Center

[1]– اقرأ الآيات 13 – 19 من سورة لقمان.

[2]– رواه أبو داود والترمذي وأحمد عن عبدالله بن عمرو وسبرة.

على وجه الأرض قوة تكافئ قوة التدين أوتدانيها في كفالةاحترام القانون، وضمان تماسك المجتمع واستقرار نظامه، والتئام أسباب الراحة والطمأنينة)).[1]

لقد جاء الأمر بوجوب تطبيق الشريعة الإسلامية والعمل بها، وإنفاذها على الأمة فردًا وجماعة، لإعطاء الحقوق لأهلها، وكل ذلك بقوة الإيمان،ونصوص الشريعة جاءت بذلك كثيرة جدًا منها قول الله ﴿إِنِ الْحُكْمُ إِلا لِلَّهِ أَمَرَ أَلا تَعْبُدُوا إِلا إِيَّاهُ﴾[2] ومن ذلك قول الله﴿ﷻفَلا وَرَبِّكَ لا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾[3] ومن ذلك قول الله﴿ﷻفَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلا﴾[4] ومن ذلك قول الله﴿ﷻأَفَحُكْمَ الْجَاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ حُكْمًا لِقَوْمٍ يُوقِنُونَ﴾[5].

ونجد السنة المشرفة جاءت بمثل ذلك – أي بلزوم جادة الحق والصواب، والأخذ بما جاءت به الشريعة، ولزوم تطبيقه على الفرد والجماعة– ففي حديث عدي بن حاتم

---

[1]–ولد العلامة محمد عبد الله دراز بقرية محلة دياياإحدى قرى دلتا مصر بمحافظة كفر الشيخ حاليا، في الثامن من نوفمبر 1894م، لأسرة علمية عريقة؛ فوالده الشيخ عبد الله دراز الفقيه = اللغوي المعروف، الذي قدم شروحا لكتاب الموافقات للشاطبي، والذي عهد إليه الإمام محمد عبده بمهمة الإشراف على المعهد الأزهري الجديد بالإسكندرية اطمئنانا إلى علمه وكفاءته.

[2]– سورة يوسف: 40.

[3]– سورة النساء: 65.

[4]– سورة النساء: 59.

[5]– سورة المائدة: 50.

-ﷺ- أنه سمع النبي ﷺ يقرأ الآية ﴿اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ﴾[1] قَالَ: «أَمَا إِنَّهُمْ لَمْ يَكُونُوا يَعْبُدُونَهُمْ، وَلَكِنَّهُمْ كَانُوا إِذَا أَحَلُّوا لَهُمْ شَيْئًا اسْتَحَلُّوهُ، وَإِذَا حَرَّمُوا عَلَيْهِمْ شَيْئًا حَرَّمُوهُ»[2] قَالَ: «أَمَا إِنَّهُمْ لَمْ يَكُونُوا يَعْبُدُونَهُمْ، وَلَكِنَّهُمْ كَانُوا إِذَا أَحَلُّوا لَهُمْ شَيْئًا اسْتَحَلُّوهُ، وَإِذَا حَرَّمُوا عَلَيْهِمْ شَيْئًا حَرَّمُوهُ»[3]. فدل ذلك على أن اتباع غير شريعة الإسلام معناه اتخاذ غير الله ﷻ معبودا وإلها، ودل على وجوب التزام شريعة الإسلام، وإنفاذها، وتطبيقها على الفرد والجماعة، فإن المسلمين إذا التزموا بذلك سيكون خيرا لهم في دينهم ودنياهموأخراهم، وكل ذلك لا يتحقق إلا بقوة الإيمان.

ويقول الأستاذ أبو العلى الماوردي[4] ((والشخص الذي وقر في سويداء قلبه وأعماق ضميره الإيمان القوي الصحيح بالآخرة، يكون حاله كرجل يصحبه في كل حال من الأحوال، رقيب يمنعه من كل إرادة تجرهإلى السوء، يردعه عن كل خطوة نحو الإثم، يؤنبه عن كل عمل ينكره الإسلام... إذ يستقر في نفس الإنسان حسيب صعب المراس، لايجرؤ الإنسان، خشية منه، أن يتهرب من فرائض الله تعالى في الخلوة أو

---

[1]- سورة التوبة 31.

[2]- سورة التوبة: 31.

[3]-أخرجه الترمذي ج5،ص 278، رقم 3095.

[4]-أبو الأعلى المودودي (12 رجب1321 هـ - 31ذو القعدة1399 هـ) ولد في يوم الجمعة بمدينة جيلى بورة القريبة من أورنج أباد في ولاية حيدر أبادبالهند من أسرة مسلمة محافظة اشتهرت بالتدين والثقافة. لم يعلمه أبوه في المدارس الإنجليزية واكتفى بتعليمه في البيت. درس على أبيه اللغة العربيةوالقرآنوالحديثوالفقه وكانت أسرته أسرة علم وفضل. أسس الجماعة الإسلامية فى الهند عام 1360 هـ وقادها ثلاثين عاما، ثم اعتزل الإمارة لأسباب صحية عام 1392 هـ وتفرغ للكتابة والتأليف. توفي في 31ذو القعدة من عام 1399 هـ ودفن في ساحة منزله بمدينة لاهور الباكستانية.

في الغابة، أوفي الظلام أو في البادية، ولا يقدر على اقتراب ما حرمه الله، وإذا اقترف – على سبيل الافتراض – يندم على ذلك ويتوب إلى الله)).

فالإيمان يمنح الأفراد والمجتمع قوة إلزامية بالالتزام بأحكام الشرع، وحفظ الحقوق، والابتعاد عن الانحراف، وبذلك يتحقق الأمن بأوسع معانيه، ويسود الاطمئنان في المجتمع، ويعم الخير والفضيلة، وهذا ماتم عمليا في الدولة الإسلامية التي يظللها الإيمان في القديم والحديث، فتنعم بنعمة الإيمان والأمن معا، وهذا ما ينشده المؤمنون في العودة إلى حظيرة الإيمان، وتطبيق شرع الله، لإعادة الأمن والأمان للناس

المعمورة، وللقضاء على الإجرام والتعدي على الأموال والأعراض والأنفس والقيم والأخلاق[1].

مركز الإعلام الأمني
Police Media Center

[1]– الإيمان أساس العدل، الدكتورمحمدالزحيلي، دار المكتبي للطباعة والنشر، ط1، 2008م، ص 46–47.

المبحث الرابع:

أثر الفكر الإسلامي في حفظ الأمن المجتمعي

ويشتمل على:

المطلب الأول: أثر الشعائر التعبدية في حفظ الأمن المجتمعي

المطلب الثاني: أثر تطبيق نظام العقوبات في حفظ الأمن المجتمعي

مركز الإعلام الأمني
Police Media Center

المطلب الأول: أثر الشعائر التعبدية في حفظ الأمن المجتمعي

إن تَوَفَّر الأمن ورغد العيش من المقومات الأساسية للعبادة، وما من عبادة إلا وتحتاج إلى هذا وذاك، وإن فقدان الأمن وشظف العيش بلوى يمتحن الله بها عباده، وإن العبادات لها تأثير قوي جدا في حفظ الأمن وتحقيقه، فإذا كانت العبادات في مجملها ضعيفة ضعف الأمن واختل، ولكن الصبر وزيادة الإيمان[1] طريق الفرج ﴿وَلَنَبْلُوَنَّكُم بِشَيْءٍ مِّنَ الخَوْفِ وَالْجُوعِ وَنَقْصٍ مِّنَ الأَمْوَالِ وَالأَنفُسِ وَالثَّمَرَاتِ وَبَشِّرِ الصَّابِرِينَ * الَّذِينَ إِذَا أَصَابَتْهُم مُّصِيبَةٌ قَالُوا إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ * أُوْلَئِكَ عَلَيْهِمْ صَلَوَاتٌ مِّن رَّبِّهِمْ وَرَحْمَةٌ وَأُوْلَئِكَ هُمُ المُهْتَدُونَ﴾[2].

إذا كان للإيمان الأثر الأكبرُ في سلوك المسلم وأخلاقه وحفظ أمنه، وفي تذكره مراقبةَ الله له، وتذكره الآخرة، فهو يعتبر الوسيلة الأولى أيضًا في تزكية النفس وأمنها، وتأتي بعد الإيمان بالله أنواع العبادات في تزكية النفس، وفي تذكرة مراقبة الله له، فهي وسائل مساعدة، فقد فرضها الله لتذكر المسلم في كل حين بارتباطه بالله، طاعة ورغبة ورهبة، وأنه بحاجة إلى هذه الصلة في سرَّائه وضرَّائه، وأول هذه العبادات الصلاة، فهي من وسائل التزكية الكثيرة، والتي تعتمد في قبولها عند الله على توحيد الألوهية

---

[1]- أثر الإيمان في تحقيق الأمن ورغد العيش، محاضرة للشيخ عبدالعزيز الحمدان بتاريخ29- ديسمبر2012م.

[2]- سورة البقرة: 155-157.

مركز الإعلام الأمني
Police Media Center

والربوبية، وتعتمد في صحتها على ما جاء بوحي من الله على نبيِّنا محمد ﷺ، وهو الصادق الذي لا ينطق عن الهوى، فالعبادات والطاعات لها الأثر الكبير في تقوية الإيمان، ولا يكون الإيمان قويا وثابتا إلا إذا تحقق الأمن.[1]

وجعل الله تعالى من سننه في الخلق أنْ كان أمنُهم الوجودي والنفسي والاجتماعي مرتبطًا باستقامة أحوالهم، وذلك بالثبات على الصلاة، والصبر عليها، وحفظ البيئة الدينية الموفرة لظروفها؛ بالإصلاح والنهي عن الفساد، فإذا اختلت تلك الشروط اختلَّ الأمن الوجودي للأمة، قال تعالى وهو يعرض صورة شاملة لإحسان التدين﴿وَأَقِمِ الصَّلاةَ طَرَفَيِ النَّهَارِ وَزُلَفًا مِنَ اللَّيْلِ إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ ذَلِكَ ذِكْرَى لِلذَّاكِرِينَ)[2].

فعمل الصالحات ومن أهمها الصلاة والزكاة مُقَوِّمٌمهمٌ في حفظ الأمن، فالصلاة تنهى عن الفحشاء والمنكر، وهي توثيق لصلة العبد بربه، والزكاة فيها مواساة للفقراء وإغناء للمحتاجين، وفيها صلة للخلق ببعضهم، وسبيل لمحبتهم وتعاطفهم فيما بينهم، وكذا الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، فيه نشر للفضيلة وتحذير عن الرذيلة، وبه يؤخذ على أيدي السفهاء، ويُمْنَع المجرمون من مزاولة الجريمة[3] وكل ذلك يتضمنه

---

[1]- أثر الإيمان في العبادات والطاعات في السلوك والأخلاق، مقالات متعلقة للشيخ أحمد مجاهد الشيباني.

[2]- سورة هود: 114.

[3]- أثر الإيمان في تحقيق الأمن ورغد العيش، محاضرة للشيخ عبدالعزيز الحمدان بتاريخ 29- ديسمبر 2012م، نفس الموقع والصفحة.

مركز الإعلام الأمني
Police Media Center

قوله عزوجل ﴿وَلَيَنصُرَنَّ اللَّهُ مَن يَنصُرُهُ إِنَّ اللَّهَ لَقَوِيٌّ عَزِيزٌ * الَّذِينَ إِن مَّكَّنَّاهُمْ فِي الأَرْضِ أَقَامُوا الصَّلاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ وَأَمَرُوا بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَوْا عَنِ المُنكَرِ وَلِلَّهِ عَاقِبَةُ الأُمُورِ﴾[1].

إن ممايدل على نعمة الأمن وأهميته وحفظه، أن الله ﷻ علق به بعض الأركان من الدين كالصلاة والحج، فأمن الطريق وسلامة الحاج من شروط تأدية هذا النسك، فمن قدر على الحج بالمال والصحة، ولكن لا يوجد أمن في طريقه، لم يجب عليه حتى يأمن الطريق.

أما العبادة الأهم فهي الصلاة، وقدر الصلاة معلوم لدى كل مسلم محافظ عليها، فالصلاة تؤدي كما أمر الله تعالى، وكما علمنا النبي ﷺ في حالة الأمن، وهذه نعمة عظيمة،إذ يشعر الإنسان بالخشوع والطمأنينة فيها، فيرتاح نفسيا ويشعر بسعادة لا نظير لها، ولا يشعر الإنسان بذلك إلا إذا قوي إيمانه، وإذا قوي الإيمان تحقق الأمن وحافظ عليه[2].

إن مفهوم العبادة في الإسلام اسم جامع لكل ما يصدر عن الإنسان،ويحبه الله تعالى ويرضاه من أقوال وأفعال، ظاهرة وباطنة، استجابة لأمره تعالى، وتطابقا مع إرادته ومشيئته.

Police Media Center

[1]– سورة الحج: 41.

[2]– نعمة الأمن المجتمع، أبو عمر عبدالله الحمادي،الدار الأثرية، ط1، 2008م، ص46.

وأما أثر هذا المفهوم في مكافحة الانحراف والجريمةمن هذا المفهوم الواسع للعبادة إذأن الصلاة والصيام والجهاد والتفكر والكلمة الطيبة وأداء الأمانة والصدق وطلب العلم كلها عبادات، وكذا ترك شرب الخمر والزنا، والبعد عن السرقة، والبعد عن كل ما يعد انحرافا أو جريمة عبادة يتقرب بها العبد من ربه إذا فعل ذلك طاعة لله.

إنالعبادة صلة بين العبد وربه، وهي تقويها، وإذا قويت الصلة بين العبد وربه اجتهد في طاعته والبعد عن معصيته، فيكون أبعد ما يكونعن الجرائم والانحراف، وبذلك يحفظ الأمن ويتحقق.

لقد شرع الله العبادات المعروفة بشعائر الإسلام من صلاة وصيام وحج وزكاة من أجل تحقيق هذا الغرض، وهو محاربة الجريمة والانحراف[1]فقد قال الله عزوجل﴿إِنَّ الصَّلاَةَ تَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاء وَالْمُنكَرِ﴾[2]فالاستقامة وترك الانحراف والجريمة هو جزء من العبادة.

إن عبادة الله تقتضي طاعته ومحبته والخضوع له، ولا يكون ذلك إلا بفعل الواجبات وترك المحرمات والمعاصي، صغيرها وكبيرها، فلا يعقل أن يكون عابدا لله من حاله السرقة أو الزنا أو الظلم أو...إلخ.

مركز الإعلام الأمني
Police Media Center

[1]–أثر الإيمان والعبادات في اجتناب الانحراف والجريمة، للدكتور محي الدين شكريب، عبارة عن مقال.

[2]– سورة البقرة: 197.

وقد ذكر سبحانه في كتابه الكريم أن حصول الأمن إنما يحصل لعباده الذين آمنوا بهواتبعوا سبيله، فقال﴿الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍأُولَئِكَ لَهُمُ الأَمْنُ وَهُمْ مُهْتَدُونَ﴾[1]فمع الإيمان الحق يكونالأمن والاطمئنان، ومع الإعراض يكون الضنك والشقاء، قال تعالى﴿وَمَنْ أَعْرَضَعَنْ ذِكْرِي فَإِنَّ لَهُ مَعِيشَةً ضَنْكاً وَنَحْشُرُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِأَعْمَى﴾[2]ويجمع هذا وذاك قوله تعالى﴿وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ الْقُرَىآمَنُوا وَاتَّقَوْا لَفَتَحْنَا عَلَيْهِمْ بَرَكَاتٍ مِنَ السَّمَاءِ وَالأَرْضِوَلَكِنْ كَذَّبُوا فَأَخَذْنَاهُمْ بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ﴾[3]

إن آثار التدين إذا تمثَّلها الأفرادواقعاً في حياتهم، وسلوكاً في نشاطهم، انعكس ذلك على مجموع الأمة، ولك بعد ذلك أنتتصور مدى ما يحققه التدين بالإسلام من استقرار وطمأنينة للمجتمع بأكمله، ذاكالمجتمع الذي يأمن الإنسان فيه على دينه ونفسه وعرضه وماله، وهذا أسمى ما تتطلعإليه الإنسانية من الحياة الآمنة المكلوءة بالأمن والعدل.

إن أثر العبادات لا بد أن يظهر في الأفراد والجماعات، أما أثرها في الأفراد فتتمثل فيتقويم أخلاقهم، وتزكية نفوسهم وتوجيههم الوجهة النافعة، وتصوغهمصياغة جديدة ترتكزعلى الصلة بالله، والتعرف إليه، وإبراز الخصائص العليا الكامنة فيهم،

مركز الإعلام الأمني
Police Media Center

[1]– سورة الأنعام: 82.

[2]– سورة طه: 124.

[3]– سورة الأعراف: 96.

وتطهيرهم منالغرائز السفلى، وفي سبيل تحقيق هذه الغاية أوصى الله عباده بالفضائل وحذرهم منالرذائل، وهذه الفوائد إذا تحققت حفظ الأمن وتحقق.

أما أثر العبادات في الجماعات فتظهر في دعم وبناء علاقاتها علىأسس راسخة من العدل والإخاء والإحسان، أثر واضح يتمثل في صياغتهم صياغةإنسانية كاملة بتأليف بناء قوي متماسك قائم على العدل والمساواة، والإحسان،والإيثار، والبر والرحمة، والتعاون على جلب الخير، ودفع الضرر؛والجماعة التييينشدها الإسلام هي الجماعة المتماسكة المترابطة التي تكونت من اللبنات الصالحة.[1]

المطلب الثاني:

أثرتطبيق نظام العقوبات في الإسلام في حفظ الأمن المجتمعي

لا شك أن الأمن له أهمية كبيرة ومكانة عظيمة على نحو ما ذكرنا سابقا، وأنه يجب تحقيقه وتوفيره للفرد وللأمة، حتى تسعى أو حتى تسعد في حياتها، ولا شك أنه إذا أقيمت العقوبات الشرعية من الحدود والتعزيرات اللازمة شرعا فإن لذلك أثره على الفرد والأمة.

إن نظام العقوبات في الأساس هي موانع لفئة من الناس عن المساس بأمن المجتمع، فإن الإسلام لا يركن في هذا المقام إلى الوازع الفردي والرقابة الجماعية

[1] – خطبة للشيخ عبدالعزيز الزبيري بتاريخ 2/-11-2013م بقوات الأمن الخاصة.

مركز الإعلام الأمني
Police Media Center

فحسب،[1] لأن بعض النفوس تميل إلى حب السيطرة والعدوان، والقوي ميال إلى النيل من الضعيف، وقد لاتكفي والحالة هذه صيحات التهذيب والإصلاح، وآيات الوعيد بأليم العذاب في الآخرة للمعتدين، وقد لا يكفي هذا ولاذاك، فلا بد من رادع مادي وعقاب عاجل، كي تنزجر هذه الفئة، ويعيش المجتمع آمنا، ولا يخفى أن المقصد الأسمى للإسلام هو إصلاح الفرد والمجتمع، وقد بذلت في سبيل هذا جهود كبيرة، آتت ثمارها بفضل الله، فكان من تمام حكمة الله ومن مظاهر رحمته أن يرعى هذا الإنجاز العظيم ويصونه من عبث العابثين، فكانت الحدود والعقوبات بعامة رحمة من الله تعالى بالمجتمع[2].

وإن الذين يعترضون على هذه الحدود بحجة الإشفاق على الأفراد هم في حقيقة الأمر يعتدون على حقوق المجتمع بأكمله، فجرمهم بهذا المسلك أشد وأقبح من جرم من ارتكب الجريمة، كما أن أولئك الذين يرون أن بعض العقوبات قاسية تعذر عليهم، لجهلهم بحقائقها،فقد غاب عن هؤلاء الذين يعترضون على العقوبات الشرعية أن حياة المجتمع وأمنه منوط بها، وقد أبان القرآن عن هذا المعنى ﴿وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَاةٌ يَا أُولِي الأَلْبَابِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾[3]((وقد نقل الأصوليون إجماع الملل على وجوب حفظ الأديان والنفوس والعقول والأعراض والأموال والأنساب، فإن في القصاص حفظا

---

[1]– دراسات في الثقافة الإسلامية،د. علي السالوس، دار الفلاح للنشر،الكويت ط1،2011م ص325.

[2]– الإسلام وبناء المجتمع،الأستاذ الدكتور حسن عبدالغني أوعنيدة،ط5،مكتبة الرشد 2013م ص37.

[3]– سورة البقرة: 172.

مركز الإعلام الأمني
Police Media Center

للدماء، وفي القطع للسرقة حفظ الأموال، وفي الحد في الزنى حفظ الأنساب، وفي الحد للشرب حفظ العقول، وفي الحد للقذف حفظ الأعراض، وفي القتل للردة حفظ الدين))[1].

والغرض العام من الحدود إنما هو الرحمة بالمجموع، وردع الذين توهموا الحرية كما تتوهما الأفاعي والعقارب والوحوش، والأساس الذي تقوم عليه العقوبةالشرعية هو الأساس الذي تقوم عليه الشريعة الإسلامية كلها، ذلك ما نجده في قوله ﴿ﷻوَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلا رَحْمَةً لِلْعَالَمِينَ﴾[2].

فأساس الشريعة إذن ومنها العقوبات هو رحمه الله بعباده، فهو جل وعلا الرحمن الرحيم الذي وسعت رحمته كل شي، والرحمة تقضي إيصال المنافع والمصالح للناس، ودفع المفاسد والمضار عنهم، وهذا المقتضى للرحمة ظاهر في الشريعة واستقراء نصوصها،وقد صرح بهذه الحقيقة غير واحد من العلماء، فقد قال الفقيه العز بن عبدالسلام ((إن الشريعة كلها مصالح، إما درء مفاسد أوجلب مصالح))[3].

---

[1]– أسهل المدارك شرح إرشاد السالك في مذهب إمام الأئمة مالك،**تأليف** أبو بكر بن حسن الكشناوي، مج3،ص112.

[2]– سورة الأنبياء:107.

[3]– قواعد العز بن عبدالسلام ص4.

والعقوبات: هي جلب المصلحة للناس، ودرء المفسدة عنهم، وبذلك يتحقق حفظ الأمن وتحقيقه،لما كانت بعض النفوس ضعيفة لاينفع معها منهاج الإسلام في الإصلاح والتقويم فتتطلع إلى الإجرام، وتندفع في الاعتداء على الآمنين.[1]

ومن ثمار تطبيق العقوبات استتباب الأمن وتوطيد دعائمه في البلاد التي تنفذ أوامر الشرع بحذافيرها، طائعةمنقاة محتسبة، لاتأخذها في الله لومه لائم ﴿وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ حُكْمًا لِقَوْمٍ يُوقِنُونَ﴾[2]﴿فَلا وَرَبِّكَ لا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾[3]بخلاف الدول الجانحة التي تستبشع القصاص والرجم والقطع، وترى أن ذلك وحشية همجية.

ومن آثار تطبيق العقوبات الشرعية وهي من التطبيقات العملية لشريعة الله، كثرة الرخاء وسعة الرزق ونزول البركة وهطول الأمطار﴿وَأَلَّوِ اسْتَقَامُوا عَلَى الطَّرِيقَةِ لأَسْقَيْنَاهُمْ مَاءً غَدَقًا﴾[4]وبضدها تتميز الأشياء، فقلة الخير وضيق الرزق وذهاب البركة وكثرة الأزمات والقلاقل في البلاد الحائدة عن الحق المنجرفة المعرضة عن أحكام

---

[1]– آثار تطبيق الشريعة في منع وقوع الجريمة،د. صالح بن ناصر الخزيم،دار ابن الجوزي، المملكة العربية السعودية،1422هـ ص22.

[2]– سورة المائدة: 50.

[3]–سورة النساء: 65.

[4]– سورة الجن: 16.

الحكيم الخبير [1]﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ أَقَامُوا التَّوْرَاةَ وَالإِنْجِيلَ وَمَا أُنْزِلَ إِلَيْهِمْ مِنْ رَبِّهِمْ لأَكَلُوا مِنْ فَوْقِهِمْ وَمِنْ تَحْتِ أَرْجُلِهِمْ مِنْهُمْ أُمَّةٌ مُقْتَصِدَةٌ وَكَثِيرٌ مِنْهُمْ سَاءَ مَا يَعْمَلُونَ﴾[2].

ومن آثار وتطبيق إقامة الحدود والتعزيرات في حفظ الأمن الهناء والاستقرار للمسلمين،فإذا أقام المسلمون شريعة الله كان ذلك خيرًا لهم في دينهم وفي دنياهم، ينعكس أثره على استقرارهم، وعلى طمأنينتهم، وعلى هدوء نفوسهم، وكل ذلك خير وبركة للمسلمين، فالله ﷻيقول﴿وَمَنْ أَعْرَضَ عَنْ ذِكْرِي فَإِنَّ لَهُ مَعِيشَةً ضَنْكًا وَنَحْشُرُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَعْمَى قَالَ رَبِّ لِمَ حَشَرْتَنِي أَعْمَى وَقَدْ كُنْتُ بَصِيرًا قَالَ كَذَلِكَ أَتَتْكَ آيَاتُنَا فَنَسِيتَهَا وَكَذَلِكَ الْيَوْمَ تُنْسَى﴾[3] فالله ﷻ أخبر بأن من اتبع الشريعة لا شك أنه لا يَضِل ولا يشقى، وأن من أعرض عنها فإن له معيشة ضنكا ويحشر يوم القيامة أعمى، ثم هو يسأل: ربي لما حشرتني أعمى وقد كنت بصيرًا؟ قال: كذلك أتتك آياتنا فنسيتها وكذلك اليوم تنسى. فإن المسلم إذا أقام حدود الله ﷻ، وحقوقه في كل حال من أحواله، وفي كل شأن من شؤونه، ومن ذلك تطبيق الحدود الشرعية، فلا شك أنه لا يضل ولا يشقى، لا يضل في الدنيا ولا يشقى في الآخرة، ومن أعرض عن ذلك فله الضلال في الدنيا والشقاء في الآخرة، فعلى المسلمين أن يتذكروا نعمة الله ﷻعليهم، وأن يحافظوا

---

[1]– آثار تطبيق الشريعة في منع وقوع الجريمة،د. صالح بن ناصر الخزيم،دار ابن الجوزي، المملكة العربية السعودية: ص 26.

[2]– سورة المائدة: 66.

[3]– سورة طه: 124– 126.

على إقامة هذه الشريعة في كل حال من أحوالهم، وفي كل شأن من شؤونهم، وأن يعرفوا قدر نعمة الله عليهم من تهيئة هذا الخير لهم، وأن يحرصوا على تنفيذه.

ومن آثار تطبيق الحدود والتعزيرات في حفظ الأمن: سلامة المجتمع والأمة من الفساد والهلاك والفوضى، لأن في الإعراض عن تطبيق أحكام الشريعة إيقاع الأمة في الفوضى والهلاك وفساد المجتمعات، والله ﷻ حذر من ذلك كما في قوله سبحانه ﴿فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾[1] فتنة في الدنيا أو عذاب أليم في الآخرة، فالذي يعرض عن شريعة الله ﷻ ولا يعبأ بها، ولا يلتفت إليها، ويعطل الحدود والحقوق، ولا يقيم فيها شرع الله ﷻ، فإنه حري بأن تصيبه الفتنة من الله ﷻوالعذاب الأليم في الدار الآخرة، ولذلك يخبرنا النبي ﷺ، ويحذرنا من التفريط في إقامة شريعة الله ﷻ، والأخذ على أيدي السفهاء، وأن من سَفِهَ أو خرج عن جادة الحق والصواب فيجب أن يؤخذ على يده، حتى تبقى سفينةُ الحياة قائمة تعبر بحار الحياة في هدوء وطمأنينة وسلامة من العطب والهلاك، يقول النبي ﷺ«مَثَلُ القَائِمِ عَلَى حُدُودِ اللَّـهِ وَالوَاقِعِ فِيهَا، كَمَثَلِ قَوْمٍ اسْتَهَمُوا عَلَى سَفِينَةٍ، فَأَصَابَ بَعْضُهُمْ أَعْلاَهَا وَبَعْضُهُمْ أَسْفَلَهَا، فَكَانَ الَّذِينَ فِي أَسْفَلِهَا إِذَا اسْتَقَوْا مِنَ المَاءِ مَرُّوا عَلَى مَنْ فَوْقَهُمْ، فَقَالُوا: لَوْ أَنَّا خَرَقْنَا فِي نَصِيبِنَا خَرْقًا وَلَمْ نُؤْذِ مَنْ فَوْقَنَا، فَإِنْ يَتْرُكُوهُمْ وَمَا أَرَادُوا

مركز الإعلام الأمني
Police Media Center

[1]– سورة النور: 63.

هَلَكُوا جَمِيعًا، وَإِنْ أَخَذُوا عَلَى أَيْدِيهِمْ نَجَوْا، وَنَجَوْا جَمِيعًا»[1]فالأخذ على أيدي السفهاء والمفسدين الذين يخرجون عن جادة الحق والصواب ويرتكبون الجرائم، وإقامة حدود الله ﷻوحقوقه فيهم يحفظ أمن المجتمع، وتعبر أو تبحر سفينة الحياة فيه بهدوء وطمأنينة وسلامة من العطب والهلاك والبوار[2].

ومن آثار تطبيق الشريعة الإسلامية على الفرد وعلى الأمة في حفظ الأمن: الحفاظ على هوية الأمة، سواء أكان ذلك في مجال التشريع، أو في المجال الاجتماعي، أو الحفاظ على هوية الأمة الحضارية، فلا شك أن المحافظة على الشريعة ومنها إقامة الحدود والتعازير يقود للمحافظة على هوية الأمة من ثلاث نواحٍ: من ناحية الحفاظ على الهوية التشريعية، فإقامة التشريع الإسلامي واتخاذ الشرعية الإسلامية مصدرًا للأحكام لا غيره، بذلك تحفظ الأمة مصدرًا من مصادر حضارتها، وتكون قائدة ورائدة فيه، ولا تصح أن تكون تبعا لغيرها من الأمم وفي مؤخرة الأمم وتقتبس منهم التشريع، بل تشريعاتهم التي أخذوها من عقولهم وهي قوانينهم الوضعية هي التي تقتبس من الشريعة وليس العكس، فإن ذلك –أن تكون الأمة تبعًا لغيرها– انحراف مشين بالأمة عن جادة الحق والصواب، واعتداء على هويتها وتغيير لها[3].

---

[1]– أخرجه البخاري، مج2، ص882، رقم 2361؛ والترمذي مج4، ص470، رقم 2173.

[2]– إقامة الحدود وأثره في حفظ الأمن، محاضرة للشيخ عبدالعزيز آل الشيخ بتاريخ 22– يوليو–2013م.

[3]– إقامة الحدود وأثره في حفظ الأمن، محاضرة للشيخ عبدالعزيز آل الشيخ بتاريخ22– يوليو–2013م..

مركز الإعلام الأمني
Police Media Center

وأخيرا فإن العقوبات التي شرعها الله تعالى بشروط وضوابط هي غاية في الاحتياط، تعد رحمة من رب العالمين، لأنها تحفظ على المجتمع أمنه،ولولا تطبيق العقوبات لعمت الفوضى البلاد والعباد، وإذا اتم تطبيق العقوبات حفظ الأمن وتحقق[1].

مركز الإعلام الأمني
Police Media Center

[1]– الإسلام وبناء المجتمع، الأستاذ الدكتور حسن عبدالغني أوعنيدة، ط5، مكتبة الرشد، 2013م، ص39.

الفصل الثالث:

الأمن المجتمعي في مملكة البحرين

ويشمل على المباحث الآتية:

المبحث الأول:العناية بالأمن المجتمعي في مملكة البحرين

المبحث الثاني: المخاطر التي تهدد الأمن المجتمعي في مملكة البحرين

المبحث الثالث: سبل مواجهة المخاطر التي تهدد الأمن المجتمعي في مملكة البحرين

مركز الإعلام الأمني
Police Media Center

تمهيد: البحرين قديماً وحاضراً

مملكةالبحريندولة أرخبيلية تتكون من 33 جزيرة صغيرة وكبيرة،تقع في الخليج العربي في جنوب غرب آسيا، ويحاورها من الجنوب الشرقي دولة قطر، وفي الغربالمملكة العربية السعودية،والطول الإجمالي لحدودها هو 161 كم، وتغطي مساحة 765.3 كم مربع،ويبلغ عدد سكانها 1,234,571 نسمة، بما في ذلك 666,172 غير مواطنين، وتنقسم إلى خمس محافظات هي: العاصمةوالمحرقوالشمالية والجنوبية والوسطى.[1]

يتميز مناخ البحرين بقلة الأمطار وحرارة الشمس وشدة الرطوبة، وتشهد البحرين فصلين أساسيين في السنة تتفاوت فيهما درجات الحرارة وهما:

- فصل الصيف شديد الحرارة والجفاف والرطوبة العالية التي تصل إلى أكثر من 80% في بعض الفترات ولا تسقط فيه الأمطار.
- فصل الشتاء تنخفض خلاله درجات الحرارة قليلاً، وتكون ليالي الشتاء أكثر انخفاضا لدرجات الحرارة من النهار، حيث يكون الجو معتدلا وجميلا وتسقط كميات قليلة من الأمطار[2].

يعود تاريخ مملكة البحرين إلى أكثر من 5000 عام، عندما كانت مركز حضارة دلمون، التي كانت مسيطرة على الخطوط التجارية بين الحضارة السومرية وحضارة وادي الإندوس في القرن الميلادي الأول، وكانت البحرين تسمى "تايلوس" من قبل الإغريق حينما قدم نيرخوس لاكتشافها، تنفيذًا لأمر الإسكندر الأكبر، وكانت تايلوس

---

[1]– حضارة البحرين عبر العصور التاريخية، يوسف بومطيع ومحمد خليفةالبنخليل، المطبعة الحكومية،مملكة البحرين، المكتبة الوطنية 2002م،ط1،ص5.

[2]– تاريخ البحرين الحديث،د. محمد أحمد عبدالله والدكتور بشير زين العابدين، مركز الدراسات التاريخية،جامعة البحرين، ط1، 2009م، ص38.

مركز الإعلام الأمني
Police Media Center

مركز تجارة اللؤلؤ، في حين سميت جزيرة البحرين باسم "تايلوس"، سميت جزيرة المحرق باسم "أرادوس". والجدير بالذكر أن مدينة عراد الواقعة في محافظة المحرق الآن أخذ اسمها من ذلك المسمى[1].

إن تاريخ مملكة البحرين تاريخ غني وعريق، فقد كشف علماء الآثار عن دلائل وشواهد تؤكد وجود حضارات قديمة عرفها هذا البلد، إذ كانت البحرين موطن حضارة مشهورة عند المؤرخين المحدثين تعرف بحاضرة "دلمون" المفقودة التي يعود تاريخها إلى الألفية الثالثة قبل الميلاد، والتي تسمى غالباً حدائق عدن الأسطورية، ووصفت "بالجنة" في ملحمة جلجامش[2].

دخلت البحرين الإسلام سلماً بعد وصول مبعوث النبي ﷺإليها عام 629م الموافق للعام السابع الهجري. وكانت البحرين تسكنها قبائل عربية أصيلة منها قبيلةعبدالقيس،وبكر بن وائل،وبنوتميم، والمئات من قبائل الساحل الشرقي. وقد كان لأهل البحرين دورهم المذكور في حركة الفتوحات الإسلامية، فأعانوا جيوش الدولة الإسلامية الناشئة بخبرتهم ومهاراتهم في الملاحة وركوب البحر. ويعتبر مسجد الخميس من أوائل المساجد التي بنيت في البحرين، حيث تقول عنه الرواية المحلية إنه بني في عهد الخليفة الأموي الثامن عمر بن عبد العزيز ﷺ(99-101هـ/ 717-720م)[3].

---

[1]- مقدمة في تاريخ البحرين القديم،تأليف عبدالرحمن سعود مسامح،مؤسسة الأيام للطباعة والنشر والتوزيع، ط1، 1997م، ص58.

[2]- مكانة البحرين في التاريخ الإسلامي، الشيخ عبدالله بن خالد آل خليفة،والدكتور علي أباحسين، الجزء الأول،ط1، 2005م، ص5-6.

[3]- تاريخ بداية الإصلاح في البحرين،عبدالله خليفة عبدالله الغانم،المكتبة الوطنية، ط1، 2009م، ص22.

مركز الإعلام الأمني
Police Media Center

تم اكتشاف البترول فيالبحرين بكميات تجارية في شهر يونيو عام 1932. واعتبرت البحرين أول دولة خليجية تماكتشاف النفط فيها، وأول دولة خليجية استفادت من عائداته في تحسين نوعية التعليموالعناية الصحية[1].

تأثرت البحرين كغيرها من الدول العربية بالوضع السياسي العام الذي تلا الحرب العالمية الثانية، فقد أجريت انتخابات بالبحرين لاختيار أعضاء مجلس الصحة والتعليم في فبراير/ شباط 1956م، وكانت ثاني انتخابات بعد انتخاب المجلس البلدي الذي تم عام 1919م. كما تم في عهد الأمير سلمان عام 1957 التوقيع على اتفاقية بينه وبين الملك عبد العزيز آل سعود ملك المملكة العربية السعودية تقضي بمشاركة البلدين في الأرباح الناتجة عن أي كشف بترولي في المنطقة البحرية،وفي نفس السنة تم العمل على سن قانون العمل البحريني لتنظيم العلاقات بين أصحاب الأعمال والموظفين[2].

وفي 16 ديسمبر/ كانون الأول 1961م تولى الشيخ عيسى بن سلمان آل خليفة مقاليد الحكم على البلاد.

في أغسطس/ آب 1971م أعلن استقلال البحرين عن بريطانيا، واستبدل الشيخ عيسى بلقب حاكم البحرين لقب أمير البحرين، لتصبح بلاده منذ ذلك التاريخ عضواً في الأمم المتحدة وفي الجامعة العربية. كما عرفت البحرين في السنوات اللاحقة المصادقة على الدستور (6 ديسمبر/ كانون الأول 1973م) وتشكيل المجلس الوطني (ديسمبر/ كانون الأول 1973م)[3].

---

[1]– تاريخ بداية الإصلاح في البحرين، عبدالله خليفة عبدالله الغانم، المكتبة الوطنية، ط1، 2009م، ص437.

[2]– المصدر السابق ص444–445.

[3]– المصدر السابق ص479.

مركز الإعلام الأمني
Police Media Center

في عام 1999م توفي الشيخ عيسى بن سلمان – رحمه الله – وخلفه ابنه وولي عهده الشيخ حمد بن عيسى الذي تشهد البلاد حاليا في عهده بعض التغييرات السياسية المهمة باتجاه الديمقراطية والانفتاح السياسي، وبدأت هذه التغييرات بميثاق العمل الوطني، الذي أجري عليه استفتاء يومي 14 و15 فبراير/ شباط 2001م، تلاه تعديل الدستور وإصداره في صيغة جديدة في فبراير/ شباط 2002م تم معها تغيير اسم الدولة إلى مملكة البحرين، كما أجريت بناء على الدستور الجديد انتخابات بلدية في مايو/ أيار الماضي، تليها انتخابات برلمانيةيوم 24 أكتوبر/ تشرين الأول الجاري[1].

أصبح الملك حمد بن عيسى آل خليفة أميرًا على البحرين خلفًا لأبيه الشيخ عيسى بن سلمان آل خليفة، وقد شهدت البلاد تغييرات كبيرة منها أنه شرّع الانتخابات للبرلمان، وأعطى المرأة حقها في التصويت، وأطلق سراح المساجين السياسيين.

حققت مملكة البحرين إنجازات مشهودة في مجالات الديمقراطية والإصلاح السياسي والتنمية الاقتصادية والبشرية وحماية حقوق المرأة والطفل، في ضوء المشروع الإصلاحي الشامل الذي يقوده صاحب الجلالة الملك حمد بن عيسى آل خليفة عاهل البلاد المفدى منذ توليه مقاليد الحكم في عام 1999م، وما كفله من احترام للحقوق والحريات الأساسية والفصل بين السلطات، وتعزيز المشاركة الشعبية، في إطار دولة القانون والمؤسساتإلى يومنا هذا[2].

---

[1]– ملك وخمس سنوات من الانجازات، وزارة الإعلام، شؤون الإعلام الخارجي، مكتبة الشيخ عيسى الوطنية 1999–2004م، ص44–45.

[2]– ملك ومسيرة، الشيخ عبدالله بن خالد آل خليفة والدكتور علي ابا حسين، الجزء الثالث، مركز الوثائق التاريخية (مكتبة فخراوي) ط1، 2005م، ص111–417.

مركز الإعلام الأمني
Police Media Center

المبحث الأول:

العناية بالأمن المجتمعي في مملكة البحرين

ويشتمل على:

المطلب الأول: عناية النظام الحاكم بالأمن المجتمعي في مملكة البحرين

المطلب الثاني: الأمن المجتمعي ودوره في ترسيخ حقوق الانسان في مملكة البحرين

مركز الإعلام الأمني
Police Media Center

المطلب الأول: عناية النظام الحاكم بالأمن المجتمعي في مملكة البحرين

وقد استطاعت مملكة البحرين خلال العهد الإصلاحي لجلالة الملك حمد بن عيسى آل خليفة أن تحقق إنجازات رائدة على صعيد الإصلاح السياسي والديمقراطي والأمني من أبرزها:

أولاً: مبادرات إصلاحية عديدة قادها جلالة الملك، من أهمها: إلغاء قانون تدابير أمن الدولة ومحكمة أمن الدولة في فبراير 2001م، والعفو غير المشروط بحق الموقوفين في قضايا الحق العام، والسماح بعودة جميع المنفيين من أبناء البحرين إلى البلاد بدون قيد أو شرط، إلى جانب منح الجنسية البحرينية لمستحقيها من فئة "البدون".

ثانياً: إقرار مشروع "الميثاق الوطني" في 14 فبراير 2001م بموافقة 98.4% من الشعب البحريني وبنسبة مشاركة تجاوزت 90.2% من مجموع المؤهلين للتصويت. وتنفيذا للإرادة الشعبية تم إجراء التعديلات الدستورية وإعلان البحرين مملكة دستورية في 2002/2/14م. ونص الميثاق على أن نظام الحكم في البحرين ملكي وراثي دستوري، يكرس مبدأ الفصل بين السلطات، ويؤكد كفالة الدولة للحريات الشخصية والدينية، وحرية التعبير والنشر، وحرية تكوين الجمعيات الأهلية والنقابات،

مركز الإعلام الأمني
Police Media Center

والمساواة بين المواطنين أمام القانون في الحقوق والواجبات، كدعامات أساسية لاستقرار المجتمع.

هذه الأمور كان لها دور رئيسي في تحقيق وحفظ الأمن المجتمعي في مملكة البحرين[1].

ولربما كانت من أوائل مكرمات الملك المفدى، بل وإحدى أهم تلك المكرمات التي لعبت دورا مهما في إرساء روح الثقة والأمن والطمأنينه بين الشعب،هي أمره السامي الصادر في شهر فبراير 2001م بالإفراج عن جميع الموقوفين، والعفو على كل المحكومين في قضايا الأمن، الذين كان قد تم التحفظ عليهم إبان الأحداث الفوضوية المؤسفةفي السنوات السابقه لذلك العام، بل شمل العفو كل أولئك المتواجدين خارج البلد، وأمر جلالته بتسهيل عودة الراغبين منهم إلى الوطن في ظل القانون والنظام، وبين ليلة وضحاها خلت كل المؤسسات العقابية من سجناء الرأي العام والمعارضة، لتصبح البحرين ربما الدولة الوحيدة في العالم التي تخلو مؤسساتها العقابية من هذه الفئات من الموقفين بشكل تام،[2]كما صدر عن جلالة الملك حمد بن

---

[1]– تقرير سنوي يصدر عن وزارة الداخلية ((إدارة الإعلام الأمني)) يتحدث عن مملكة البحرين تحقق إنجازات مشهودة في عهد عاهل البلاد المفدى، بتاريخ 14فبراير 2011م، منقول عن وكالة أنباء البحرين ((بنا)).

[2]– مملكة البحرين،مسيرة عام،المكتبة الوطنية، إعداد رئيس اللجنة التنفيذية بوزارة الإعلام فيصل عبدالله شريف، ص15–16.

مركز الإعلام الأمني
Police Media Center

عيسى آل خليفة ملك مملكة البحرين مرسوم رقم (4) لسنة 2001م بشأن إلغاء اختصاص المحكمة الجنائية بنظر الجرائم الماسة بأمن الدولة الخارجي والداخلي[1].

لقد وضعت مملكة البحرين خططًا للحفاظ على الأمن والاستقرار من خلال استراتيجية أمنية تستهدف دفع حركة التنمية الشاملة وتحفيز قوى الاقتصاد وطاقات الإنتاج من خلال إجراءات تشريعية وقانونية محلية ودولية، في مقدمتها مكافحة جرائم غسيل الأموال ومنع تمويل الإرهاب، والانضمام إلى اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية وبروتوكولاتها ومكافحة تهريب المهاجرين والإتجار بالأشخاص، الأمر الذي توج باختيار المملكة مقرًا لمجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا (مينا فاتف) المعنية بمكافحة غسيل الأموال وتمويل الإرهاب، والتي تأسست في عام 2004م وتم توقيع اتفاقية تدشين مقرها في مملكةالبحرين في عام 2007م. وتحرص المملكة على تعزيز اتفاقيات التعاون الإقليمي بتوقيعها مع دول مجلس التعاون الخليجي على اتفاقية مكافحة الإرهاب في مايو 2004موضربت قوة دفاع البحرين الباسلة، وفقا لما أكده جلالة الملك في كلمته بمناسبة بالذكرى الثالثة والأربعين لتأسيسها في 5 فبراير 2011م،" أروع الأمثال في الولاء والوفاء، وأنجزت بكل اقتدار مستوى رفيعًا من التدريب والتسليح والاستعداد والجاهزية والكفاءة والانضباط، مما يستوجب الإشادة، ويبعث على الإعزاز"، و"تشكل

[1]- أحدث إنجازات 2001م، إنتاج وزارة الإعلام،مكتبة الشيخ عيسى الثقافية، ص16-17.

مركز الإعلام الأمني
Police Media Center

لهذا الوطن الدرع الواقي والحصن المكين، تصون مكاسبه، وتحمي منجزاته الحضارية، ولكي يتحقق أيضا الأمن بشكل تام يجب توفير المعدات والمقومات الأساسية لقوات الأمن العام، لكفالة أداء واجبها في نشر الأمن والطمأنينة في ربوع البلاد، والسهر على حفظ النظام والأمن العام، والذي شهدة الأمن في العهد الاصلاحي لجلالة الملك، مما نتج عن ذلك استتباب الأمن وتحققه في المملكة[1].

انطلاقا من هذا المبدأ قامت مملكة البحرين بتأسيس مفهومها الأمني على نظرية أمنية شاملة ومتكاملة، تقوم على قاعدة تدعيم الأمن كركيزة للنهوض الاقتصادي والتقدم العلمي التكنولوجي من جهة، والأمن كدافع للتنمية البشرية من جهة ثانية، مؤكدة أن الأمن والتنمية يكملان بعضهم البعض، ويشكل إحداهما دعامة رئيسية للنجاح، باعتبار أنه لا تنمية ولا تطور اقتصادي من دون استقرار أمني شامل.

لقد قامت وزارة الداخلية والوزارات الأخرى وبتوجيهات من جلالة الملك باستصدار الأنظمة واتخاذ التدابير الأمنية التي تسهل وتجذب المستثمرين المؤهلين لضخ أموال يتم توظيفها في مشاريع جديدة للتنمية الاقتصادية، تساهم في النهوض والتطور، وبالتالي تجنب المجتمع المشاكل الأمنية التي تفرزها البطالة.[2]

---

[1]– ملك ومسيرة، عبدالله آل خليفة وعلي أباحسين، مركز الوثائق التاريخية، مكتبة فخراوي ط1، 2005م، ص181–182.

[2]– ملك وإنجازات واستثمار وتنمية، إنشاء وزارة الإعلام، ط1، مطبعة أخبار الخليج، 2007م، ص154.

مركز الإعلام الأمني
Police Media Center

لقد قامت وزارة الداخليةبرئاسة اللجنة الوطنية لمكافحة الإتجار بالأشخاص، والتي تضم في عضويتها ممثلين عن كافة وزارات الدولة المعنية هذه الاجراءات الكثيرة التي تم اتخاذها، كان لها الدور المهم والرئيسي في تحقيق وحفظ الأمن المجتمعي بكامله في مملكة البحرين، وهذا يدل على حنكة وذكاء القيادة الرشيدة، والمشروع الاصلاحي لجلالة الملك المفدى حفظه الله ورعاه.[1]

لقد قامت وزارة الداخلية باستحداث الشرطة المجتمعية، وهي قوة أمنيةشعبية تعتبر وسيطاً بين المؤسسة الأمنية (مراكز الشرطة) وبين مؤسسات ونخب المجتمع، مهمتها التواصل والتفاعل لهدف تحقيق أكبر قدر من المشاركة الحقيقية بين الشرطة والمجتمع في تحمل المسؤوليات الأمنية على وفق مفهوم الأمن الإنساني الشامل. إن الشرطة المجتمعية وسيط تفاعلي وتواصلي بين الشرطة والمجتمع لخلق التعاون الوثيق بين رجال الأمن ورجال الفكر والثقافة والمربين وأفراد وهيئات المجتمع، بهدف خلق حالة ثقافية من الأمن الاجتماعي، ومن أهداف الشرطة المجتمعية:

1 تعزيز مبادئ المواطنة والديمقراطية والسلم الأهلي وحقوق الإنسان في ظل سيادة دولة القانون.

2 ترسيخ الوعي بالقيم الإنسانية والوطنية في الوحدة والتسامح والتعايش، ومحاربة القيم العنصرية والتمييزية والهدامة.

[1]– إنجازات ملك مملكة البحرين ((وكالة أنباء البحرين بنا)) بتاريخ 2011/2/14م.

Police Media Center

3 العمل على تطوير العمل الاجتماعي والإنساني في جهاز الشرطة بما يساهم فى تحقيق التقارب والعلاقة التبادلية بين الشرطة المجتمع.

4 تفعيل الدور الوقائي وسط المجتمع، وإشراك المجتمع بكل فئاته فى المسؤوليات الأمن المجتمعي، وإزالة الحاجز النفسي لدى المواطنين فى التعامل مع الشرطة.

5 إيجاد حلول موضوعية وعملية للمشكلات الاجتماعية من خلال دفع الجمهور للمشاركة في تقويم الحالات والسلوكيات الخاطئة.

6 تطوير آليات عمل أصدقاء الشرطة والعمل التطوعي في المجال الأمني.

7 إبراز الدور الاجتماعي المدني للشرطة الوطنية كقوة خادمة للشعب.

8 فتح قنوات للاتصال بين الشرطة والمجتمع لزيادة الثقة والتفاعل الإيجابي.

9 تفعيل دور المجتمع ومؤسسات الضبط الاجتماعي للوقاية من الجريمة، وذلك من خلال توفير آليات للتدخل المبكر والتصدي للقضايا والمشاكل الاجتماعية وحلها بطريقة ودية تعزز من فرص التسامح بين الأطراف المتنازعة، خاصة في قضايا العنف المناطقي والأسري والمدرسي والخلافات بين الجيران.

10 تخفيف العبء عن مراكز الشرطة من خلال حل القضايا البسيطة التي لا تحتاج لفتح بلاغات رسمية.

11 تقديم الخدمات الاجتماعية من قبيل تقديم الدعم النفسي للمتضررين والناقمين والمعرضين للانحراف.

مركز الإعلام الأمني
Police Media Center

12 تقديم خدمات التوعية والإرشاد الثقافي الوطني، وخدمات الإيواء للأطفال والنساء الذين يتطلب حمايتهم لفترات مؤقتة، وخدمات إرشاد وتوجيه الوالدين وأولياء الأمور والطلبة في قضايا التسيب والتحلل المدرسي.

13 تقديم خدمات التماسك المجتمعي من قبيل الخلاف الأسري، والعنف الأسري، وإهمال تربية الأطفال والإساءة، وحالات جنوح وانحراف الأحداث، وحالات العنف المدرسي، والهروب والغياب عن المنزل، وحالات التسول، وأحوال الانحراف الأخلاقي، وقضايا الاغتصاب وهتك العرض، والشروع في الانتحار؛كل هذه الاجراءات التي قامت بها مملكة البحرين، ومنها الشرطة المجتمعية، ساعدت على حفظ الأمن المجتمعي في البلد[1].

المطلب الثاني:

الأمن المجتمعي ودوره في ترسيخ حقوق الإنسان في مملكة البحرين

لقد قامت مملكة البحرين بإنشاء المؤسسة الوطنية لحقوق الإنسان بهدف خلق مؤسسة حيادية مستقلة تعمل على تعزيز وتنمية حقوق الإنسان، حيث أصدر صاحب الجلالة الملك حمد بن عيسى آل خليفة ملك البلاد المفدى، الأمر الملكي رقم (46)

مركز الإعلام الأمني
Police Media Center

[1]– مجلة الأمن (مجلة شرطية ثقافية شهرية) العدد 42 السنة الرابعة، مايو 2011م، ص26–27–28.

لسنة 2009م بإنشاء المؤسسة الوطنية لحقوق الإنسان، وتختص المؤسسة في سبيل تحقيق أهدافها والوصول إلى النتائج المرجوة لحماية وتنمية حقوق الإنسان.[1]

لقد جاء الأمر الملكي من جلالة الملك بتعديل بعض أحكام الأمر الملكي بإنشاء المؤسسة الوطنية، وذلك استجابة لتوصيات حوار التوافق الوطني، ومرئيات مؤسسات المجتمع المدني وقطاعات واسعة من المختصين والحقوقيين، مما يتيح للمؤسسة المزيد من الضمانات والاستقلالية وفق ما جاء في مبادئ باريس المنظمة لعمل المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان،[2]ومن مبادئ باريس:

أولاً:تختص المؤسسة الوطنية بتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها.

ثانياً:تكون للمؤسسة الوطنية ولاية واسعة قدر الإمكان، ومنصوص عليها صراحة في أحد النصوص الدستورية أو التشريعية التي تحدد تشكيلها ونطاق اختصاصها.

ثالثاً:تكون للمؤسسة الوطنية جملة من الأمور والمسؤوليات منها، تقديم فتاوى وتوصيات ومقترحات إلى الحكومة والبرلمان بشأن جميع المسائل المتعلقة بحقوق الإنسان وحمايتهاوإعداد تقارير عن الحالة الوطنية لحقوق الإنسان بوجه عام، وعن مسائلأكثر تحديداً وتوجيهاً، انتباه الحكومة لأي حالة انتهاك داخل البلد، وتقديم

---

[1]– المجلة البحرينية لحقوق الإنسان (مجلة فصلية علمية محكمة) العدد الصفري ذو القعدة 1434 سمبتمر 2013م من إصدارالمؤسسة الوطنية لحقوق الإنسان ص7.

[2]– نشرة شهرية تصدرها الأمانة العامة لحقوق الإنسان، العدد (1) يوليو 2013م، ص1.

مركز الإعلام الأمني
Police Media Center

مقترحات للحد من مثل هذه الحالات،إضافةإلى التعاون مع الأمم المتحدة وجميع المؤسسات الأخرى في منظومة الأمم المتحدة والمؤسسات الإقليمية والمؤسسات الوطنية في البلدان الأخرى المختصة في مجال حقوق الإنسان، والمساعدة في إعداد البرامج المتعلقة بتدريس حقوق الإنسان والبحوث المتصلة بها والمشاركة في تنفيذها في المدارس والجامعات والأوساط المهنية[1].

لقدأكدت وزارة شؤون حقوق الإنسان بمملكة البحرين أن الأعوام الثلاثة الماضية، شهدت عملاً متواصلاً في مجال تكريس الحريات والحقوق الدستورية للمواطنين، بما أسهم في زيادة وعي المواطنين بحقوقهم الدستورية والتواصل مع المجتمع العربي والدولي حول ما تحقق من إنجازات ومكاسب حقوقية، من خلال تحديث التشريعات الوطنية الحقوقية والاستفادة من التجارب العربية والأجنبية في مجال حقوق الإنسان.

وأضافت الوزارة في تقرير أصدرته حول الإنجازات الحقوقية بمناسبة احتفالات البلاد بيوم الميثاق الوطني، ومرور عام ونصف على إنشاء وزارة شؤون حقوق الإنسان، أن البحرين تخطو خطوات نوعية متقدمة في مجال صون ورعاية حقوق الإنسان، وقد اتخذت الدولة من الشفافية نهجاً وسلوكاً وممارسة في العمل، والدليل على ذلك الخطوة الشجاعة للقيادة بإنشاء لجنة مستقلة لتقصي الأحداث حول ما جرى من أحداث مؤسفة في شهري فبراير ومارس 2011م، وذلك بعضوية قضاة دوليين

[1]– مبادئ باريس المتعلقة بمركز المؤسسات الوطنية لتعزيز وحماية حقوق الإنسان (المؤسسة الوطنية لحقوق الإنسان) 1991م 1992م، ص7–8–9–10.

مركز الإعلام الأمني
Police Media Center

مرموقين، وما تلاها من قبول جلالة الملك لتقرير اللجنة، ومن ثم الشروع الجدي والفوري من قبل مختلف أجهزة الدولة في تنفيذ ما ورد من توصيات في تقرير اللجنة من أجل لمّ الشمل الاجتماعي، وتعزيز الوحدة الوطنية، وتحديث المنظومة التشريعية[1].

شهدت مملكة البحرين خلال العام 2012م تطورات مهمة على المستوى السياسي ومستوى حقوق الإنسان، وهي تطورات تشكل جزءاً أساسياً من مراحل التحول الديمقراطي الذي تشهده منذ بدء المشروع الإصلاحي في فبراير 2001م. ومما زاد من أهمية هذه التطورات الأوضاع المحلية التي شهدتها البلاد مطلع العام 2011م، وتعقيد الأوضاع الإقليمية والدولية بشكل يؤثر في الأمن والاستقرار، وبما ينعكس على الأوضاع السياسية والحقوقية، من هنا ناقش هذا التقرير الصادر عن معهد البحرين للتنمية السياسية أبرز المنجزات التي تحققت طوال نحو عام من الزمن، ويشمل أبرز القضايا السياسية والحقوقية التي شهدتها البلاد[2].

شهد العام 2012م مناقشات واسعة حول التقرير الوطني الثاني للمملكة أمام مجلس حقوق الإنسان بجنيف، وتعتبر هذه الخطوة المرة الثانية التي تقدم فيها المملكة تقريرها أمام المجلس، كون هذه الخطوة تمثل آلية تعاونية استحدثتها الجمعية العامة

---

[1]– http://www.alayam.com/alayam/LastArticle/25137#sthash.PvM8ZfWO.dpuf
12/يونيو/2010م

[2]–صحيفة الوطن البحرينية، العدد 2559، الأربعاء 12 ديسمبر 2012.

Police Media Center

للأمم المتحدة لمناقشة التزام الدول بتعهداتها الدولية في مجال حقوق الإنسان، بحيث تكون هذه المراجعة دورية، وتكون أيضاً شاملة في مختلف المجالات الحقوقية.

في منتصف شهر أغسطس الماضي، أصدر صاحب السمو الملكي الأمير خليفة بن سلمان آل خليفة رئيس الوزراء قراراً بإنشاء اللجنة التنسيقية العليا لحقوق الإنسان[1].

وهذا القرار يعكس اهتمام مملكة البحرين بمبادئ حقوق الإنسان، ويؤكد حرصها على تنفيذ التزاماتها وتعهداتها الدولية في المجال الحقوقي، وهي التزامات وتعهدات كثيرة، توليها الدولة اهتماماً خاصاً من خلال التشريعات التي تصدر عبر السلطة التشريعية، أو من خلال الأنظمة والإجراءات واللوائح التي تحددها السلطة التنفيذية، أو حتى بحرص السلطة القضائية على التأكد من تطابق أنظمة القضاء مع معايير حقوق الإنسان التي يجب احترامها، خاصة وأن دستور المملكة، وميثاق العمل الوطني يكفلان مبادئ حقوق الإنسان.وباستعراض الدور الأساسي للجنة التنسيقية العليا لحقوق الإنسان وأهم الصلاحيات التي تتولاها، يلاحظ أنها تمثل جهة مركزية في الحكومة لإدارة كافة الأنشطة المتعلقة بحقوق الإنسان، ومن أهمها توليها مسؤولية وضع آلية للتنسيق بين الجهات الحكومية في المجال الحقوقي، وكذلك إعداد الخطة الوطنية لحقوق الإنسان على المستوى الحكومي. كما أن اللجنة نفسها تعد قناة الاتصال

[1]– وكالة أنباء البحرين ((بنا)) 15 أغسطس 2012م بشأن إنشاء اللجنة العليا لحقوق الإنسان.

مركز الإعلام الأمني
Police Media Center

الرئيسة بين حكومة البحرين، والمنظمات الحقوقية الدولية، ومن أهم المهام في هذا السياق تولي إدارة العلاقة مع مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة والذي يناقش الأوضاع الحقوقية في كافة دول العالم، ومن بينها البحرين التي تقدم تقارير المراجعة الدورية.وبما أن دور اللجنة تنسيقي، فإنه يلاحظ أيضاً الشمولية والتنوع في عضوية اللجنة، فهي برئاسة وزير الدولة لشؤون حقوق الإنسان، ووكيل الوزارة لشؤون حقوق الإنسان نائباً للرئيس، و13 عضواً، ومنهم الوكيل المساعد[1].

ولحرص مملكة البحرين على تعزيز حقوق الإنسان قامت وزارة الداخلية بتدشين مكتب الأمين العام للتظلمات، وإنشاء «مفوضية حقوق السجناء والمحتجزين» باعتبارها آلية وطنية مستقلة تتيح مراقبة السجون ومراكز التوقيف والمحتجزين لضمان عدم تعرضهم للتعذيب أو المعاملة اللاإنسانية أو الحاطة بالكرامة، وتنفيذ خطط وبرامج تدريبية للمستجدين بالشرطة والضباط الحاليين لتعزيز مبادئ حقوق الإنسان، من خلال الاستعانة بخبراء دوليين مختصين في هذا المجال، بهدف ترسيخ المفاهيم والمعايير الدولية لحقوق الإنسان في مجال العمل الشرطي، وإجراء تحقيقات حول عشرات من القضايا المتعلقة بأكثر من 100 من رجال الأمن، إضافة إلى اتخاذ الإجراءات القانونية حيال التجاوزات الفردية ضد كل من أثبتت التحقيقات الداخلية قيامهم بأعمال مخالفة لقواعد استخدام القوة، وإصدار مدونة سلوك الشرطة، وإدخال مقرَّر حقوق

[1] – 2012 عام إنجازات حقوق الإنسان في البحرين، الأربعاء 12 ديسمبر 2012م (جريدة الوطن).

مركز الإعلام الأمني
Police Media Center

الإنسان في مناهج التدريب في الأكاديمية الملكية للشرطة، وقيام الوزارة بإدماج عدد من المواطنين من كافة المحافظات في شرطة خدمة المجتمع، ووضع كاميرات المراقبة اللازمة لتوفير تسجيل سمعي وبصري في غرف التحقيق ومراكز التوقيف، وتدريب ما يقرب من 5 آلاف شخص بحريني من منسوبيها، بهدف إعداد كوادر شرطية للمستقبل مدربة على أعلى مستوى، ومؤهلة للقيام بدورها في أداء الواجب وفقًا للمعايير الدولية[1].

وفيما يتعلق بالمعاهدات والتشريعات ذكرت الوزارة في تقريرها عن انضمام مملكة البحرين إلى 24 اتفاقية دولية متعلقة بحقوق الإنسان، من أبرزها: اتفاق القضاء على كافة أشكال التمييز العنصري (1990)، واتفاق مكافحة جريمة الإبادة الجماعية (1990)، واتفاقية مناهضة التعذيب (1998) وبروتوكولها الإضافي (يوليو 2002)، واتفاقية حقوق الطفل (1992)، واتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (عام 2002)، والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية (2006)، والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية (2007)، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد (2010)، وعدد من المواثيق في مجال الحريات النقابية وحقوق العمال.

[1]–وزارة الداخلية في عام 2013، تحديات وإنجازات (جريدة أخبار الخليج) www.akhbaralkhaleej.com/13060/article_touch/63289.htm.

مركز الإعلام الأمني
Police Media Center

كما صادقت المملكة على «الميثاق العربي لحقوق الإنسان» في 2006/6/18، واتفاقية إنشاء منظمة المرأة العربية (2002)، والعديد من الاتفاقات العربية والخليجية ذات الصلة بحماية وتعزيز حقوق الإنسان.[1]كما صدر مرسوم ملكي بقانون رقم 1 لسنة 2008 بشأن «مكافحة الإتجار بالأشخاص» وقانون النقابات العمالية عام 2002، وقرار إلغاء نظام الكفيل، وحرية انتقال العمالة الأجنبية، تماشياً مع نجاح سياسات إصلاح سوق العمل، ونجاح المملكة في خفض معدلات البطالة لتصل في المتوسط حوالي 4% إضافة إلى مواصلة تنفيذ مشروع التأمين ضد التعطلقيام مملكة البحرين بطلب مجلس جامعة الدول العربية في دورته ((140)) على مستوى وزراء الخارجية الذي عقد يوم الأحد الموافق 1سبتمبر 2013م في مقر جامعة الدول العربية بالقاهرة على استضافة مقر المحكمة العربية لحقوق الإنسان، وقد وافقوا بالاجماع، وهذا يدل على حرص مملكة البحرين في تعزيز حقوق الإنسان[2].

إن حقوق الإنسان في مملكة البحرين هي جزء لا يتجزأ من الرؤية الاقتصادية لعام 2030م، وإن البحرين تطمح إلى التحول من اقتصاد مبني على الثروة النفطية

---

[1]– في تقرير لوزارة حقوق الإنسان: ما تشهده البحرين ليس حراكاً سلمياً، بل عمليات تخريب وإشاعة فوضى وإرهاب*www.akhbar-alkhaleej.com/13126/article_touch/9501.htm*

[2]– نشرية شهرية تصدرها الأمانة العامة للمؤسسة الوطنية لحقوق الإنسان، العدد (4) أكتوبر 2013م ص1.

مركز الإعلام الأمني
Police Media Center

إلـى اقتصـاد منـتج تنافسـي علـى مسـتوى العـالم، كمـا أن العامـل البشـري هـو الثـروة الحقيقية لبلدنا[1].

ويعكـس التقريـر التـزام مملكـة البحـرين بتنفيـذ التوصـيات الصـادرة عـن آليـة الاستعراض الدوري الشامل لمجلس حقوق الإنسان، والتوصيات والتعهدات الطوعية االتـي أعلنـت عنهـا، وعلـى سـبيل المثـال إشـادة المفوضـية السـامية للاتحـاد الأوروبـي للشؤون السياسية والأمنية، نائب رئيس المفوضية السيدة:كاثرين أشتون، بالدور النشط والمهم للمؤسسـة الوطنيـة لحقوق الإنسـان، وبـالخطوات المهمـة والعديـدة التـي بـادرت حكومـة مملكـة البحـرين فـي مجـال حقـوق الإنسـان،هذه الأمـور كلهـا سـاعدت فـي حفظ الأمن المجتمعي وترسيخ دور حقوق الإنسان[2].

---

[1]– كلمـة وزيـر الدولـة للشـؤون الخارجيـة نـزار البحارنـة لـدى ترؤسـه وفـد مملكـة البحـرين إلـى الـدورة الرابعـة عشرة العاديـة لمجلس حقوق الإنسان تقرير مملكة البحرين الوطني الثاني في إطار آلية الاستعراض الـدوري الشـامل لمجلـس حقـوق الإنسـان والإنجـازات التـي حققتهـا مملكـة البحـرين فـي أعقـاب اعتمـاد الاستعراض الدوري الشامل لتقرير البحرين عام 2008. في 12 يونيو2010م.

[2]– نشـرية شـهرية تصـدرها الأمانـة العامـة للمؤسسـة الوطنيـة لحقـوق الإنسـان، العـدد (5) نـوفمبر 2013م ص1.

المبحث الثاني:

المخاطر التي تهدد الأمن المجتمعي في مملكة البحرين

ويشتمل على:

المطلب الأول: المخاطر الداخلية

المطلب الثاني: المخاطر الخارجية

مركز الإعلام الأمني
Police Media Center

المطلب الأول: المخاطر الداخلية

لقد كثرت المخاطر وتسللت ظاهرة الإرهاب إلى عديد من المجتمعات، وتوغلت الجريمة المنظمة في كثير من الدول، ونتيجة لذلك تواجه عديد من البلدان في مجابهتها لهذه الظواهر صعوبات جمة، حيث فشل البعض في ضمان الحد الأدنى من الأمن الخارجي، وتعثر البعض الآخر في تحقيق الوظائف الجوهرية للأمن الداخلي، فالاعتداء على أمن الدولة الداخلي والخارجي من حيث مصالحها أوحقوقها أوعلى استقلالها أوالمساس بسيادتها ووحدتها، والنيل من أمنها وزعزعة كيانها، أصبح محور التهديدات القائمة، فإن مجابهة هذه التهديدات[1]يحتاج إلى تكاتف الجميع في وجه هذه المخاطر، لنيل الأمن والاستقرار.

إن مملكة البحرين الحبيبة تواجه بعض المخاطر الداخلية، منها الإرهاب بشتىأنواعه، والمهدد لأمنها واستقرارها، والواجب على الجميع الوقوف في وجه هذه المخاطر صفا واحدا، ولذلك سوف نتطرق إلى بعض المخاطر التي تواجه مملكة البحرين داخليا:

أولاً: أعمال الشغب والعنف:

[1]– الأمن والتنمية،العقيد محسن العجمي بن عيسى، جامعة نايف للعلوم الأمنية،مركز الدراسات والبحوث،الرياض 2011م، ط1دار النشر، مكتبة الملك فهد الوطنية ص85.

Police Media Center

يأتي هذا التحدي في مقدمة المخاطر التي تتعرض لها الدول عموما نظرا لما يمثله من تهديد داخلي النشأة، وربما يتصل فيبعض الحالات بجهات خارجية ترمي إلى زعزعة الاستقرار داخل الدولة، وواقع مملكة البحرين ليس استثناء من ذلك فقد شهد العام عددا من أحداث الشغب والعنف سواء تلك التي جاءت في صورة قلاقل أمنية مباشرة، أوتلك التي جاءت تحت عباءة المظاهرات والمسيرات، والتي حادت عن هدفها، ولجأت إلى العنف للتعبير عن المطالب والآراء.

فالشغب هو:احتشاد عدد من الناس سواء في صورة تجمهر أوتظاهر أوإضراب[1] أواعتصام[2] أوفي أي صورة أخرى، وتحت تأثير الانفعال يختل اتزان الجموع ويطيش صوابهم ويفقدون احترامهم للنظام العام والقانون، فيندفعون إلى ارتكاب أعمال العنف والاعتداء وجرائم التدميروالتخريب.

لقد تعرضت كثير من دوريات الشرطة في بعض المناطق للاعتداء من قبل ملثمين بالقنابل،وقام بعض الشباب بإحراق إطارات السيارات في العديد من المظاهرات والأعمال الاحتجاجية، في الوقت الذي ينظر إلى هذه المظاهرات والاحتجاجات على

---

[1]– الإضراب هو: امتناع فرد أوعدد من الناس عن أداء عمل معينبغية تحقيق غرض معين،سواء كان هذا الغرض خاصا أم عاما.انظر: مكافحة الاضطرابات،محمود محمد حسين،مجلة الأمن العام، العدد45 ص160.

[2]– الاعتصام هو: التجاء فرد أوعدد من الناس إلى مكان ما والاعتصام به والتحصن فيه ورفض مبارحته إلا بعد تحقيق مطالب معينة.انظر: مكافحة الاضطرابات،محمود محمد حسين،مجلة الأمن العام، العد 45 ص161.

مركز الإعلام الأمني
Police Media Center

كونها مؤشرا إيجابيا على مناخ الحرية والديمقراطية التي تشهدها مملكة البحرين، إلا أنه تتم أحيانا في إطار عدم التنظيم والفوضى وبدون تنسيق مسبق مع الأجهزة الأمنية المعنية، وتتجلى خطورة ذلك في عدة أمور وهي كالآتي:

1 -خروج هذه المسيرات عن مسارها السلمي إلى مسار تستخدم فيه العنف وتخريب الممتلكات.

2 -حالة الفوضى التي قد تصاحب هذه المظاهرات فضلا عن احتمال امتدادها إلى مناطق أخرى.

3 -الإساءة إلى سمعة مملكة البحرين كواحة أمان، والإضرار بالاقتصاد الوطني، لأن مثل هذه الأحداث قد تؤثر بالسلب على المناخ الجاذب للاستثمارات.[1]

ثانياً: التجمهر:

هو احتشاد عدد من الناس في مكان ما احتشادا عارضا تتهيأ أسبابه بالمصادفة المحضة أوالملابسات الطارئة. وأنواعه هي:

1 -تجمهر سلمي:هو التجمهر كالتجمعات لأداء العبادات والحفلات وفي بعض الحالات يكون مصحوبا بشعارات.

[1]- تحليل وتقييم لتجربة بناء الدولة العصرية، مملكة البحرين 2006-2007 فريق البحث الدكتور عمر الحسن وآخرون، دار النشر، مركز الخليج للدراسات الاستراتيجية، فبراير 2007م، ص113-114-115.

2 -تجمهر عدواني: هو الذي يهدف إلى إثاره القلاقل وتهديد الأمن، والتسبب في اضطرابات المجتمع، كالقيام بأعمال شاذة مقل الحرائق وقذف الناس بالحجارة والسلب والنهب.

ثالثاً: التظاهر:

هواحتشاد جمع من الناس للإعراب عن شعورهم، سواء بالتأييد أوالتنديد حيال السلطة العامة، أوحيال بعض الأوضاع أو الإجراءات السياسية أو الاقتصاديه أوالاجتماعية[1].ويمكن تصنيف المتظاهرين إلى الفئات التالية:[2]

1 -الرؤساء: هؤلاء أخطر الفئات،لأنهم المدربون للقيام بالعمليات الإجرامية وبث روح الشغب والتوجيه لأعمال الفوضى والتخريب.

2 -الأعضاء العاملون: هم الأشخاص الذين يسهل التغرير بهم لعدم الاتزان الفكري لديهم وعدم تقدير العواقب.

3 -الانتهازيون:هم أشخاص يستفيدون من أعمال الشغب لفوائد شخصية.

رابعاً: الإرهاب:

هو أي عمل يهدف إلى ترويع فرد أوجماعة أو دولة، بغية تحقيق أهداف لاتجيزها القوانين المحلية أوالدولية[1] أو إلى خلق حالة من عدمالاستقرار وتهديد السلم

---

[1]- انظر مكافحة الاضطرابات،محمود محمد حسين،مجلة الأمن العام، العدد45 ص158.

[2]- عمليات الأمن الداخلي،رئاسة الحرس الوطني،الرياض، جامعة الأميرنايف الأمنية، مدارس الحرس الوطني العسكرية 1427هـ، ص20.

مركز الإعلام الأمني
Police Media Center

المجتمعي، وتشمل التجمعات غير المرخصة في الطرقات والأماكن العامة، واستخدام قنابل المولوتوف وقطع الطرق بحرق الإطارات وحاوية القمامة، وكذلك الاعتداء على رجال الأمن والمواطنين والمقيمين الأجانب، وأقصى درجاتها تركيب العبوات الناسفة للقتل في الأماكن العامة.[2]

إن مايقوم به الإرهابيون من قتل للأبرياء وتفجير للمباني وتدمير للمنشآت وإرهاب للآمنين يعد من الأخطار المهددة للأمن.

خامساً: بروز أشكال جديدة من التطرف:

رغم أن التطرف ليس ظاهرة جديدة على البحرين، إذ سبق أن شهدت موجات تطرف في تاريخها السياسي الحديث، وهي موجات اختلف الناسبشأنها من وقت لآخر طبقا للآيدلوجيات، سواء كانت إيدلوجيات دينية أو يسارية وغيرها... إلا أن التطرف الذي تشهده المملكة تطرف من نوع آخر لسببين:

1 – لايستهدف نشر أفكار المتطرفين بقدر تركيزه على نشر حرية تقوم على ضرورة معاداة الدولة في مختلف مناحيها، وتشمل مؤسساتها وسياساتها في الوقت نفسه.

---

[1]– موقع الإنترنت المرصد العربي للتطرف والإرهاب (تعريف الإرهاب).

[2]– تطور نوعي في الأعمال الإرهابية في مملكة البحرين، د. عمر الحسن وآخرون، دار النشر، مركز الخليج للدراسات الاستراتيجية، ط1، 2013م، ص9.

مركز الإعلام الأمني
Police Media Center

2 -ليس مرتبطا بأيدلوجية كما كان في السابق بقدر ارتباطه باستهداف الدولة،فالتطرف المتنامي في مملكة البحرين هدفه استهداف الدولة لا أكثر، سواء في سياساتها أو مؤسساتها.

ومكمن الخطر في هذه المسألة، طبقا للدراسة، ليس في استهداف الدولة في حد ذاته،فليس هناك أدنى مشكلة في استهداف الدولة، طالما وجدت أخطاء معينة ينبغي تصحيحها، ولكن مكمن الخطر هو استهداف الدولة خارج الأطر القانونية والشرعية المعروفة وخارج الدستور، فالمتطرفون في الحالة البحرينية لا يؤمنون بمسألة استهداف الدولة من داخل النظام والأطر الشرعية، وهنا يوجد التحدي كما تقول الدراسة، فالتطرف يجب ألا يكون على حساب ثوابت الدولة وهيبتها والتطاول على رموزها.[1]

سادساً: الجرائم الإلكترونية:

وهي تعد من التحديات الأمنية الجديدة أمام الدول والمجتمعات،والتي أفرزتها ثورة المعلومات الراهنة والتكنولوجيا، وقد برزت بشكل واضح بعد هجمات 11 سبتمبر، وتشعبت لفروع عدة لتأخذ أشكالا مختلفة من تجسس ونشر مواد إباحية وقرصنة معلومات واتصالات، بالإضافة إلى جرائم اقتصادية مختلفة تتم عبر الحاسوب، كالغش في التسويق ونقل الأموال بالوسائل الالكترونية، والتهرب الضريبي، حيث تساعد

[1]- تطور نوعي للعمليات الإرهابية في البحرين، 2-2 الأربعاء، 2 أبريل 2014م العدد 1996.

Police Media Center

التحويلات الالكترونية في إخفاء عائدات الجريمة ونقلها، وإخفاء الأرباح المشبوهة عبر الإيداع ببطاقات الائتمان مباشرة، أواستخدام بطاقات ائتمانية بشكل غير شرعي.

سابعاً: ظاهرة المخدرات:

تعد من الأخطار التي تهدد الأمن الداخلي، ومن القضايا التي تستحوذ على اهتمام الحكومة، وهناك شبه اتفاق على مكافحتها بعدّها من التحديات التي تهدد أمن المجتمع وتؤثر على قضايا التنمية الاقتصادية والاجتماعية فيه، وقد أكد معالي وزير الداخلية الشيخ راشد بن عبدالله آل خليفة في كلمته التي وجهها بمناسبة احتفال البحرين باليوم العالمي للمخدرات، في شهر يونيو لسنة 2006م، أن المخدرات بجميع أنواعها تشكل آفة من آفات العصر التي تطول الأفراد والمجتمعات، لما تتركه من آثار سلبية تهدد الصحة.[1]

ثامناً: ظاهرة غسل الأموال:

تعد مملكة البحرين مركزا ماليا إقليميا ومركزاً مصرفيا خارجيا يمثل هدفا محتملا لأنشطة غسل الأموال لعدة اعتبارات منها أنها تشهد انفتاحا ملحوظا في أسواقها المالية على العالم الخارجي، وحرية كبيرة في إتمام المعاملات الدولية وانتقال رؤوس الأموال من الداخل والخارج والعكس، كما تتمتع بأنظمة مصرفية ومالية متقدمة ومتنوعة

[1]- مملكة البحرين 2006-2007م،د عمر الحسن وآخرون، دار النشر، مركز الخليج للدراسات الاستراتيجية، ط1، 2007م الفصل الثالث، الأمن الوطني، ص117.

مركز الإعلامي الامني
Police Media Center

ومرتبطة بالمراكز المالية العالمية وحرية تحويل وصرف العملة،وعلى ضوء ذلك يعتبر غسل الأموال من أكبر الأخطار ، التي يهدد الأمن المجتمعي في المملكة وعلى سبيل المثال جريمة غسيل الأموال، التي تم كشف النقاب عنها مؤخراً، إذ تم استصدار سجلات وهمية لضحايا بهدف استغلالها في تمرير الأموال، إضافة إلى استغلال سجلات تجارية موجودة فعلاً ويمتلكها أشخاص لإجراء المعاملات باسمهم من دون علمهم.

وقالت المصادر التي فضلت عدم الكشف عن اسمها، إن «خيوط القضية تكشفت منتصف ديسمبر الماضي» مرجحة أن يكون تأخر النيابة العامة بالإعلان عنها إلى «ضخامة الأموال المستخدمة في الغسيل» إذ قاربت وفقاً لبعض المصادر حوالي 400 مليون دينار، «ما يعني أن النيابة تريد استكمال التحقيق بالقضية قبل الإعلان عنها» وفقاً للمصادر، وأضافت أن «جميع المتهمين من الجالية الهندية، وتحديداً من منطقة كيرلا، وكانوا خلال العامين الماضيين يحولون مبالغ تصل للبحرين عن طريق جسر الملك فهد، إلى الإمارات بشكل غير مشروع، وبمعدل مليون ريال يومياً، من دون سؤالهم عن هوية محول الأموال أو مصدرها، خلافاً لما يقره القانون.«وكانت المحكمة الكبرى الجنائية جددت حبس 12 موظفاً بإحدى شركات الصرافة العاملة بالبحرين «بينهم 6 رؤساء فروع» متهمين بالقضية[1].

[1]– جريدة الوطن، خمسين ضحية لأكبر قضية غسيل أموال، الجمعة 7 فبراير 2014م (محليات).

مركز الإعلام الأمني
Police Media Center

المطلب الثاني:

المخاطر الخارجية

بعدما تم ذكر بعض المخاطر الداخلية التي تهدد الأمن والسلم الأهلي في مملكة البحرين الحبيبة، سوف نقوم بذكر بعض المخاطر التي تواجهها مملكة البحرين خارجيا، أو ما يسمى إقليميا.

مركز الإعلام الأمني
Police Media Center

إن منطقة الخليج العربي منذ الغزو الأمريكي للعراق في مارس 2003م تشهد حالة من التوتر وعدم الاستقرار، فقد أفرز الغزو بيئة أمنية جديدة مغايرة لتلك التي كانت سائدة من قبل، تؤثر بالسلب على جميع دول المنطقة، ومن بينها مملكة البحرين، وعناصر هذه البيئة المضطربة تتألف من[1]:

أولاً: العراق الجديد بأوضاعه الأمنية والسياسية والاقتصادية المنفلتة

والتي تشكل مصدر تهديد لمملكة البحرين في أكثر من زاوية:

1 -حالة الانفلات الأمني على الحدود العراقية تمثل تهديدا لمملكة البحرين، بالإضافة إلى دول الجوار الخليجي،حيث تستخدم في عملية تهريب للأسلحة والمخدرات والخمور.

مركز الإعلام الأمني
Police Media Center

[1]- مملكة البحرين 2006-2007م تحليل وتقييم لتجربة،د عمر الحسن وآخرون، دار النشر، مركز الخليج للدراسات الاستراتيجية، ط1، 2007 بناء الدولة العصرية الفصل الثالث الأمن الوطني (مصادر التهديدات الإقليمية) ص126.

2 –تشهد الأراضي العراقية حالة من العنف والصراعات الدامية بين أطراف عديدة متناحرة ممايجعلها أرضا خصبة لنمو الخلايا الإرهابية والمتطرفة،ويجعل منها بؤرة عنف قد يمتد إلى دول مجاورة ومنها المملكة، مما يخلق العديد من الهواجس الأمنية بشأن انتقال التوترات لأراضيها.

3 –تصاعد أحداث العنف الطائفي في العراق قد تنعكس بالسلب على أمن واستقرار دول الجوار الخليجي والعربي التي بها أقليات شيعية، ومملكة البحرين من هذه الدول.[1]

ثانياً: التهديد الإسرائيلي:

تعد إسرائيل أحد مصادر التهديد الرئيسية المباشرة والدائمة للأمن الوطني لدول الخليج العربي، لارتباطها بقضية احتلال الأراضي العربية، ومنها دولة فلسطين، ولا ننسى امتلاك إسرائيل للدرع الصاروخي النووي، وهذا يهدد أمن دول الخليج.[2]

ثالثاً: تصاعد النفوذ الإيراني في المنطقة:

---

[1]– المصد السابق ص127.

[2]– القدرات العسكرية لدول الخليج وموقف إسرائيل منها (دراسه بحثية) عبدالرحمن الهواري، الدار العربية للدراسات والنشر والترجمة، يناير 1995م ص20.

فإحدى النتائج التي خلفها الغزو الأمريكي للعراق اختلال ميزان القوى الإقليمية لصالح إيران مقارنة بالعراق من جانب، ودول المجلس من جانب آخر، وهذا الاختلال قد لا يحقق الاستقرار في المنطقة، لأنه لا يمكن تصور الأمن الإقليمي بعراق ضعيف سياسيا واقتصاديا وعسكريا،إلى جانب إيران التي تتطلع لحيازة السلاح النووي، وقد حذرولي العهد سموالشيخ سلمان بن حمد آل خليفة من التداعيات السلبية التي قد تترتب على الاختلال في توازن القوى في المنطقة، حيث عدّ خلال كلمته في مؤتمر ((حوار المنامة)) في الخليج يوم 2006/12/10م عدمَ التوازن الاستراتيجي في المنطقة خطراً سوف يزداد بمجرد وجود مفهوم إيران النووية، وليس عند امتلاكها التكنولوجيا النووية، كما أكد على التعاطي مع قضية الانتشار النووي في المنطقة بمنظور شمولي، بمعنى العمل على نزع السلاح النووي في منطقة الشرق الأوسط، لأن هذا يهدد الأمن والتوازن في المنطقة.[1]

وعلى أية حال فإن هذه المعادلة الأمنية المختلة قد تمثل تهديدا محتملا لأمن مملكة البحرين للأسباب التالية:

1 –تزايد النفوذ الإيراني في المنطقة يغري إيران على إعادة تصدير الثورة مجددا، باستخدام البعد الطائفي في دول المنطقة، وهي بالفعل تسعى إلى

[1]– كلمة ولي العهد سمو الشيخ سلمان بن حمد آل خليفة في حوار المنامة، الذي أقيم في مملكة البحرين بتاريخ 2006/12/10م وذلك باختلال ميزان القوى في المنطقة (منتدى البحرين).

النفاذ في الداخل العراقي، وأصبحت أكثر القوى نفوذا وتأثيرا في هذا البلد، وذلك في ضوء ارتباطاتها القوية بالعديد من القوى السياسية والدينية.[1]

2 -عدم تجاوب إيران مع جهود بناء الأمن والاستقرار في المنطقة، فرغم سعي دول مجلس التعاون لجعلها شريكا نشطا وفاعلا بعيدا عن تطلعات الماضي ومشاكله، إلا أن ذلك لم يحقق أي نتائج ملموسة على صعيد الواقع، فلم تستجب حتى الآن لمناشدات تلك الدول للأنسحاب من الجزر الإماراتية الثلاث في إطار تسوية سياسية سلمية.[2]

3 -رد إيران السلبي على مشاركة مملكة البحرين في المناورة الـ25 في الخليج التي أجرتها الولايات المتحدة الأمريكية 2006م في إطار مبادرة الانتشار ((النووي)) حيث وصفت إيران تلك المناورات بالاستفزازية التي تثير الشكوك على الرغم من أنها ((إيران)) تنظم مناورات متكررة في الخليج العربي تهدف منها إلى استعراض قوتها العسكرية في المنطقة.

مركز الإعلام الأمني
Police Media Center

---

[1]- الطموحات الإيرانية على المستوى الإقليمي،بحث فرعي، دار النشر مركز الدراسات الاستراتيجية للقوات المسلحة، أكاديمية ناصر العسكرية العليا، القاهرة، مايو2007ص140.

[2]- العلاقات الإماراتية الإيرانية وأمن مجلس التعاون الخليجي،عتيق جمعه علي درويش، دار النشر مركز الدراسات الاستراتيجية، ط1، أكاديمية ناصر العليا، القاهرة 2003م، ص125.

4 -احتمال حدوث أي تسرب إشعاعي من أي مفاعل نووي إيراني، لا سيما أن إيران تقع ضمن المناطق الزلزالية وهذا يشكل خطرا ليس عليها وحدها، بل على كافة الدول المحيطة بها، ومنها مملكة البحرين[1].

مركز الإعلام الأمني
Police Media Center

[1]- مخاطر وتداعيات الانتشار النووي على منطقه الخليج العربي، ندوة بمركز الخليج للدراسات الاستراتيجية، الرياض سبتمر 2006م.

المبحث الثالث:

سبل مواجهة المخاطر التي تهدد الأمن المجتمعي في مملكة البحرين

ويشتمل على:

المطلب الأول: سبل مواجهة المخاطر الداخلية

المطلب الثاني: سبل مواجهة المخاطر الخارجية

مركز الإعلام الأمني
Police Media Center

المطلب الأول:

سبل مواجهة المخاطر الداخلية

بعدما تم ذكر بعض المخاطر الداخلية والخارجية التي تهدد الأمن والسلم الأهلي في مملكة البحرين الحبيبة، سوف نقوم بالتدرج في ذكر سبل مواجهة هذه المخاطر، وما هي الإجراءات التي تم اتخاذها مسبقا في مملكة البحرين، وما هي الإجراءات التي سوف يتم اتخاذهها في المستقبل.

مركز الإعلام الأمني
Police Media Center

ونظرا للتداعيات الأمنية الأخيرة التي تشكلها مثل هذه الأحداث،تعاطت سلطات مملكة البحرين بشكل وازنَ بين الحزم والقانون، فبالنسبة للجانب الأمني نجحت في التصدي لأي تجاوز غير سلمي يلجأ إلى التخريب والشغب والعنف،وفيما يتعلق بالشق الثاني القانوني والتشريعي أصدر جلالة الملك حمد بن عيسى آل خليفة في يوليو2006م القانون رقم 32 لسنة 2006م والقاضي بتعديل بعض أحكام المرسوم بقانون رقم 18 لسنه 1973م بشأن المسيرات والتجمعات بعد أن أقره مجلس الشورى والنواب، وجاء هذا القانون في إطار سعي المملكة نحو احتواء أعمال الشغب والعنف والحفاظ على الأمن والاستقرار الداخلي[1]ويوجب الوعي بمثل هذه التحديات على المجتمع بشقيه –الحكومة والشعب– وعلى ضوء ذلك اتخاذ التدابير اللازمة ومنها:

---

[1]– مملكة البحرين 2006–2007م تحليل وتقييم لتجربة،د عمر الحسن وآخرون، دار النشر مركز الخليج للدراسات الاستراتيجية، ط1، 2007 بناء الدولة العصرية ص114.

مركز الإعلام الأمني
Police Media Center

أولاً: الاتفاق على كيفية التصدي لها

حيث يكون من واجب الحكومة آنذاك أن تحمي أمنها وأمن مواطنيها وأمن منشآتها، ومن واجب المجتمع أن يكون على وعي تام بما يصلح مستقبله وما يفسده. ويأتي الحوار كأحد أهم أدوات التصدي لمثل هذه التحديات والتعامل معها.[1]

ثانياً: وفي حالة أن الحوار لم يؤد إلى نتيجة عليهم أن يضبطوا ويقبضوا على أولئك الأفراد من أعضاء المجتمع الذين لا يتجاوبون مع رغبات مجتمعهم في استمرار الهدوء والاستقرار ومنع الاضطرابات، ويقومون بافتعال الأزمات وأعمال العنف وتخريب الممتلكات العامة والخاصة،وتقديمهم للعدالة لردعهم.[2]

ثالثاً: بذل جهود متميزة في إطار الحرص الدائم على تقديم البرامج الدراسية والتدريبية ذات الجودة العالية، والتي تتماشى مع التطورات والتقنيات الحديثة في مجال التدريب والتعليم الشرطي، مما يسهم في تطوير أداء الأجهزة الأمنية ومنتسبيها، مما

---

[1]– سلسلة الدليل الإرشادي لقوات مكافحة الشغب، أحمد عبدالحكيم (مقال) بتاريخ 2007/5/5م، منظمة الأمن العالمية.http://www.globalsecurity.org

[2]– الأمن والتخطيط، اللواء يحيى المعلمي، المملكة العربية السعودية.

يؤدي إلى التعامل جيدا مع الحالات الطارئة وضبط النفس،ومنها مكافحة الشغب والعنف الذي يهدد الأمن.[1]

رابعاً: يجب أن تلعب مؤسسات المجتمع المدني بأشكالها السياسية والدينية في مواجهةأحداثالشغب والعنف عبر مواقفها المعلنة والمبادرة على الدوام إلى رفضها واستنكارها[2].

ويمكن إجمال أهم السبل لمواجهة المخاطر الداخلية فيما يأتي:

1 - <u>سبل مكافحة التجمهر والمظاهرات</u>

التجمهر والمظاهرات أمام الجهات الحكومية أو الخاصة لإيصال الصوت مرتفعاً إلى المسؤولين، أو التعبير أو التجمهر في الطرقات مما يعرقل حركة السير وتتعطل مصالح الناس يمثّل سلوكاً غير حضاري، بل إن استدعاء الحشود للوقوف أمام تلك الجهات، أو انتظار مسؤوليها عند المداخل، وربما بوابات الخروج، يؤدي إلى فوضى وازدحام وتعطيل مصالح الآخرين، وقد يتجاوز ذلك إلى توثيق المشهد وتصويره ونشره على مواقع الإنترنت؛ ليشكل أسلوب ضغط، وقضية "رأي عام" يستثمرها المتربصون والمحرضون للفتنة لتسليط أنظارهم نحوها، وبث سمومهم تجاه الوطن وأبنائه،

---

[1]- كلمة سعادة رئيس الأمن العام بمملكة البحرين اللواء طارق الحسن بمناسبة استقباله الوفود الرسمية لأكاديميات الشرطه بمجلس التعاون (وكالة أنباء البحرين بنا) 2 أبريل 2013م.

[2]- مملكة البحرين 2007-2008م وبناء الدولة العصرية، د. عمر الحسن وآخرون، دار النشر مركز الخليج للدراسات الاستراتيجية، أبريل 2008م ط2، ص168.

Police Media Center

والاستشهاد بها في قضايا أكبر يروجون لها، وصولاً إلى إثارة المشاكل، وافتعال الأزمات[1]وعلى ضوء ذلك:

أ. يمنع التجمهروالتظاهر في مكان عام في أي حال من الأحوال، أو أمام جهات رسمية أو غير رسمية، لما يؤديهذلك إلى تعطيل مصالح الناس وعرقلة السير، وقد قامت دول مجلس التعاون بفتح جميع الأبواب أمام الناس لإيصال احتياجاتهم ومشاكلهم وحلها.[2]

ب.تشديد العقوبات على المتجمهرين والمتظاهرين من قبل الجهات الأمنية المباشرة للحوادث، فيعد ذلك رادعا من شأنه الحد من هذه الظاهرة،

ج. أن التجمهر يؤدي إلى تعطل الأجهزة المعنية، بل ويتسبب في إرباك عمل هذه الجهات وتضييق الخناق عليهم أثناء تأدية عملهم فور تلقي البلاغ، ولذلك يتطلب الأمر من الجميع الوعي وأن يترك مجالا لممارسة العمل اللازم، بدلا من إعاقة عمل ليس من تخصصه، وأن تقوم الدولة بنشر كتيبات خاصة بالأخطار التي يسببها التجمهر.[3]

---

[1]– التجمهر أمام المسؤولين، ندوة في مدينة بريدة بالمملكة العربية السعودية،أ. إبراهيم الجفن، جريدة الرياض، 2011/5/17م.

[2]– المصدر السابق.

[3]–التجمهر عند الحوادث سلوك غير حضاري قد يسبب مخاطر إضافية يعرض حياتك وحياة الآخرين للخطر ويعرقل حركة المرور، عليا المناعي، جريدة الأيام، 10 يوليو 2011م.

وأخيرا فمن الواجب أن نعطي هذا الموضوع حقه من الأهمية، خصوصا مع ازدياد ضحايا الحوادث بشكل مروع في السنوات الأخيرة، ومع عرقلة المتجمهرين والمتظاهرين يمنع وصول وسائل الإنقاذ إلى مكانها.

مركز الإعلام الأمني
Police Media Center

2 - <u>سبل مواجهةالإرهاب</u>

لقد حرصت مملكة البحرين على القيام بأي عمل من شأنه دعم الأمن وحفظه واستقراره من جميع النواحي، وحفظ السلم الأهلي والمجتمعي من مشاكل الإرهاب الذي يؤدي إلى زعزعة واستقرار البلد، وسوف نذكر بعض النقاط التي سوف تساعد على مواجهة الإرهاب واجتثاثه ومنها:

أ. يشكل الإرهاب والتطرف تهديداً مستمراً للسلم والأمن، ولاستقرار جميع البلدان والشعوب ومنها مملكة البحرين،ويجب إدانتهما والتصدي لهما بصورة شاملة من خلال اعتماد إستراتيجية شاملة فاعلة من الجميع.

ب.بصرف النظر عن أي ذريعة يسوقها الإرهابيون تبريراً لأعمالهم، فإن الإرهاب لا مبرر له. إن الإرهاب تحت كل الظروف وبغض النظر عن كل الدوافع يجب أن يُدان دون تحفظ، وأن يقدم هؤلاء للعدالة لمحاكمتهم.

ج. تشجيع إنشاء أجهزة محلية خاصة لإدارة الأصول المصادرة والمستولى عليها، والأموال الناتجة عنتمويل الإرهاب، وتهريبالأسلحة والمخدرات والجريمة

مركز الإعلام الأمني
Police Media Center

المنظمة. هذه الأموال يمكن استخدامها في تعزيزالوسائل المخصصة لمكافحة كافة أشكال الجريمة، فضلا عن تعويض ومساعدة ضحايا الإرهاب.[1]

د. يجب كشف النقاب عن الإرهابيين ليعرفهم المجتمع وليحذر منهم، وعلى سبيل المثال كشفت مملكة البحرين النقاب عن إحباط مخطط إرهابي استهدف استاد البحرين الوطني خلال بطولة الخليج لكرة القدم رقم (21) في الفترة من 5 إلى 18 يناير 2013م ويتهم10 أفراد منهم 6هاربين بكونهم جزءاً من خلية خططت لزرع عدة قنابل في المملكة،وخططوا أيضا لتنفيذ تفجيرات في وزارة الداخلية.[2]

3 - <u>سبل مواجهة التطرف</u>

التطرف يرتبط بالفكر والإرهاب، فهو يرتبط بمعتقدات وأفكار بعيدة عما هو معتاد ومتعارف عليه سياسيا واجتماعيا ودينيا، دون أن ترتبط تلك المعتقدات والأفكار بسلوكيات مادية عنيفة في مواجهة المجتمع أو الدولة، أما إذا ارتبط التطرف بالعنف المادي أو التهديد بالعنف فإنه يتحول إلى إرهاب، فالتطرف دائما في دائرة الفكر، أما عندما يتحول الفكر المتطرف إلى أنماط عنيفة من السلوك من اعتداءات على الحريات أو الممتلكات أو الأرواح أو تشكيل التنظيمات المسلحة التي تستخدم في

---

[1]- توصيات المؤتمر الدولي لمكافحة الإرهاب
ttp://www.humanitarianibh.net/conferences/inernational%2520irhab.htm

[2]- تطور نوعي في الأعمال الإرهابية في البحرين، الثلث الأول من عام 2013م، (دراسة حالة) د. عمر حسن وآخرون، ط1، مركز الخليج للدراسات الاستراتيجية 2013 ص15.

مواجهة المجتمع والدولة فهو عندئذ يتحول إلى إرهاب[1] ومن بعض الحلول التي يمكن وضعها حتى لا يتجه الشباب إلى التطرف:

أ. إصدار كتيباتبشأنأفضل الممارسات والاستراتيجيات والشراكاتوالتدابير الكفيلة بالتصدىللتحدى العالمي المتمثل فى التطرف العنيفللشباب[2].

ب. إجراء البحوث والتكليف بإجرائها للحصول على فهم أعمق للدوافع المحركة للتطرف العنيف والوقوف على المنهجيات الفاعلة في مكافحته.

ج. بناء القدرات، التيتهدف إلى تعزيز مؤسسات الدولة المُناط بها مهمة مكافحة التطرف العنيف.

د. وضع مناهج تدريبية مبدئية حول مكافحة التطرف العنيف وتجريبها، وفي ذات الوقت السعي لدمج وتعزيز الجهود المتعلقة بأنشطة فريق العمل المعني بمكافحة التطرف العنيف بالمنتدى الدولي لمكافحة الإرهاب.[3]

4 - سبل مكافحة الجرائم الألكترونية

---

[1]- الإرهاب مقاربة للمفهوم من خلال الفقه والقانون،زكروريونس، مطبوعات النجاح، مشروع نهاية الدراسة، تحت إشراف د. سعيد خمري، 2005-2006، الكلية المتعددة التخصصات آسفي، ص93.

[2]-اليونسكو تنظم اجتماعا فى مملكة البحرين حول سبل مواجهة التطرف العنيف للشباب بتاريخ 2008/6/16م تحت سعادة معالي وزير خارجية مملكة البحرين الشيخ خالد آل خليفة (وكالة أنباء البحرين بنا).

[3]- المركز الدولي للتميز في مكافحةالتطرف العنيف،صحيفة الحقائق الإماراتيه،بافتتاح أول مركز دولي على الإطلاق للتميز في مكافحة التطرف العنيف، ويكون مقره الرئيسي بتاريخ 14 ديسمبر2012م.

إن الجرائم الالكترونية بشتى أنواعها تمثل تحد جديداً للمملكة وجميع الدول، لما لها من أخطار، وعلى المملكة أن تقوم ببعض الإجراءات التي سوف تساعد على مكافحة الجرائم الإلكترونية ومنها:

أ. التركير بشكل أكبر على تحديث وتطوير الأجهزة الأمنية، من خلال استحداث شعبة أمنية جديدة بمكافحة الجرائم الالكترونية، وقد قامت مملكة البحرين مؤخرا باستحداث أجهزة متطورة وإدارات جديدة وقد ساعد في الكشف على الجرائم، وتمت متابعتها وتقليلها،وفيه كوادر ممتازة قادرة على التعامل مع كل البلاغات،وقد حققت إنجازات كبيرة وقامت بالتحقيق من البلاغات التي تتلقاها من الأفراد أوالشركات أوالهيئات أوالبنوك، عن محاولات لسرقة معلومات أواختراق أوتعطيل شبكات[1].

ب. العملعلى إعداد وتصميم حملات إعلامية وطنية موجهة لتوعية الجمهور المستهدف بالآثار السلبية المترتبة على هذه الجرائم التي لها طابعها الخاص.[2]

ج. أهمية التعاون الخليجي لمواجهة هذه الجرائم عن طريق المعاهدات والأنظمة المشتركة، وزيادة التعاونالدولي لمواجهة الجرائم المعلوماتية عن طريق الاتفاقاتوالمعاهدات.[1]

مركز الإعلام الأمني
Police Media Center

[1]– مملكة البحرين 2007–2008م وبناء الدولة العصرية، د. عمر الحسن وآخرون، دار النشر مركز الخليج للدراسات الاستراتيجية، أبريل 2008م، ط2، ص171.

[2]– http://www.alayam.com/temp1/details.aspx?id=146305#sthash.milpkyW4puf

5 - سبل مكافحة المخدرات

يجب على الجميع الوقوف يدا واحدة في مكافحة المخدرات لما لها من أخطار كبيرة على المجتمع، وبالأخص الشباب، وسوف نقوم بذكر بعض التوصيات أو النقاط لكيفيةمكافحتها والحد منها وهي كالآتي:

أ. تقوية الوازع الديني، والتمسك بدين الله تعالى، وبسنة نبيه ﷺ شرعاً ومنهاجاً، وتربية الأبناء تربية إسلامية صحيحة[2].

ب. التوعيةالإعلامية، حيثإن لوسائلالإعلام دورها الرئيسي عن طريق توعية المجتمع بالأضرار الناتجة عن تعاطي المخدرات، وذلك بفرض الرقابة على الأفلام والمسلسلات الهابطة التي تشجع على الإدمان[3].

ج. **التوسع في إمداد المكافحين بوسائل المكافحة الحديثة، فيجب أن يُستعان في هذه المكافحة** بالطائرات **والمناظير المُكبرة والزوارق الحديثة والأنوار الكاشفة؛**

---

[1]- الجريمة الالكترونية، د. سليمان عبدالله أبوالخيل، كلية الملك فهد الأمنية، الندوة الخامسة بتاريخ 2009/1/1م.

[2]- المخدرات وطرق الوقاية منها (منتديات عنكاو) نشر بتاريخ 2008/6/8م.

[3]- كيفية مكافحة المخدرات،د. نهال طبال،جريدة الجماهير، يوم الأربعاء 2008/10/8م.

لأن هذه الوسائل ضرورية في مكافحة المخدرات في أخطر أماكن تهريبها وهي الشواطئ والمياه الإقليمية.[1]

6 - سبل مكافحة غسل الأموال

ذكرنا سابقا أن مملكة البحرين تعد مركز ماليا إقليميا ومركزا مصرفيا خارجيا يمثل هدفا محتملا لأنشطة غسل الأموال لعدة اعتبارات، ولمواجهة هذه الأهداف أو الأخطار يجب اتباع ما يأتي:

أ. **برامج** لتوعية الجمهور ونشر ثقافة عامة حول موضوع مخاطر غسيل الأموال وضرورة مكافحته،وعلاقة ذلك بالأخلاق العامة والدين.

ب. برامج توعية وتدريب وتأهيل للعاملين في الدوائر الحكومية والشركات **والمؤسسات** الخاصة التي يمكن أن تواجه عمليات غسيل أموال أو يمكن أن تستخدم أنشطتها في عمليات غسيل أموال. وتتضمن هذه البرامج أيضا تأهيل العاملين على مايجب القيام به عند تعرضهم لعمليات مشبوهة قد تتضمن محاولة لغسيل أموال، بالإضافة إلى موضوع السجلات المطلوب إنشاؤها والاحتفاظ بها.[2]

---

[1]- وسائل مكافحة المخدرات، د. أحمد الشرباصي من علماء الأزهر (محاضرة) بتاريخ 24 يوليو 2008م.

[2]- مكافحة غسيل الأموال، المستشارأحمد السيد، الناشر المكتبة العصرية،القاهرة، 2010م ص45.

ج. برامج **تدريب**وتأهيل للعاملين في أجهزة الأمن المختصة، والتحقيق والضبط القضائي،بحيث تكون برامج التدريب هذه متوالية ومتطورة باستمرار بما يلائم التطور المستمرفي أدوات ووسائل الجريمة التي دأب المجرمون المحترفون على تطويرها وابتكار العديد والمعقد منها للقيام بتنفيذ جرائمهم.[1]

د. ليس المهم فقط وضع تشريعات وأنظمة جيدة لمكافحة غسيل الأموال، وإنما يجب متابعة **تطبيقها**ومراجعتها والعمل على تطويرها.[2]

هـ. ضرورة **وجود**أنظمة وبرامج كافية لدى جهات الرقابة على المصارف والمؤسسات المالية لمكافحة غسيل الأموال وإلزام المؤسسات المصرفية والمالية بامتلاك واستخدام برامج وأنظمة متوافقة وفعالة لنفس الغرض.[3]

المطلب الثاني:

سبل مواجهة المخاطر الخارجية

---

[1]- غسل الأموال في مصر والعالم،الجريمة البيضاء أبعادها وأثارها،عبدالعظيم حمدي،القاهرة، دار الفكر للنشر، 1997م، ط1، ص112.

[2]- جريمة غسل الأموال نظرة دولية لجوانبها،أحمد محمد العمري، الرياض دار العبيكان للنشر، 1421هـ، ط1، ص109.

[3]- مسؤولية المصرف الجنائية عن الأموال الغير نظيفة (ظاهرة غسيل الأموال)عبدالمنعم سليمان، الإسكندرية،دار الجامعة للنشر، 2002م، ص84.

بعد ما تم ذكر المخاطر التي تواجه الأمن الداخلي وسبل مواجهتها ومخاطر الأمن الخارجي، سوف نتطرق في هذا المطلب إلى سبل مواجهة المخاطر الخارجية لمملكة البحرين وهي كالآتي:

أولاً: تعزيز التعاون بين الإدارات والأجهزة الأمنية في دول الخليج من خلال تبادل المعلومات حول العناصر المشتبه في تورطها في عمليات إرهابية.

ثانياً:تقديم الدعم الاستشاري في المجال القانوني والإعلامي والأمني لدول الخليج لتحقيق هدفين رئيسين هما:

1. مساعدة دول المجلس على وضع القوانيين والاستراتيجيات الوطنية الرامية إلى مكافحة الإرهاب.
2. ضمان تكاملها وعدم تعارضها مع بعضها البعض بما يكفل نجاحها في تحقيق الأهداف المشتركة لدول المجلس[1].

ثالثاً:رفع قدرات وتدعيم قوة درع الجزيرة لما له من دور كبير في حفظ أمن الخليج ومنها مملكة البحرين[2].

---

[1]– مملكة البحرين 2006–2007م تحليل وتقييم لتجربة بناء الدولة العصرية (مملكة البحرين وجهود دعم الأمن الاقليمي الخليجي في عام 2006م،د. عمر الحسن وآخرون، دار النشر، مركز الخليج للدراسات الاستراتيجية، ط1، 2007م، ص129.

[2]– أمن الخليج والهاجس الإيراني (مقال للكاتب علي صلاح) بتاريخ 7مايو 2010م مجلة مفكرة الإسلام.

رابعاً:دول المجلس بحاجة اليوم إلى بلورة مفهوم استراتيجي شامل للأمن المشترك يتواءم مع انتقال دول المجلس من مرحلة التعاون إلى مرحلة الاتحاد، ومن ثم تطوير سياسات دفاع مشترك تملك القدرة على الردع[1].

خامساً:يجب أن تكفإيران فورا ونهائيا عن التدخل فى شؤون دول المجلس، وبالذات مملكة البحرين، وعن كل الممارسات والسياسات والإجراءات التى تزيد التوتر وتهدد الأمن والاستقرار فى المنطقة، والتشديد على ضرورة التزام إيران بمبادئ حسن الجوار والاحترام المتبادل، وعدم التدخل فى الشؤون الداخلية، وحل الخلافات بالطرق السلمية، وعدم استخدام القوة أو التهديد بها.[2]

سادساً:الإسراع في إنجاز الاتحاد الخليجي الكامل، ردا على التهديدات المتزايدة التي تواجه دول الخليج العربية، وأجواء عدم الاستقرار التي تعيشها المنطقة العربيةفي ظل عالم تسوده التكتلات الإقليمية والدولية[3].

---

[1]– التوجه نحو الاتحاد الخليجي يزعج الفرس ويقض مضاجعهم،الكاتب علي راضي،جريدة الوطن البحرينية، بتاريخ 24يونيو2012م.

[2]– دول مجلس التعاون تتزع القفازات الناعمة في وجه المخاطر الإيرانية، الكاتب سامي كمال،جريدة الأهرام اليومي (البيان الختامي لقادة دول المجلس) بتاريخ 2012/12/30م.

[3]– في الذكرى الـ 32 لتأسيس مجلس التعاون نواب وشوريون يدعون إلى الاتحاد الكامل بين دول المجلس (وكالة أنباء البحرين) بتاريخ 2013/5/25م.

مركز الإعلام الأمني
Police Media Center

الخاتمة

مركز الإعلام الأمني
Police Media Center

الخاتمة

يُعد الأمن من أكبر نعم الله على عباده، حيث جعل نقيضه الخوف من البلاء،قال تعالى﴿وَلَنَبْلُوَنَّكُمْ بِشَيْءٍ مِنَ الْخَوْفِ وَالْجُوعِ﴾[1]وهو يشمل كل فروع الحياة من أمن الفرد دينياً ودنيوياً وأمن الدولة داخلياً وخارجياً، بل ويتعدى ذلك إلى أمن العالم والكون بعضه إلى بعض،كما جاء في مفهوم الأمن في الإسلام بأنَّه: السلامة الحِسِّيَّة والمعنوية والاستقرار، والطمأنينة الداخلية والخارجية، وكفالة الحياة السعيدة للفرد والمجتمع والدولة،فترسيخ مفاهيم الأمن المجتمعي ومبادئ الإحساس بالمسؤولية تجاه أمن الوطن وممتلكاته،ونبذ الإرهاب والتوعية بحرمته،يعد اللبنة الأولى لخلق مجتمع آمن مستقر.

وبعد هذه الرحلة العلمية الماتعة في هذا السفر توصل الباحث إلى أهم النتائج والتوصيات وكما يأتي:

أولاً: النتائج:

1 -يعد الأمن المجتمعي من أهم القضايا في الشريعة الإسلامية، وما جاءت الشريعة الإسلامية إلا لنشر الأمن والأمان على هذه الأرض الطيبة.

2 -يعد الأمن المجتمعي من أهم مقومات السعادة والاستقرار، وأهم أسباب التقدم والتحضر والرقي ، وهو مطلب تتفق على أهميته جميعالأمم والشعوب والأفراد والمجتمعات في كل زمان ومكان.

[1]- سورة البقرة: 51.

3 -استتباب الأمن المجتمعي يساهم في الانصهار الاجتماعي الذي يساهم في إرساء قواعد المساواة في الحقوق والواجبات.

4 -للأمن آثار إيجابية واضحة منها تحقيق الأمن والاستقرار على كل من الفرد والمجتمع.

ثانياً: أهم التوصيات:

مركز الإعلام الأمني
Police Media Center

1 -عقد الندوات والمؤتمرات التوعية الناس وأجهزة الأمن فيا لمجتمع بضرورة تحقيق الأمن وبيان أهدافه.

2 -أن تقوم المؤسسات التربوية بإعداد النشء اجتماعياً ونفسياً ومعرفياً، ليكونوا مواطنين صالحين، وبذلك يتحقق الأمن.

3 -الحفاظ على الكيان السياسي للدولة، وحماية المصالح العليا، واحترام الرموز الوطنية والثوابت التي أجمع عليها غالبية أفراد المجتمع، وعدم اللجوء إلى طلب الرّعاية من جهات أجنبية أو العمل وفق أجندة غير وطنية مهما كانت المبررات والذرائع، وممارسة التعبير وفق القوانين والأنظمة التي تكفل ذلك، وبالوسائل السلمية التي تأخذ بالحسبان أمن الوطن واستقراره.

4 -التعاون مع الدول التي ترتبط بوحدة إقليمية لحماية مصالحها، تحددها الاتفاقيات والمواثيق، ويكون التنسيق على مستوى مواجهة الأخطار الخارجية والداخلية، ولعل مجلس التعاون الخليجي خير مثال على التعاون الإقليمي لحفظ الأمن، إضافة إلى التعاون في المجالات الأخرى.

مركز الإعلام الأمني
Police Media Center

5 -مطالبة علماء الدين والمعلمين بالقيام بتوعية الناس والطلاب على التعريف بالأمن المجتمعي وتطبيقه في المجتمع الإسلامي.

6 -توصية كل الجهات المسئولة بتشجيع التدين الوسطي وتوسيع دوائر الوعي الفكري الذي يخدم الأمن المجتمعي في مملكة البحرين.

وآخر دعوانا أنا الحمدلله رب العالمين...

مركز الإعلام الأمني
Police Media Center

تم بحمد الله

مركز الإعلام الأمني
Police Media Center

قائمة المصادر والمراجع

1. آثار تطبيق الشريعةة في منع وقوع الجريمة،د. صالح بن ناصر الخزيم، دار ابن الجوزي ،المملكة العربية السعودية، ط2، 1422هـ.
2. أثر الإيمان والعبادات في اجتناب الانحراف والجريمة، مقال للدكتور محي الدين شكري.
3. أثر الإيمان في تحقيق الأمن ورغد العيش، محاضرة للشيخ عبدالعزيز الحمد بتاريخ 29- ديسمبر 2012م.
4. أثر الإيمان في العبادات والطاعات في السلوك والأخلاق، مقالات الشيخ أحمد مجاهد الشيباني.
5. أثر الأمن الاجتماعي في حياة الأفراد والمؤسسات والدول مؤتمر عقُد بمملكه البحرين مقال ،د. ناصر الخليفي ص 93.
6. أحدث إنجازات 2001م،إنتاج وزارة الإعلام ، مكتبة الشيخ عيسى الثقافية.
7. أدب الدنيا والدين، أبوالحسن الماوردي ، بيروت، 1978م.
8. الإرهاب مقاربة للمفهوم من خلال الفقه و القانون ، زكريا يونس،مطبوعات النجاح،مشروع نهاية الدراسة ،تحت إشراف د. سعيد خمري، 2005-2006،الكلية المتعددة التخصصات آسفي.
9. الإسلام وبناء المجتمع،الأستاذ الدكتور حسن عبدالغني اوعنيدة، ط 5،مكتبة الرشد2013م.
10. الإسلام والأمن الاجتماعي، د.محمد عمارة ،دارالشروق ،بيروت الطبعةالأولى ، 1998م.
11. الإسلام عقيدة وشريعة، محمود شلتوت، ط4، دار الشروق القاهرة.

مركز الإعلام الأمني
Police Media Center

12. الأمن الاجتماعي وقضية الحرية،الدكتور نبيل اسكندر،دار المعرفة الجامعية، ط1،الأسكندرية 1988م.
13. الأمن في حياة الناس وأهميته في الإسلام، عبد الله بن عبد المحسن بن عبد الرحمن التركي.
14. الأمن في ضوء الإسلام، الدكتور علي فايز الجحني،د:ن، د:ط.
15. الأمن في ضوء مقاصد الشريعة والقضايا المعاصرة، رابعة بن ناصر السياري، ط 1 جامعة نايف للعلوم الأمنية 2011م.
16. الأمن في عهد العولمة،د. ذياب موسى البداينه ط1،الرياض 2011.
17. الأمن القومي والأمن الجماعي، د. ممدوح شوقي، دار النهضة، القاهرة 1985م.
18. الأمن والتخطيط، اللواء يحيى المعلمي، المملكة العربية السعودية د:ن، د:ط.
19. الأمن والتنمية،العقيد محسن العجمي بن عيسى، جامعة نايف للعلوم الأمنية،مركز الدراسات والبحوث،الرياض 2011م، ط1دار النشر، مكتبة الملك فهد الوطنية.
20. الأمن وجمعيات تحفيظ القرآن الكريم، د. عبد العزيز الفوزان، ورقة عمل مقدمة للملتقى الرابع لجمعيات تحفيظ القرآن الكريم بالمملكة العربية السعودية، 29 /2010/2م إلى 2010/3/1م بالمنطقة الشرقية.
21. الأمن بمفهومه الشامل،مركز الدراسات والبحوث، د. محمد الأصبحي، جامعة نايف للعلوم الأمنية، الرياض 1420هـ.
22. الأمن في الإسلام حاجة إنسانية، د.محمد السيد المليجي، مجلة الوعي الإسلامي، الكويت رقم 493 تاريخ 2006/12/23م.
23. الأمن الاجتماعي،د. مصطفى العوجه، بيروت 1983م.
24. أمن الخليج والهاجس الإيراني، مقال للكاتب علي صلاح، بتاريخ 7مايو 2010م، مجلة مفكرة الإسلام.

مركز الإعلام الأمني
Police Media Center

25. أنوار التنزيل وأسرار التأويل، ناصر الدين أبو سعيد عبد الله بن عمر بن محمد الشيرازي البيضاوي، تحقيق محمد عبدالرحمن المرعشلي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط1، 1418 هـ.
26. أيسر التفاسير لكلام العلي الكبير، أبو بكر جابر الجزائري، راسم للدعاية والإعلان، ط3، 1410هـ.
27. الإيمان أساس العدل، الدكتور محمد الزحيلي، دار المكتبي للطباعة والنشر، ط1، 2008م.
28. البيئة في الفكر الإسلامي والواقع الإيماني،د. عبدالحكيم الصعيدي، القاهرة، 1994م.
29. بدائع الصنائع،لعلاء الدين الكاساني، دار ابن حزم، ط 1 سنة 1420هـ– 1999م.
30. بداية المجتهد ونهاية المقتصد، أبي الوليد محمد بن رشد القرطبي الشهير بابن رشد الحفيد تحقيق عبد الله بن عبدالمحسن التركي، مؤسسة الرسالة، ط1،1424 هـ – 2003م.
31. بدائع الصنائع، لأبي الوليد محمد بن رشد الحفيد، دار ابن حزم، ط 1 سنة 1420هـ– 1999م.
32. البحر الرائق شرح كنز الدقائق، زين الدين بن إبراهيم المصري،تحقيق محمد بوخبزة، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط1، 1994م.
33. البيان في مذهب الإمام الشافعي، أبو الحسين يحيى بن أبي الخير بن سالم العمراني اليمني الشافعي، تحقيق قاسم محمد النوري، دار المنهاج، جدة، ط1، 1421 هـ– 2000م.
34. التوجه نحو الاتحاد الخليجي يزعج الفرس ويقض مضاجعهم،الكاتب علي راضي،جريدة الوطن البحرينية بتاريخ 24/يونيو 2012م.

مركز الإعلام الأمني
Police Media Center

35. التربية كوسيلة للوقاية من الانحراف،د. مصطفى العوجي، جامعة نايف للعلوم الأمنية، الرياض 1401هـ.
36. التربية الأمنية في ضوء القرآن الكريم، (دراسة موضوعية) د. عبدالسلام اللوح ود. محمود هاشم، مجلة الجامعة الإسلامية، المجلد الرابع عشر، العدد الأول،يناير 2006.
37. تاج العروس للزبيدي د:ن، د:ط.
38. تجديدالفكر الإسلامي،الدكتور محسنعبدالحميد،أستاذالتفسير والعقائدالإسلامية،كليةالتربية،بغدادط1،1987مكتبة دار الأنبار.
39. تفسير الإمام الشافعي، الشافعي أبو عبد الله محمد بن إدريس بن العباس القرشي المكي، جمع وتحقيق ودراسة د. أحمد بن مصطفى الفرَّان، دار التدمرية، المملكة العربية السعودية، ط،1 1427 – 2006م.
40. تاريخ البحرين الحديث،د. محمد أحمد عبدالله ود. بشير زين العابدين، مركز الدراسات التاريخية،جامعة البحرين،الطبعة الأولى 2009م.
41. تاريخ بداية الإصلاح في البحرين،عبدالله خليفة عبدالله الغانم،المكتبة الوطنية ،ط 1 من عام 2009م.
42. تحليل وتقييم لتجربة بناء الدولة العصرية، مملكة البحرين 2006–2007 فريق البحث الدكتور عمر الحسن وآخرون، دار النشر، مركز الخليج للدراسات الإستراتيجية فبراير 2007م.
43. تطور نوعي في الأعمال الإرهابية في مملكة البحرين، د. عمر الحسن وآخرون، دار النشر، مركز الخليج للدراسات الإستراتيجية ط1،2013م.
44. التربية وتوفير الأمن في الكتاب والسنة، الرشيد محمد بن أحمدد:ن، د:ط.
45. تفسير الطبري جامع البيان عن تأويل القرآن، أبو جعفر محمد بن جرير الطبري، هجر للطباعة والنشر، القاهرة،الطبعة الثانية 1142هـ.

مركز الإعلام الأمني
Police Media Center

46. تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، عبدالرحمن بن ناصر السعدي، دار ابن الجوزي، الدمام 1415هـ.
47. التجمهر أمام المسؤولين، ندوة في مدينة بريدة بالمملكة العربية السعودية، الأستاذ إبراهيم الجفن، جريدة الرياض 2011/5/17م.
48. التجمهر عند الحوادث سلوك غير حضاري قد يسبب مخاطر إضافية يعرض حياتك وحياة الآخرين للخطر ويعرقل حركة المرور(الكاتبة عليا المناعي) جريدة الأيام 10 يوليو 2011م.
49. توصيات المؤتمر الدولي لمكافحة الإرهاب ttp://www.humanitarianibh.net/conferences/inernational%2520irhab.htm
50. الجامع المسند الصحيح،صحيح البخاري، محمد بن إسماعيل أبي عبد الله البخاري،تحقيق محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة، الطبعة الأولى، 1422هـ.
51. الجامع لأحكام القرآن، تفسير القرطبي، أبو عبد الله محمد بن أحمد القرطبي،تحقيق أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، دار الكتب المصرية، القاهرة، ط2، 1964م.
52. الجريمة الالكترونية، د. سليمان عبدالله أبوالخيل (كلية الملك فهد الأمنية) الندوة الخامسة بتاريخ 2009/1/1م.
53. جريمة غسل الأموال نظرة دولية لجوانبها،أحمد محمد العمري، الرياض، دار العبيكان للنشر، الطبعة الأولى 1421هـ.
54. الحجاب شريعة الله في الإسلام واليهودية والنصرانية، سامي عامري، صدر هذا الكتاب تحت رعاية: المؤسسة العلمية العالمية الدعوية، مبادرة البحث العلمي لمقارنة الأديان.

مركز الإعلام الأمني
Police Media Center
ششششششش

55. حضارة البحرين عبر العصور التاريخية، يوسف بومطيع ومحمد خليفة البنخليل، المطبعة الحكومية،مملكة البحرين، المكتبة الوطنية، الطبعة الأولى 2002م.
56. حقيقة الفكر الإسلامي. د. عبدالرحمن الزنيدي، دار المسلم للنشر، الرياض، ط2، 1422هـ.
57. حق الإنسان في بيئة سليمة، د. رضوان أحمد الحاف، جامعة القاهرة 1980م.
58. الحوار وبناء شخصية الطفل، خلف الله سلمان محمود، مكتبة العبيكان، الرياض ط1، 1419هـ.
59. خمسين ضحية لأكبر قضية غسيل أموال، جريدة الوطن الجمعة 7 فبراير 2014م (محليات).
60. دول مجلس التعاون تتزع القفازات الناعمة في وجه المخاطر الإيرانية، الكاتب سامي كمال،جريدة الأهرام اليومية (البيان الختامي لقادة دول المجلس) بتاريخ 2012/12/30م.
61. دراسات في الثقافة الإسلامية،د. علي السالوس، دار الفلاح للنشر،الكويت ط1،2011م.
62. رواة الترمذي والنسائي،سنن الترمذي، الجامع الصحيح، دار الفكر، بيروت 1980م.
63. رعاية البيئة في شريعة الإسلام، د. يوسف القرضاوي، القاهرة 2001م.
64. رؤية حول التوعية الأمنية في المدارس، صالح الغامدي، مركز الدراسات والبحوث، جامعة نايف للعلوم الأمنية 1420هـ.
65. السيرة النبوية، أبوالحسن الندوي، دار البيان للنشر بيروت 1981م.
66. سبل مواجهة التطرف العنيف للشباب،اجتماع اليونسكو فى مملكة البحرين بتاريخ 2008/6/16م تحت رعاية سعادة معالي وزير الخارجية لمملكة البحرين الشيخ خالد آل خليفة (وكالة أنباء البحرين بنا).

مركز الإعلام الأمني
Police Media Center

67. أخرجة البخاري في صحيحه، كتاب الجهاد والسير، باب يقاتل من وراء الإمام ويتقي بة، حديث رقم (2957) ج 4 .
68. سنن الترمذي، محمد بن عيسى بن سَوْرة الترمذي، تحقيق وتعليق إبراهيم عطوة، المدرس في الأزهر الشريف، الناشر شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي، مصر الطبعة الثانية، 1395هـ – 1975م.
69. سبل السلام، محمد بن إسماعيل بن صلاح الكحلاني ثم الصنعاني، الناشر: دار الحديث.
70. سنن أبي داود، أبي داود سليمان السِّجِسْتاني، المحقق محمد محيي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية، صيدا بيروت.
71. سلسلة الدليل الإرشادي لقوات مكافحة الشغب، أحمد عبدالحكيم، مقال بتاريخ 2007/5/5م،
72. صحيح البخاري،أبوعبدالله محمد بن إسماعيل البخاري،تحقيق محمد ديب البغا،دار ابن كثير ،بيروت 1987م.
73. أخرجه مسلم في صحيحه ،كتاب الإماره، باب وجوب طاعة الأمراء في غير معصية وتحريمها في المعصية
74. الطموحات الإيرانية على المستوى الإقليمي،بحث فرعي، دار النشر مركز الدراسات الاستراتيجية للقوات المسلحة،أكاديمية ناصر العسكرية العليا، القاهرة، مايو 2007.
75. العلاقات الإماراتية الإيرانية وأمن مجلس التعاون الخليجي،عتيق جمعة علي درويش، دار النشر، مركز الدراسات الاستراتيجية، ط1، أكاديمية ناصر العليا، القاهرة 2003م.
76. عقيدتنا الإسلامية، د. بسام العموش، ط 1 الأكاديميون للتوزيع والنشر، عمان الأردن 2006م.

مركز الإعلام الأمني
Police Media Center

77. عمليات الأمن الداخلي،رئاسة الحرس الوطني،الرياض، جامعة الأمير نايف الأمنية، مدارس الحرس الوطني العسكرية 1427هـ.
78. غسل الأموال في مصر والعالم،الجريمة البيضاء أبعادها وآثارها،عبدالعظيم حمدي،القاهرة دار الفكر للنشر،الطبعة الأولى1997م.
79. الفكر الإسلامي في تطوره، الدكتور محمد البهي، مكتبة وهبة، دار التضامن للطباعة، القاهرة،الطبعة الأولى 1981م.
80. في الذكرى ال 32 لتأسيس مجلس التعاون نواب وشوريون يدعون إلى الاتحاد الكامل بين دول المجلس (وكالة أنباء البحرين) بتاريخ 2013/5/25م.
81. القيم الأخلاقية لجهاز الأمن وتطبيقاتها في مجالات العمل الأمني،الدكتور نقرة التهاميد:ن، د:ط.
82. القاموس المحيط، الفيروزآبادي، مؤسسة الرسالة، ط،5، 2008م
83. القدرات العسكرية لدول الخليج وموقف إسرائيل منها (دراسة بحثية) عبدالرحمن الهواري، الدار العربية للدراسات والنشر والترجمة، يناير 1995م.
84. القواعد والضوابط الفقهية المتضمنة للتيسير، عبدالرحمن بن صالح العبداللطيف، الناشر عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية، ط: 1، 1423هـ/2003م.
85. كيفية مكافحة المخدرات،د نهال طبال، جريدة الجماهير، يوم الأربعاء 2008/10/8م.
86. المخدرات وطرق الوقاية منها، منتديات عنكاو، نشر بتاريخ 2008/6/8م.
87. مختار الصحاح، محمد بن أبي بكر الرازي، تحقيق أحمد عبدالغفور عطار،دار النشر، مصر، مكتبه بولاق ط الثانيه 1865م.
88. المعجم الوسيط، مكتبة الشروق الدولية، القاهره ،ط، 2004/4.

مركز الإعلام الأمني
Police Media Center

89. مسند الإمام أحمد بن حنبل، تحقيق مصطفى عبد القادر عطا،دار الكتب العلمية، بيروتط1، 1411 – 1990م القاهره.
90. مقدمة في تاريخ البحرين القديم، عبدالرحمن سعود مسامح،مؤسسة الأيام للطباعة والنشر والتوزيع، ط 1، من عام 1997م.
91. مكانة البحرين في التاريخ الإسلامي، الشيخ عبدالله بن خالد آل خليفة،والدكتور علي أباحسين، الجزء الأول،ط 1من عام 2005م.
92. ملك وخمس سنوات من الإنجازات، وزارة الإعلام شؤون الإعلام الخارجي، مكتبة الشيخ عيسى الوطنية 1999–2004م.
93. ملك ومسيرة، الشيخ عبدالله بن خالد آل خليفة والدكتور علي أبا حسين، الجزء الثالث،مركز الوثائق التاريخية (مكتبه فخراوي) ط 1 من عام 2005م.
94. مملكة البحرين،مسيرة عام،المكتبة الوطنية، إعداد رئيس اللجنة التنفيذية بوزارة الإعلام فيصل عبدالله شريف 2001م.
95. ملك وإنجازات واستثمار وتنمية،إنشاء وزارة الإعلام، ط1، مطبعةأخبار الخليج 2007م.
96. مجلة الأمن (مجلة شرطية ثقافية شهرية) العدد 42 السنة الرابعة مايو2011م.
97. مبادئ باريس المتعلقة بمركز المؤسسات الوطنية لتعزيز وحماية حقوق الإنسان (المؤسسة الوطنية لحقوق الإنسان) 1991م1992م.
98. مكافحة الاضطرابات،محمود محمد حسين،مجلة الأمن العام العدد 45 (مقال).
99. مملكة البحرين 2006–2007م،د عمر الحسن وآخرون، دار النشر، مركز الخليج للدراسات الاستراتيجيه، ط1 2007م الفصل الثالث الأمن الوطني.
100. مخاطر وتداعيات الانتشار النووي على منطقة الخليج العربي، ندوة بمركز الخليج للدراسات الاستراتيجية، الرياض سبتمر2006م.

101. مكافحة غسيل الأموال، المستشارأحمد السيد، المكتبة العصرية،القاهرة، 2010م.
102. أخرجه الترمذي في سننه ،أبواب المثاقب– باب في فضل مكة .
103. المبسوط، محمد بن أحمد بن أبي سهل السرخسي، دار المعرفة، بيروت، 1414هـ–1993م.
104. المجلة البحرينية لحقوق الإنسان (مجلة فصلية علمية محكمة) العدد الصفري ذو القعدة 1434 سبتمر 2013م من إصدار المؤسسة الوطنية لحقوق الإنسان.
105. مسؤولية المصرف الجنائية عن الأموال الغير نظيفة (ظاهرة غسيل الأموال)عبدالمنعم سليمان، الاسكندرية،دار الجامعة للنشر2002م.
106. معجم اللغة العربية المعاصرة، الأستاذ الدكتور أحمد مختار عمر، ط1، 2008م.
107. معجم مقاييس اللغة، المؤلف: أحمد بن فارس بن زكريا أبو الحسين، دار الفكر للنشر،القاهره ،1979م
108. منظمة الأمن العالميةhttp://www.globalsecurity.org.
109. نيل الأوطار، محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني، تحقيق عصام الدين الصبابطي، دار الحديث، مصر،ط1، 1413هـ 1993م.
110. نعمة الأمن في المجتمع، أبو عمر بن عبدالله العماري، دار الأثرية،عمان، ط1،2008م.
111. نشرية شهرية تسمى مجلة حقوق الإنسان تصدرها الأمانة العامة للمؤسسة الوطنية لحقوق الإنسان، العدد 4، أكتوبر 2013م.
112. نشرية شهريه تسمى مجلة حقوق الإنسان تصدرها الأمانه العامة للمؤسسة الوطنية لحقوق الانسان، العدد 5، نوفمبر 2013م.

Police Media Center

113. نظرية المقاصد عند الإمام الشاطبي، أحمد الريسوني، الدار العالمية للكتاب الإسلامي، ط2، 1412 هـ 1992م.
114. الهداية في شرح بداية المبتدي، أبو محمد البغدادي المالكي،تحقيق أبي أويسالتطواني، دار الكتب العلمية، ط1، 2004م.
115. الهداية في شرح بداية المبتدي، الكافي في فقه أهل المدينة، محمد بن يوسف بن أبي القاسم بن يوسف العبدري الغرناطي، أبي عبدالله المواق المالكي، دار الكتب العلمية، ط الأولى1416هـ-1994م.
116. واقع التعليم والأمن العربي، المؤتمر العربي للتعليم والأمن، د. مصطفى كارة، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض 1420هـ.
117. وكالة أنباء البحرين (بنا) 15 أغسطس 2012م بشأن إنشاء اللجنة العليا لحقوق الإنسان.
118. وزارة الداخلية في عام 2013. تحديات وإنجازات (جريدة أخبار الخليج) www.akhbaralkhaleej.com/13060/article_touch/63289.htm
119. وسائل مكافحة المخدرات، د. أحمد الشرباصي، من علماء الأزهر (محاضرة) بتاريخ 24يوليو2008م.
120. 2012 عام إنجازات حقوق الإنسان في البحرين، الأربعاء 12 ديسمبر 2012م (جريدة الوطن).

مركز الإعلام الأمني
Police Media Center

Abstract

Praise be to Allah that we ask His help and forgiveness. And seek refuge with Allah from the evils of ourselves and our bad deeds. A man who Allah guides will not be misled. And that who Allah misleads will not be guided. And I bear witness that there is no god but Allah, alone without partner. And I bear witness that Muhammad is His slave and Messenger, may Allah bless him and his family peace and recognition of a lot.

Theneed for securityof communityisthe most importanthuman social needs. Therefore, thescholars, through the ages, are interested in human securityissues. So it is considered as the most important term to realize the most essential demands of life , as it is a necessity for everyindividual and group effortsto achievetheir the interests.

That is whythe researcher thought that his master's thesis should be in the theme

Of securityof communityaccording tothe Islamic creedand thought. ResearcherSalmanAbdullahMohsenAbed Rabbo.

There search topic is organized at the forefront of the introductory chapter, three chapters , a conclusion and the major indexes as follows:

First: Introduction includes the importance of the subject, and the methodology of the research problem, in addition to the previous studies. And the difficulties that the researcher faced as well as the study plan.

Police Media Center

Second Chapters:

The research was begun with an introductory chapter and divided into three sections, each containing two demands Study.

The first section contains two demands:

The first is about the linguistic definition of the societal security, and the second is about of terminological definition of societal security.

Second section also contains two demands: the first is about the linguistic definition of the creed, and the second is about the terminological definition of the creed.

The third section contains two demands: first is about the linguistic definition of Islamic Thought and the second is terminological definition of Islamic Thought.

Chapter one:

The first chapter has been divided into three sections and each one contains two demands. The firstsectioncontainstwo demands: the first is about the concept of societal security and its importance in law.

And the second is on the impact of societal security in the lives of individuals, institutions and nations.

Theresearcherpresentedinthis aspecttherole of the family,the mosque ,the schooland the statein clarifying the importance of maintaining security of community.

The second section was divided into two demands: first is in nationscareof the societal security, andthe secondin civil institutions care of societal security.

Chapter two:

On the concept ofsecurity inIslam, divided intofour sections, each containing a subject on two demands, except thefirst topichas three demands.

مركز الإعلام الأمني
Police Media Center

The first section divided into three demands. The first one is about the legitimate root of the public security in the Holy Quran, the second is about the legitimate root of public security in the Sunnah, and the third about legitimate root of public security in Islamic jurisprudence.

The third section contains two demands: the first is on the impact of Belief in Allah in the public security, and the second onthe impact of Belief in Allah in applying the laws in the saving of regime and security of community.

The forth section: has to two demands: the first at the impact of worship on public security, and the second is about the effect of the penal system in Islam on public the security.

Chapter three: contains a preface, three sections : The preface is Bahrain's history, past and present.

T he first section is divided into two demands : first care about the regime's care of public security.

And the second on human rights and its role in the consolidation of public security in Bahrain.

the second section is divided into two demands : the first is about the internal risks that threaten the public security in the Kingdom of Bahrain, and the second is about the external risks that threaten the public security in the Kingdom of Bahrain.

The third section is also divided into two demands: the first is about the strategies of facing internal risks of public security, and the second is about the strategies of facing external risks of public security in the Kingdom of Bahrain.

The most important results:

1- public security is the most important issues in the Islamic law "Sharia" ,which is only to spread security and safety for the world.

مركز الإعلام الأمني
Police Media Center

2- public security is the most important elements of happiness and stability. The main causes of progress, civilization, and refinement, it's a requirement that all nations agree about its importance groups and individuals in every time and place.
3-The establishment of security in the community contributes to social cohesion, which contributes to the establishment of the rules of equality in rights and duties.
4- Public security has positive effects on individuals and society.

مركز الإعلام الأمني
Police Media Center

The most important recommendations:

1 - holding seminars and conferences to educate the people and the security services in the community need to achieve security and a statement of its objectives.
2 - that the educational institutions to prepare young people socially and psychologically and cognitively, to be good citizens and do security checks.
3-Maintain the political entity of the state, and to protect the supreme interests and respect for national symbols and constants unanimously approved by the majority of members of the society. And not to resort to seeking care from foreign bodies or act in accordance with the non-national agendas , whatever the justifications and pretexts, and practice to express in accordance with the laws and regulations that ensure that. And by peaceful means, which take into account the security and stability of the homeland.

The most important recommendations:

1 - holding seminars and conferences to educate the people and the security services in the community need to achieve security and a statement of its objectives.
2 - that the educational institutions to prepare young people

Police Media Center

socially and psychologically and cognitively, to be good citizens and do security checks.

3-maintainthe political entityof the state,and to protectthe supreme interestsand respect fornational symbolsand constantsunanimously approved bythe majority ofmembers of the community. And not to resorttoseeking carefromforeign bodiesoract in accordance withthe agendaisa national, whatever the justificationsandpretexts, and the exercise ofexpressionin accordance with thelaws and regulationsthat ensurethat.Andby peaceful means, which take into account thesecurityand stability ofthe homeland.

4- Cooperation with the Neighboring countries to protect their interests, determined by the conventions and charters, and be coordinate the level of the face of external and internal risks.

5-Claim religious scholars and teachers to clarify the importance of public security to people for the Muslim community.

مركز الإعلام الأمني
Police Media Center